

سنن البيهقي الكبرى

البيهقي

أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي المولود عام 384هـ والمتوفي عام 458هـ

الجزء الثاني

سنن البيهقي الكبرى

الجزء الثاني

تابع كتاب الطهارة

881 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب أنا أبو النضر هاشم بن القاسم أنا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل في القدر وهو الفرق وكنت أغتسل أنا وهو من إناء واحد رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد وغيره عن الليث ورواه ابن عيينة عن الزهري هكذا وروى معمر عن الزهري فقال في الحديث قالت كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد فيه قدر الفرق

882 - أخبرنا أبو بكر بن الحسن القاضي أنا حاجب بن أحمد ثنا محمد بن حماد ثنا عبد الرزاق عن معمر وابن جريج عن الزهري فذكره ورواه مالك عن الزهري مضافاً إليه دونها

883 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا يحيى بن منصور القاضي إملاء ثنا جعفر بن محمد بن الحسين ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من إناء هو الفرق من الجنابة رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى

884 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم ثنا عمرو ثنا إبراهيم بن سعد قال سمعت ابن شهاب يحدث عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد وهو الفرق قال فقال الزهري أحسبه خمسة أقساط قال أبو عمرو القسط أربعة أرتال ورواه غيره أيضاً عن إبراهيم بن سعد هكذا وأخبرنا أبو محمد بن يوسف أنا أبو عبد الله بن يزيد أنا إبراهيم بن محمد بن سفيان ثنا مسلم بن الحجاج قال قال قتيبة قال سفيان يعني ابن عيينة الفرق ثلاثة أصع وفي رواية حرملة عن الشافعي أنه قاله وأخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود قال سمعت أحمد بن حنبل يقول الفرق ستة عشر رطلاً قال وسمعت يقول صاع بن أبي ذئب خمسة أرتال وثلاث قيل فمن قال ثمانية أرتال قال ليس ذلك بمحفوظ قال الشافعي وبلغنا أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ بالمد واغتسل بالصاع

885 - م أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قراءة عليه وأبو طاهر الفقيه وعبد الله بن يوسف إملاء قالوا أنا أبو بكر أحمد بن إسحاق أنا محمد بن سليمان بن الحارث ثنا أبو نعيم ثنا مسعر بن كدام عن ابن جبر قال أبو عبد الله في حديثه قال حدثني شيخ من الأنصار يقال له ابن جبر قال سمعت أنس بن مالك يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم يغتسل بالصاع إلى خمسة أمداد وكان يتوضأ بالمد رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم ورواه مسلم من حديث وكيع عن مسعر

886 - وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسحاق الحربي ثنا عفان ثنا شعبة ثنا عبد الله بن عبد الله بن جبر عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بالموك ويغتسل بخمس مكاي وبمعناه رواه عبد الرحمن بن مهدي ومعاذ بن معاذ وغيرهما عن شعبة وأخرجه مسلم من حديثهما عنه في الصحيح قال الشافعي وفي هذا ما دل على أن لا وقت فيه إلا كماله والله أعلم مع أنه قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في الجنب فإذا وجدت الماء فامسسه جلدك بغير توقيت شئ منه قال الشيخ وقد مضى هذا الحديث وسيرد إن شاء الله تعالى

باب استحباب أن لا ينقص في الوضوء من مد ولا في الغسل من صاع

887 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا عبد الله بن محمد الكعبي ثنا إسماعيل بن قتيبة ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا إسماعيل بن علي عن أبي ربحانة عن سفينة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل بالصاع ويتطهر بالمد رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة

888 - أخبرنا أبو سعد الماليني ثنا أبو أحمد بن عدي ثنا إسماعيل بن حماد ثنا أبو النضر البزار ثنا أبو حفص الفلاس ثنا بشر بن المفضل ثنا أبو ریحانة عن سفينة مولى أم سلمة قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يوضيه المد ويغسله الصاع رواه مسلم عن عمرو بن علي أبي حفص وغيره

889 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر المقرئ ببغداد ثنا أحمد بن سلمان الفقيه ثنا جعفر بن محمد بن شاکر ثنا عفان ثنا أبان ثنا قتادة قال حدثتني صفية أن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع

890 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا بن فضيل عن حصين ويزيد بن أبي زياد عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم يجزئ من الوضوء المد ومن الجنابة صاع ورواه أبو عوانة وغيره عن يزيد وحده بإسناده قال كأن رسول الله صلى الله عليه و سلم يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع أخبرناه أبو بكر بن فورك أنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا أبو عوانة فذكره

891 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه ثنا صالح بن محمد بن عبد الله حدثني معاوية بن عمرو ثنا زهير قال أبو بكر وأخبرنا عبد الله بن محمد ثنا إسحاق يعني الحنظلي أنا يحيى بن آدم ثنا زهير ثنا أبو إسحاق ثنا أبو جعفر أنه كان عند جابر وعنده قوم فسألوه عن الغسل من الجنابة فقال يكفيك صاع فقال رجل منهم والله ما يكفيني ذلك لا إليه ولا إليه فقال جابر قد كان يكفي من هو أوفى منك شعر أو خيرا منك رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن يحيى بن آدم

892 - أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله أنا أبو أحمد بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي بمرور حدثنا الحارث بن أبي أسامة البغدادي ثنا يزيد بن هارون ثنا شعبة عن أبي بكر بن حفص عن أبي سلمة عن عائشة قال سألتها أخوها من الرضاعة عن غسل رسول الله صلى الله عليه و سلم من الجنابة فدعت بماء قدر الصاع واغتسلت وصبت على رأسها ثلاثا أخرجه البخاري في الصحيح من حديث عبد الصمد عن شعبة ثم قال وقال يزيد بن هارون عن شعبة قدر صاع وأخرجه مسلم من حديث معاذ عن شعبة وزاد في الحديث وبيننا وبينها ستر

باب جواز النقصان عنهما فيهما إذا أتى على ما أمر به

893 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا علي بن الحسن الهلالي ثنا أبو الوليد ثنا الليث قال وأخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر واللفظ له ثنا عبد الله بن محمد ثنا محمد بن رافع ثنا شابة ثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك عن حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر وكانت تحت المنذر بن الزبير أن عائشة أخبرتها أنها كانت تغتسل هي والنبى صلى الله عليه و سلم من إناء واحد يسع ثلاثة أمداد وقريبا من ذلك رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع

894 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه المجد آبادي ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد العدني ثنا إبراهيم بن طهمان ثنا أبو الزبير المكي عن عبيد بن عمير المكي أنه قال بلغ عائشة أن عبد الله بن عمرو يفتي أن المرأة تنقض رأسها عند غسل الجنابة فقالت لقد كلف النساء تعباً ولقد رأيتني أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه و سلم من هذا وإذا تور موضوع مثل الصاع أو دونه فأبيض على رأسي ثلاث مرار جميعاً

895 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا بن بشار ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن حبيب الأنصاري قال سمعت عن عباد بن تميم عن جدي وهي أم عمارة أن النبي صلى الله عليه و سلم توضأ فأتى بإناء فيه ماء قدر ثلثي المد هكذا رواه محمد بن جعفر غندر عن شعبة وخالفه غيره في إسناده

896 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق أخبرنا الحسن بن علي بن زياد ثنا إبراهيم بن موسى الرازي ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ثنا شعبة عن حبيب بن زيد عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بثلاثي مد من ماء فتوضأ فجعل يدلك ذراعيه

897 - وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر المقرئ ببغداد ثنا أبو بكر أحمد بن سلمان ثنا عبد الملك بن محمد ثنا سليمان بن داود ثنا أبو خالد الأحمر ثنا شعبة عن حبيب بن زيد الأنصاري عن عباد بن تميم عن بن زيد الأنصاري أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ بنحو من ثلاثي المد وكذلك رواه معاذ بن معاذ عن شعبة قال أبو زرعة الرازي الصحيح عندي حديث غندر وروي عن الصلت بن دينار عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ بنصف مد أخبرناه أبو سعد الماليني أنا أبو أحمد بن عدي ثنا عبد الله بن محمد البغوي ثنا سريح بن يونس ثنا علي بن ثابت الجزري عن الصلت فذكره والصلت بن دينار متروك لا يفرح بحديثه وقد روي عنه في هذا الحديث وقال مرة أخرى بقسط من ماء

898 - أخبرناه أبو حازم الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الحافظ أنا أبو القاسم عبد الله بن محمد ثنا سريح بن يونس فذكره بإسناده نحو حديث الماليني وزاد وقال مرة أخرى بقسط من ماء وقد قيل عنه في هذا الحديث بأقل من مد

899 - أخبرناه أبو سعد الماليني ثنا أبو أحمد بن عدي ثنا محمد بن عبد الواحد الناقد ثنا محمد بن عمرو بن أبي مذعور ثنا علي بن ثابت الجزري عن الصلت بن دينار فذكره بإسناده

باب النهي عن الإسراف في الوضوء

900 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر بن إسحاق ثنا محمد بن أيوب ح وأخبرنا أبو حامد أحمد بن أبي خلف الصوفي المهرجاني بها أنا أبو بكر محمد بن برداد بن مسعود نا محمد بن أيوب ثنا موسى بن إسماعيل ثنا حماد بن سلمة أنا سعيد الجريري عن أبي نعامة أن عبد الله بن مغفل سمع ابنه يقول اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها فقال يا بني سل الله الجنة وتعوذ به من النار فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنه سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطهور والدعاء

901 - أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا خارجة بن مصعب ثنا يونس بن عبيد عن الحسن بن عتي السعدي عن أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أن للوضوء شيطاناً يقال له الولهان فاحذروه أو قال فاتقوه وقال غيره عن أبي داود في هذا الحديث فاحذروه واتقوا وسواس الماء أخبرناه أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن عيسى بن إبراهيم ثنا محمد بن صالح بن جميل ثنا عبدة بن عبد الله الصغار ومحمد بن بشار قالنا ثنا أبو داود فذكره بمثله وقال في إسناده عن عتي بن ضمرة وهذا الحديث معلول برواية الثوري عن بيان عن الحسن بعضه من قوله غير مرفوع وباقيه عن يونس بن عبيد من قوله غير مرفوع والله أعلم وذلك

902 - بما أخبرناه أبو بكر محمد بن إبراهيم الأصبهاني أنا أبو نصر أحمد بن عمرو العراقي ثنا سفيان بن محمد أنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد عن سفيان عن بيان عن الحسن قال شيطان الوضوء يدعى الولهان يضحك بالناس في الوضوء وعن سفيان عن يونس قال كان يقال أن للماء وسواسا فاتقوا وسواس الماء

903 - وعن سفيان عن حصين عن هلال بن يساف قال كان يقال في كل شئ إسراف حتى الطهور وإن كان على شاطئ النهر هكذا رواه غير خارجة بن مصعب عن الحسن ويونس بن عبيد وخارجة ينفرد بروايته مسندا وليس بالقوي في الرواية والله أعلم وقد روي بإسناد آخر ضعيف عن عمران بن حصين مرفوعا يعني ما روينا عن يونس بن عبيد

904 - حدثنا أبو سعد عبد الملك بن أبي عثمان الزاهد وأبو الحسن العلاء بن محمد بن أبي سعيد الإسفرائيني قالنا ثنا أبو سهل بشر بن أحمد بن بشر التميمي ثنا عبد الله بن محمد بن ناجية ثنا محمد بن حصين الأصبحي ثنا يحيى بن كثير عن

سليمان التيمي عن أبي العلاء بن الشخير عن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا وسواس الماء فإن للماء وسواسا وشيطانا

باب الستر في الغسل عند الناس

905 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنا أبو العباس القاسم بن القاسم السيارى بمرور أنا أبو الموجه أنا عبدان ثنا عبد الله ثنا سفيان عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن كريب عن بن عباس عن ميمونة قالت سترت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يغتسل من الجنابة فبدأ فغسل يديه ثم صب بيمينه على شماله فغسل فرجه وما أصابه ثم مسح بيده على الحائط أو الأرض ثم توضأ وضوءه للصلاة غير رجليه ثم أفاض على جسده الماء ثم تنحى فغسل قدميه رواه البخاري في الصحيح عن عبدان وتابعه أبو عوانة وزائدة وابن فضيل عن الأعمش في الستر وأخرجه مسلم من حديث زائدة أخبرناه أبو طاهر الفقيه أنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنا محمد بن أحمد بن النضر ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن الأعمش فذكره بإسناده قالت وضعت للنبي صلى الله عليه وسلم ماء فذكره قالت وسترته حتى اغتسل رواه مسلم عن إسحاق بن إبراهيم عن موسى القارىء عن زائدة

906 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا القعنبى فيما قرأ على ما لك وأخبرنا أبو عبد الله أنا أبو بكر بن إسحاق أنا إسماعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على ما لك عن أبي النضر أن أبا مرة مولى أم هانئ بنت أبي طالب أخبره أنه سمع أم هانئ بنت أبي طالب تقول ذهبت إلى النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة بنته تستره بثوب رواه البخاري في الصحيح عن القعنبى ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى

907 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الحميد الحرثى ثنا أبو أسامة عن الوليد يعني بن كثير عن سعيد بن أبي هند أن أبا مرة مولى عقيل بن أبي طالب حدثه أن أم هانئ بنت أبي طالب حدثته أن علي بن أبي طالب دخل عليها وهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة الفتح بمكة فذكر الحديث قالت ثم سكب له غسل فسترته ابنته فاطمة بثوبه فلما اغتسل أخذه فالتحف به ثم قام فصلى ثمان سجعات وذلك ضحى رواه مسلم في الصحيح عن أبي كريب عن أبي أسامة

908 - أخبرنا أبو علي الروذبارى ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا بن نفيل ثنا زهير عن عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي عن عطاء بن يعلى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يغتسل بالبراز فصعد المنبر وحمد الله وأثنى عليه ثم قال إن الله جل ثناؤه حبي ستير يحب الحياء والستر فإذا اغتسل أحدكم فليستتر وأخبرنا أبو علي ثنا أبو بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن أحمد بن أبي خلف ثنا الأسود بن عامر ثنا أبو بكر بن عياش عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء بن صفوان بن يعلى عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث قال أبو داود الأول أتم

باب التعري إذا كان وحده

909 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه وأبو يعلى حمزة بن عبد العزيز المهلبى قالوا ثنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمى أنا عبد الرزاق ثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما أيوب يغتسل عريانا خر عليه جراد من ذهب فجعل أيوب يحتثي في ثوبه فناداه ربه يا أيوب ألم أكن أعينتك عما ترى قال بلى يا رب ولكن لا غنى بي عن بركتك وبإسنادهما قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت بنو إسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم إلى سواة بعض وكان موسى عليه السلام يغتسل وحده فقالوا والله ما يمنع موسى أن يغتسل معنا إلا أنه أدر قال فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على الحجر ففر الحجر بثوبه قال فجمع موسى في أثره ثوبي حجر ثوبي حجر حتى نظرت بنو إسرائيل إلى سواة موسى فقالوا والله ما بموسى من بأس قال فقام الحجر بعد ما نظروا إليه فأخذ ثوبه وطفق

بالحجر ضربا فقال أبو هريرة والله إنه ندب بالحجر ستة أو سبعة ضرب موسى بالحجر رواهما البخاري في الصحيح عن إسحاق بن نصر عن عبد الرزاق وأخرج مسلم الحديث الثاني عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق

باب كون الستر أفضل وإن كان خاليا

910 - أخبرنا عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا أبو علي الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني نا معاذ بن معاذ وإسماعيل بن علي بن عتبة عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده أنه قال يا نبي الله عورانا ما نأتي منها وما نذر قال احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك فقلت أرأيت إذا كان القوم بعضهم من بعض قال إن استطعت أن لا يراها أحد فلا يراها قال قلت أرأيت إذا كان أحدنا خاليا قال الله أحق أن يستحيى منه من الناس ذكره البخاري في الترجمة مختصرا قال وقال بهز عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الله أحق أن يستحيى منه من الناس وروي أبو داود في المراسيل عن قتيبة عن الليث عن عقيل عن الزهري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تغتسلوا في الصحراء إلا أن لا تجدوا متواري فإن لم تجدوا متواري فليخط أحدكم خطا كالدارة ثم يسمي الله تعالى ويغتسل فيها أخبرنا أبو بكر بن محمد أنا أبو الحسن الفسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود فذكره وبهذا الإسناد عن الزهري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يغتسلن أحدكم إلا وقربه إنسان لا ينظر إليه وهو قريب منه يكلمه

باب الجنب يؤخر الغسل إلى آخر الليل

911 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ أنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا حماد عن برد وأخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا أحمد بن حنبل ثنا إسماعيل بن إبراهيم ثنا برد بن سنان عن عبادة بن نسي عن غضيف بن الحارث قال قلت لعائشة أرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من الجنابة في أول الليل أم في آخره قالت ربما اغتسل في أول الليل وربما اغتسل في آخره قلت الله أكبر الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة

باب الجنب يريد النوم فيغسل فرجه ويتوضأ وضوءه للصلاة ثم ينام

912 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق ثنا إسماعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على ما لك عن عبد الله بن دينار عن بن عمر قال ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه تصيبه جنابة من الليل فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ واغسل ذكرك ثم نم رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن ما لك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وقال الثوري وشعبة عن عبد الله بن دينار في هذا الحديث اغسل ذكرك وتوضأ

913 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو عثمان سعيد بن محمد بن عبدان وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا محمد بن عبيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أن رجلا قال يا رسول الله أيرقد أحدنا وهو جنب قال نعم إذا توضأ مخرج في الصحيحين مع تسمية عمر بن الخطاب في السؤال

914 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا بن وهب قال وحدثنا بحر بن نصر قال قرئ علي بن وهب أخبرك يونس بن يزيد والليث بن سعد عن بن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة قبل أن ينام وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق ثنا إسماعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا الليث بن سعد فذكره بمثله رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وأخرجه البخاري من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة وفي رواية عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن ينام وهو جنب غسل فرجه وتوضأ وضوءه للصلاة ثم نام

915 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس بن يعقوب ثنا أبو أسامة الكلبي ثنا الحسن بن الربيع ثنا عثمان يعني بن علي عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا أجنب فأراد أن ينام توضعاً أو تيمم

916 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه ثنا علي بن حمشاذ العدل ثنا الحارث بن أبي أسامة ثنا أبو النضر ثنا الليث عن معاوية بن صالح عن عبد الله بن أبي قيس قال سألت عائشة عن وتر رسول الله صلى الله عليه و سلم كيف كان يوتر من أول الليل أو آخره قالت كل ذلك كان يفعل ربما أوتر وربما أخره قلت الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة قلت كيف كانت قراءته من الليل أكان يسر بالقراءة من الليل أم يجهر قالت كل ذلك قد كان يفعل ربما أسر وربما جهر قال قلت الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة قلت كيف كان يصنع في الجنابة أكان يغتسل قبل أن ينام أو ينام قبل أن يغتسل قالت كل ذلك قد كان يفعل ربما اغتسل فنام وربما توضعاً فنام قال قلت الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة عن الليث إلا أنه اختصر الحديث فذكر قصة الغسل دون ما قبله

917 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن عتاب العبدي ببغداد ثنا أبو الأحوص محمد بن الهيثم القاضي ثنا سعيد بن كثير بن عفير ويحيى بن عبد الله بن بكير قالوا ثنا الليث بن سعد عن معاوية بن صالح عن عبد الله بن أبي قيس قال سألت عائشة كيف كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يصنع في الجنابة أكان يغتسل قبل أن ينام أو ينام قبل أن يغتسل قالت كل ذلك قد كان يفعل ربما اغتسل فنام وربما توضعاً فنام قلت الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة عن الليث

باب الجنب يريد النوم فيأتي ببعض وضوئه ثم ينام

918 - أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل أنبأ أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير ثنا ما لك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا أراد أن يطعم أو ينام وهو جنب غسل وجهه ويديه إلى المرفقين ومسح برأسه ثم طعم أو نام

919 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الفضل بن إبراهيم المزكي ثنا أحمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع وعبد الرحمن بن بشر قالوا ثنا عبد الرزاق أنا بن جريج أخبرني نافع عن بن عمر أن عمر استفتى النبي صلى الله عليه و سلم فقال هل ينام أحدنا وهو جنب قال نعم ليتوضأ ثم لينم حتى يغتسل إذا شاء قال وكان عبد الله بن عمر إذا أراد أن ينام وهو جنب صب على يديه ماء ثم غسل فرجه بيده الشمال ثم غسل يده التي غسل بها فرجه ثم تمضمض واستنشق ونضح في عينيه وغسل وجهه ويديه إلى المرفقين ومسح برأسه ثم نام وإذا أراد أن يطعم شيئاً وهو جنب فعل ذلك أخرجه مسلم عن محمد بن رافع دون فعل بن عمر وهو الراوي للخبر قد يشبه أن يكون تفسيراً للوضوء المذكور في الخبر إلا أن عائشة رضي الله عنها قد روت عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه توضعاً وضوءه للصلاة ووضوء الصلاة يشتمل على غسل الرجلين مع سائر الأعضاء والله أعلم والذي روي عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه و سلم قام من الليل ففضى حاجته ثم غسل وجهه ويديه ثم نام ليس يريد به الوطء وإنما أراد به الحدث وسبق الحديث يدل على ذلك وقد مضى ذكره وسيأتي تمامه إن شاء الله تعالى

باب كراهية نوم الجنب من غير وضوء

920 - حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف إملاء وقراءة ثنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا أبو علي الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي ثنا شعبة عن علي بن مدرك عن أبي زرعة عن عبد الله بن نجي عن أبيه قال سمعت علياً يقول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة ولا جنب ولا كلب

باب ذكر الخبر الذي ورد في الجنب ينام ولا يمس ماء

921 - أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينام وهو جنب ولا يمس ماء

922 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق ثنا إسماعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنا أبو خيثمة قال وحدثنا محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير قال وحدثنا أبو بكر بن إسحاق واللفظ له ثنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان ثنا عمرو بن خالد ثنا زهير عن أبي إسحاق قال سألت الأسود بن يزيد وكان لي جاراً وصديقاً عما حدثته عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قالت كان ينام أول الليل ويحيى آخره ثم إن كانت له إلى أهله حاجة قضى حاجته ثم ينام قبل أن يمس ماء فإذا كان عند النداء الأول قالت وثب فلا والله ما قالت قام وأخذ الماء لا والله ما قالت اغتسل وأنا أعلم ما تريد وإن لم يكن له حاجة توضع وضوء الرجل للصلاة ثم صلى الركعتين أخرجه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وأحمد بن يونس دون قوله قبل أن يمس ماء وذلك لأن الحفاظ طعنوا في هذه اللفظة وتوهموها مأخوذة عن غير الأسود وأن أبا إسحاق ربما دلس فراوها من تدليساته واحتجوا على ذلك برواية إبراهيم النخعي وعبد الرحمن بن الأسود عن الأسود بخلاف رواية أبي إسحاق

923 - أما حديث إبراهيم فأخبرناه أبو بكر بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة أنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان جنباً فأراد أن ينام أو يأكل توضع أخرجه مسلم من أوجه عن شعبة

924 - وأما حديث عبد الرحمن بن الأسود فأخبرناه أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا بن فضيل عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه قال سألت عائشة كيف كان وضوء النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن ينام وهو جنب فقالت كان يتوضأ وضوءه للصلاة ثم ينام قال الشيخ وحديث أبي إسحاق السبيعي صحيح من جهة الرواية وذلك أن أبا إسحاق بين سماعه من الأسود في رواية زهير بن معاوية عنه والمدلس إذا بين سماعه ممن روي عنه وكان ثقة فلا وجه لرده ووجه الجمع بين الروايتين على وجه يحتمل وقد جمع بينهما أبو العباس بن شريح فأحسن الجمع وذلك فيما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال سألت أبا الوليد الفقيه فقلت أيها الأستاذ قد صح عندنا حديث الثوري عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينام وهو جنب ولا يمس ماء وكذلك صح حديث نافع وعبد الله بن دينار عن بن عمر أن عمر قال يا رسول الله أينام أحدنا وهو جنب قال نعم إذا توضأ فقال لي أبو الوليد سألت أبا العباس بن شريح عن الحديثين فقال الحكم بهما جميعاً أما حديث عائشة فإنما أرادت أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يمس ماء للغسل وأما حديث عمر فمفسر ذكر فيه الوضوء وبه نأخذ

باب الجنب يريد الأكل

925 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن عبد الله أنا وهب بن جرير ثنا شعبة قال قال وأخبرني أبو علي الحسين بن علي الحافظ واللفظ له قال ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا بن علي ووكيع وغندر عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان جنباً فأراد أن يأكل أو ينام توضع رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة

926 - وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عیدان الأهوازي أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا إبراهيم الحربي ثنا محمد بن الصباح ثنا بن المبارك عن يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن يأكل وهو جنب غسل يديه وأخبرناه أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا محمد بن الصباح البزار فذكره بإسناده وقال غسل يديه قال أبو داود ورواه بن وهب عن يونس فجعل قصة الأكل قول عائشة مقصوراً قال الشيخ وكذلك رواه الليث بن سعد عن الزهري

927 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو علي الحافظ أنا محمد بن الحسن بن قتيبة ثنا يزيد بن موهب الرملي ثنا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة قبل أن ينام قالت عائشة وإذا أراد أن يأكل أو يشرب يغسل يديه ثم يأكل ويشرب إن شاء وقد قيل في هذا الإسناد غير هذا وحديث الأسود عن عائشة أصح

928 - أخبرنا الأستاذ أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا حماد بن سلمة عن عطاء الخرساني عن يحيى بن يعمر عن عمار بن ياسر قال قدمت على أهلي من سفر فضمخوني بالزعفران فلما أصبحت أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فلم يرحب بي ولم يبش بي وقال اذهب واغسل هذا عنك فغسلته عني فجننته وقد بقي علي منه شيء فسلمت عليه فلم يرحب بي ولم يبش بي وقال اذهب واغسل عنك هذا فغسلته ثم أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فرده علي السلام ورحب بي وقال إن الملائكة لا تحضر جنازة الكافر بخير ولا المتضخم بالزعفران ولا الجنب ورخص للجنب إذا أراد أن يأكل أو ينام أن يتوضأ وأخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود السجستاني ثنا موسى بن إسماعيل ثنا حماد فذكره بإسناده أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص للجنب إذا أكل أو شرب أو نام أن يتوضأ ولم يذكر القصة وقال أبو داود بين يحيى بن يعمر وعمار بن ياسر في هذا الحديث رجل قال وقال علي وابن عمر وعبد الله بن عمرو والجنب إذا أراد أن يأكل توضأ

باب الجنب يريد أن يعود

929 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء أنا محاضر ثنا عاصم الأحول وأخبرنا أبو عبد الله وأنا عبد الله بن محمد الكعبي واللفظ له ثنا إسماعيل بن قتيبة ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا حفص بن غياث عن عاصم عن أبي المتوكل عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتى أحدكم أهله من الليل ثم أراد أن يعود فليتوضأ بينهما وضوءا رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة

930 - وأخبرنا أبو طاهر الفقيه أنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه ثنا علي بن عبد العزيز ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا شعبة عن عاصم الأحول عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أراد أحدكم العود فليتوضأ فإنه أنشط للعود وروينا عن عمر بن الخطاب أنه أمر بالوضوء

باب الرجل يطوف على نسائه إذا حللته أو على إمانه بغسل واحد

931 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق أنا عبد الله بن الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الحراني أخبره أبي ثنا مسكين بن بكير عن شعبة عن هشام بن زيد عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه بغسل واحد رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن أحمد بن أبي شعيب

932 - وأخبرنا أبو طاهر الفقيه من أصل كتابه أنا أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال سنة خمس وعشرين وثلاث مائة ثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا إسماعيل بن علي عن حميد عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم طاف على نسائه في ليلة بغسل واحد وكذلك رواه قتادة عن أنس

باب رواية من روى يغتسل عند كل واحدة

933 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد ثنا بشر بن موسى ثنا أبو زكريا ثنا حماد بن سلمة وأخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا موسى بن إسماعيل ثنا حماد عن عبد الرحمن بن أبي رافع عن عمته سلمى عن أبي رافع أن النبي صلى الله عليه وسلم طاف ذات يوم على نسائه يغتسل عند هذه وعند هذه فقلت يا رسول الله ألا تجعله

غسلا واحدا قال هذا أزكى وأطيب وأطهر قال أبو داود وحديث أنس أصح من هذا وفي رواية أبي زكريا السيلحيني طاف على نسائه أجمع في ليلة واحدة يغتسل لكل واحدة منهن غسلا فقيل يا رسول الله فهلا غسلا واحدا قال هذا أطيب وأزكى

جماع أبواب التيمم

224 - باب سبب نزول الرخصة في التيمم

934 - أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ أنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنا إسماعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على ما لك ح وأخبرنا أبو عبد الله ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب إملاء ثنا السري بن خزيمة ثنا عبد الله بن مسلمة عن ما لك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقد لي فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه وأقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فأتى الناس إلى أبي بكر فقالوا ألا ترى ما صنعت عائشة أقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء أبو بكر الصديق رضي الله عنه ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذي قد نام فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء قالت فعاتبني أبو بكر وقال ما شاء الله أن يقول وجعل يطعن بيده على خاصرتي فما يمنعي من التحرك لإمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أصبح على غير ماء فأنزل الله عز وجل آية التيمم فتيمموا فقال أسيد بن حضير وهو أحد النقباء ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر قالت عائشة فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته لفظ حديث القعنبى رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف وغيره عن ما لك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى

باب كيف التيمم

935 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه ويحيى بن منصور القاضي ومحمد بن جعفر المزكي قال أبو بكر أنا وقالنا ثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم البوشنجي ثنا بن بكير ثنا الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن الأعرج عن عمير مولى بن عباس أنه سمعه يقول أقبلت أنا وعبد الله بن يسار مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حتى دخلنا على أبي جهيم بن الحارث بن الصمة فقال أبو جهيم أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من نحو بئر جمل فلقبه رجل فسلم عليه فلم يرد عليه حتى أقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه ثم رد عليه السلام رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن بكير وأخرجه مسلم فقال وقال الليث بن سعد وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو عمر محمد بن يوسف ثنا محمد بن إسحاق ثنا أبو صالح حدثني الليث فذكره بإسناده ومعناه إلا أنه قال فمسح بوجهه وذراعيه ثم رد عليه السلام

936 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي ثنا إبراهيم بن محمد عن أبي الحويرث عن الأعرج عن بن الصمة قال مررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلمت عليه فلم يرد على حتى قام إلى الجدار فحته بعضا كانت معه ثم وضع يديه على الجدار فمسح وجهه وذراعيه ثم رد علي وهذا شاهد لرواية أبي صالح كاتب الليث إلا أن هذا منقطع عبد الرحمن بن هرمز الأعرج لم يسمعه من بن الصمة إنما سمعه من عمير مولى بن عباس عن بن الصمة وإبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي وأبو الحويرث عبد الرحمن بن معاوية قال قد اختلف الحفاظ في عدالتهما إلا أن لروايتهما بذكر الذراعين فيه شاهد من حديث بن عمر

937 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنا موسى بن الحسن بن عباد ثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي ثنا محمد بن ثابت العبدى وكان صدوقا وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان الأهوازي أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا مسلم بن إبراهيم الأزدي ثنا محمد بن ثابت العبدى ثنا نافع قال انطلقت مع بن عمر في حاجته إلى بن عباس فلما أن قضى حاجته كان من حديثه يومئذ قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم في سكة من سكك المدينة وقد خرج النبي صلى الله عليه وسلم من غائط أو بول فسلم عليه رجل فلم يرد عليه ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم ضرب بكفيه

فمسح بوجهه مسحة ثم ضرب بكفيه الثانية فمسح ذراعيه إلى المرفقين وقال إنه لم يمنعي أن أرد عليك إلا أنني لم أكن على وضوء أو على طهارة لفظ حديث بن عبدان وقد أنكر بعض الحفاظ رفع هذا الحديث على محمد بن ثابت العبدي فقد رواه جماعه عن نافع من فعل بن عمر والذي رواه غيره عن نافع من فعل بن عمر إنما هو التيمم فقط فأما هذه القصة فهي عن النبي صلى الله عليه وسلم مشهورة برواية أبي الجهم بن الحارث بن الصمة وغيره وثابت عن الضحاك بن عثمان عن نافع عن بن عمر أن رجلا مر برسول الله صلى الله عليه وسلم يبول فسلم عليه فلم يرد عليه إلا أنه قصر بروايته ورواية يزيد بن الهاد عن نافع أتم من ذلك

938 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا جعفر بن مسافر ثنا عبد الله بن يحيى يعني البرلسي أنا حيوة بن شريح عن بن الهاد أن نافع حدثه عن بن عمر قال أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغائط فلقه رجل عند بئر جمل فسلم عليه فلم يرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أقبل على الحائط فوضع يده على الحائط فمسح وجهه ويديه ثم رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على الرجل السلام فهذه الرواية شاهدة لرواية محمد بن ثابت العبدي إلا أنه حفظ فيها الذراعين ولم يثبتها غيره كما ساق هو وبن الهاد الحديث بذكر تيممه ثم رده جواب السلام وإن كان الضحاك بن عثمان قصر به وفعل بن عمر التيمم على الوجه والذراعين إلى المرفقين شاهد لصحة رواية محمد بن ثابت غير مناف لها

939 - وقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر أحمد بن محمد بن إبراهيم الأشناني قالوا ثنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس قال سمعت عثمان بن سعيد الدارمي يقول سألت يحيى بن معين قلت محمد بن ثابت العبدي قال ليس به بأس كذا قال في رواية الدارمي عنه وهو في هذا الحديث غير مستحق للتكثير بالدلائل التي ذكرتها وقد رواه جماعة من الأئمة عن محمد بن ثابت مثل يحيى بن يحيى ومعلی بن منصور وسعيد بن منصور وغيرهم وأثنى عليه مسلم بن إبراهيم ورواه عنه وهو عن بن عمر مشهور

940 - أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل ببغداد ثنا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم البوشنجي ثنا بن بكير ثنا ما لك عن نافع مولى عبد الله بن عمر أنه أقبل هو وعبد الله بن عمر من الجرف حتى إذا كانوا بالمربد نزل عبد الله بن عمر فتيمم صعيدا طيبا فمسح بوجهه ويديه إلى المرفقين ثم صلى وبإسناده قال ثنا ما لك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يتيمم إلى المرفقين

941 - وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن إسماعيل ثنا حفص بن عمرو ثنا يحيى بن سعيد ثنا عبيد الله بن عمر أخبرني نافع عن بن عمر قال وحدثنا الحسين ثنا زياد بن أيوب ثنا هشيم أنا عبيد الله بن عمرو يونس عن نافع عن بن عمر أنه كان يقول التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة للكفين إلى المرفقين رواه علي بن ظبيان عن عبيد الله بن عمر فرفعه وهو خطأ والصواب بهذا اللفظ عن بن عمر موقوف ورواه سليمان بن أبي داود الحراني عن سالم ونافع عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه سليمان بن أرقم التيمي عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وسليمان بن أبي داود وسليمان بن أرقم ضعيفان لا يحتج بروايتهما والصحيح رواية معمر وغيره عن الزهري عن سالم عن بن عمر من فعله

942 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ العدل وأبو بكر بن بالويه قال أنا إبراهيم بن إسحاق الحربي ثنا أبو نعيم ثنا عزرة بن ثابت عن أبي الزبير عن جابر قال جاء رجل فقال أصابتني جنابة وإني تمعكت في التراب فقال أضرب أضرب بيديه الأرض فمسح وجهه ثم ضرب بيديه فمسح بهما يديه إلى المرفقين كذا قاله وإسناده صحيح إلا أنه لم يبين الأمر له بذلك

943 - وقال أخبرنا أبو عبد الله ثنا علي بن حمشاذ وأبو بكر بن بالويه قال أنا إبراهيم بن إسحاق ثنا عثمان بن محمد الأنماطي ثنا حرمي بن عمارة عن عزرة بن ثابت عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التيمم ضربة للوجه وضربة لليدين إلى المرفقين

944 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا عبد الرحمن بن الحسن القاضي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي إياس ثنا الربيع بن بدر عن أبيه عن جده عن رجل يقال له الأسلع قال كنت أخدم النبي صلى الله عليه و سلم فاتاه جبريل بأية التيمم فأراني رسول الله صلى الله عليه و سلم كيف المسح للتيمم فضربت بيدي الأرض ضربة واحدة فمسحت بهما وجهي ثم ضربت بهما الأرض فمسحت بهما بيدي إلى المرفقين الربيع بن بدر ضعيف إلا أنه غير منفرد به وقد روينا هذا القول من التابعين عن سالم بن عبد الله والحسن البصري والشعبي وإبراهيم النخعي

باب ذكر الروايات في كيفية التيمم عن عمار بن ياسر رضي الله عنه

945 - أخبرنا الأستاذ أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا بن أبي ذئب عن الزهري عن عبيد الله عن عمار بن ياسر قال هلك عقد لعائشة من جزع ظفار في سفر من أسفار رسول الله صلى الله عليه و سلم وعائشة مع رسول الله صلى الله عليه و سلم في ذلك السفر فالتصمت عائشة عقدها حتى انتهى الليل فجاء أبو بكر فتغيط عليها وقال حبست الناس بمكان ليس فيه ماء قال فأنزل الله تعالى آية الصعيد فجاء أبو بكر فقال أنت والله يا بنية ما علمت مباركة قال عبيد الله وكان عمار يحدث أن الناس طفقوا يومئذ يمسحون بأكفهم الأرض فيمسحون وجوههم ثم يعود فيضربون ضربة أخرى فيمسحون بها أيديهم إلى المناكب والأباط ثم يصلون وكذلك رواه معمر بن راشد ويونس بن يزيد الأيلي والليث بن سعد وابن أخي الزهري وجعفر بن برقان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عمار وحفظ فيه معمر ويونس ضربتين كما حفظهما بن أبي ذئب

946 - ورواه ما لك بن أنس كما أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسماعيل بن إسحاق وأخبرنا أبو طاهر الحسن بن علي بن الحسن بن محمد بن سلمة الكعبي بهمدان أنا أبو جعفر محمد بن عبيد الله بن بردة ثنا إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد ثنا زيد القاضي ثنا عبد الله بن محمد بن أسماء ثنا جويرية عن مالك عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أنه أخبره عن أبيه عن عمار بن ياسر قال تمسحنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم بالتراب فمسحنا وجوهنا وأيدينا إلى المناكب لفظ حديث بن عبدان وكذلك رواه أبو أيس المديني عن الزهري وأما سفيان بن عيينة فإنه شك في ذكر أبيه في إسناده رواه مرة عن بن دينار عن الزهري ومرة عن الزهري نفسه ورواه صالح بن كيسان عن الزهري عن عبيد الله عن بن عباس عن عمار

947 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أحمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا يعقوب بن إبراهيم ثنا أبي عن صالح عن بن شهاب قال حدثني عبيد الله بن عبد الله عن بن عباس عن عمار بن ياسر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم عرس بأولات الجيش ومعه عائشة زوجته فانقطع عقدها من جزع ظفار فحبس الناس ابتغاء عقدها ذلك حتى أضاء الفجر وليس مع الناس ماء فأنزل الله تعالى على رسول الله صلى الله عليه و سلم آية رخصة التطهر بالصعيد الطيب فقام المسلمون مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فضربوا بأيديهم الأرض ثم رفعوا أيديهم ولم يقبضوا من التراب شيئا فمسحوا بها وجوههم وأيديهم إلى المناكب ومن بطون أيديهم إلى الأباط قال بن شهاب ولا يعتبر بهذا الناس وبلغنا أن أبا بكر قال لعائشة والله ما علمت أنك لمباركة ورواه محمد بن إسحاق بن يسار عن الزهري قال فيه بن عباس وذكر ضربتين كما ذكر بن أبي ذئب ويونس وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس ثنا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي رحمه الله تعالى في حديث عمار بن ياسر هذا إن كان تيممهم إلى المناكب بأمر رسول الله صلى الله عليه و سلم فهو منسوخ لأن عمارا أخبره بأن هذا أول تيمم كان حين نزلت آية التيمم فكل تيمم كان للنبي صلى الله عليه و سلم بعده فخالفه فهو له ناسخ قال الشافعي وروي عن عمار أن النبي صلى الله عليه و سلم أمره أن يتيمم وجهه وكفيه

948 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو القاسم عبد الرحمن بن الحسين الأسدي بهمدان ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة ثنا الحكم بن عتيبة عن زر عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه قال جاء رجل إلى عمر بن الخطاب فقال إني أجنب فلم أجد الماء فقال عمار بن ياسر لعمر بن الخطاب أما تذكر أنا كنا في سفر فأجنبنا أنا وأنت فأما أنت فلم تصل وأما أنا فتممكت فصليت فأتيت النبي صلى الله عليه و سلم فذكرت ذلك له فقال النبي صلى الله عليه و سلم إنما كان يكفك

هكذا فضرب النبي صلى الله عليه و سلم بكفيه الأرض فنفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن أبي إياس وأخرجه مسلم من حديث يحيى القطان والنضر بن شميل عن شعبة وذكر سماع الحكم للحديث من سعيد بن عبد الرحمن نفسه

949 - وقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني ثنا عبد الرحمن بن زياد أنا شعبة قال حدثني الحكم عن زر عن بن لعبد الرحمن بن أبزي عن عبد الرحمن قال الحكم ثم سمعته من بن عبد الرحمن بن أبزي بخراسان قال جاء رجل إلى عمر فقال إنه أجنب فلم يجد الماء فقال له عمار أما تذكر أنا كنا في سرية على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم فأجنبنا وأنا وأنت فأما أنت فلم تصل وأما أنا فتمعكت في التراب ثم صليت فأتيت النبي صلى الله عليه و سلم فذكرت ذلك له فقال إنما كان يكفك هكذا ثم ضرب بيديه إلى الأرض ثم نفخ فيهما ومسح بهما وجهه وكفيه لم يجاوز الكوع ورواه سلمة بن كهيل عن زر بن عبد الله المرهبي إلا أنه شك في متنه واضطرب فيه

950 - وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن سلمة عن زر عن بن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه أن رجلاً أتى عمر بن الخطاب فقال إني كنت في سفر فأجنبت فلم أجد الماء فقال له عمر بن الخطاب لا تصل فقال عمار بن ياسر يا أمير المؤمنين أما تذكر إذ كنت أنا وأنت في سرية فأجنبت أنا وأنت فلم نصب الماء فأما أنت فلم تصل وأما أنا فتمعكت في التراب وأتينا رسول الله صلى الله عليه و سلم فذكرنا ذلك له فقال يا عمار إنما كان يكفك أن تقول هكذا وضرب بيديه على الأرض ثم نفخ فيهما فمسح وجهه بيديه فقال سلمة لا أدري أبلغ الذراعين أم لا قال فقال عمر اتق الله فقال عمار إن شئت يا أمير المؤمنين لما جعل الله لك علي من الحق أن لا أحدث به فقال له عمر بل نوليك من ذلك ما توليت وأخبرنا أبو بكر بن فورك أنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت ذرا يحدث عن بن عبد الرحمن بن أبزي فذكره قال شعبة ثم شك سلمة فلم يدر إلى الكفين أو إلى المرفقين رواه محمد بن جعفر غندر عن شعبة عن سلمة هكذا وقال لا أدري فيه إلى المرفقين يعني أو إلى الكفين وأخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا علي بن سهل الرملي ثنا حجاج حدثني شعبة بإسناده بهذا الحديث قال ثم نفخ فيهما ومسح بهما وجهه وكفيه إلى المرفقين أو الذراعين قال شعبة كان سلمة يقول الكفين والوجه والذراعين فقال له منصور ذات يوم أنظر ما تقول فإنه لا يذكر الذراعين غيرك رواه سلمة بن كهيل عن أبي ما لك حبيب بن صهيب الكاهلي عن عبد الرحمن أخبرناه أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر بن إسحاق أنا أبو المثنى ثنا محمد بن كثير أنا سفيان عن سلمة عن أبي ما لك عن عبد الرحمن بن أبزي قال كنت عند عمر فذكر الحديث وقال عمار أتيت النبي صلى الله عليه و سلم فذكرت ذلك له فقال إنما كان يكفك أن تقول هكذا وضرب بيده إلى الأرض ثم نفخها ثم مسح بهما وجهه بيديه إلى نصف الذراع ورواه حصين بن عبد الرحمن عن أبي ما لك قال سمعت عماراً يخطب فذكر التيمم فضرب بكفيه الأرض فمسح بهما وجهه وكفيه ورفع إبراهيم بن طهمان عن حصين ورواه الأعمش مرة عن سلمة بن كهيل عن عبد الرحمن بن أبزي ومرة عن سلمة عن سعيد بن عبد الرحمن عن أبيه وقال مرة في متنه ثم مسح وجهه والذراعين إلى نصف الساعد ولم يبلغ المرفقين

951 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو الفضل الحسن بن يعقوب بن يوسف ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عزة عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه عن عمار أنه قال سألت النبي صلى الله عليه و سلم عن التيمم فأمرني بالوجه والكفين ضربة واحدة وكان قتادة يفتي به وكذلك رواه جماعة عن بن أبي عروبة ورواه عيسى بن يونس عن بن أبي عروبة دون ذكر عزة في إسناده وكذلك رواه أبان بن يزيد العطار عن قتادة وأختلف عليه في ذكر عزة في إسناده وقيل عن أبان عن قتادة بإسناد آخر إلى المرفقين

952 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا موسى بن إسماعيل ثنا أبان قال سئل قتادة عن التيمم في السفر فقال حدثني محدث عن الشعبي عن عبد الرحمن بن أبزي عن عمار بن ياسر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال إلى المرفقين

953 - وأخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه أنا علي بن عمر الحافظ ثنا القاضيان الحسين بن إسماعيل وأبو عمر محمد بن يوسف قالوا ثنا إبراهيم بن هانئ ثنا موسى بن إسماعيل ثنا أبان قال سئل قتادة عن التيمم في السفر فقال كان بن عمر يقول إلى المرفقين وكان الحسن وإبراهيم النخعي يقولان إلى المرفقين قال وحدثني محدث عن الشعبي عن عبد الرحمن بن أبزي عن عمار بن ياسر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إلى المرفقين قال أبو إسحاق فذكرته لأحمد بن حنبل فعجب منه وقال ما أحسنه قال الشيخ هذا الاختلاف في متن حديث بن أبزي عن عمار إنما وقع أكثره من سلمة بن كهيل لشك وقع له والحكم بن عتيبة فقيه حافظ قد رواه عن زر بن عبد الله عن سعيد بن عبد الرحمن ثم سمعه من سعيد بن عبد الرحمن فساق الحديث على الأثبات من غير شك فيه وحديث قتادة عن عزرة يوافقه وكذلك حديث حصين عن أبي مالك وأما حديث قتادة عن محدث عن الشعبي فهو منقطع لا يعلم من الذي حدثه حدثه فينظر فيه وقد ثبت الحديث من وجه آخر لا يشك حديثي في صحة إسناده

954 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن إسحاق الصاغانى في جمادى الأولى سنة ثمان وستين ومئتين ثنا يعلى بن عبيد الطنافسي ثنا الأعمش عن شقيق قال كنت جالسا مع عبد الله وأبي موسى فقال أبو موسى يا أبا عبد الرحمن الرجل يجنب فلا يجد الماء يصلي قال لا قال ألم تسمع قول عمار لعمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثني أنا وأنت فأجبت فتمعكت بالصعيد فأتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبرناه فقال إنما كان يكفيك هكذا ومسح وجهه وكفيه واحدة فقال أني لم أر عمر فتع بذلك قال قلت وكيف تصنعون بهذه الآية { فتيمموا صعيدا طيبا } قال أنا لو رخصنا لهم في هذا كان أحدهم إذا وجد الماء البارد يمسح بالصعيد قال الأعمش فقلت لشقيق فما كرهه إلا لهذا أخرجه البخاري ومسلم من أوجه عن الأعمش وأشار البخاري إلى رواية يعلى بن عبيد وهو أثبتهم سياقة للحديث

955 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي في حديث عمار بن ياسر لا يجوز على عمار إذا كان تيمم مع النبي صلى الله عليه وسلم عند نزول الآية إلى المناكب عن أمر النبي صلى الله عليه وسلم إلا أنه منسوخ إذ روي أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالتيمم على الوجه والكفين أو يكون لم يرو عنه إلا تيمما واحدا فاختلفت روايته عنه فتكون رواية بن الصمة التي لم تختلف أثبت وإذا لم تختلف فأولى أن يؤخذ بها لأنها أوفق لكتاب الله تعالى من الروايتين اللتين روينا مختلفتين أو يكون إنما سمعوا آية التيمم عند حضور صلاة فتيمموا فاحتاطوا فأتوا على غاية ما يقع عليه أسم اليد لأن ذلك لا يضرهم كما لا يضرهم لو فعلوه في الوضوء فلما صاروا إلى مسألة النبي صلى الله عليه وسلم أخبرهم أنه يجزيهم من التيمم أقل مما فعلوه وهذا أولى المعاني عندي لرواية بن شهاب من حديث عمار بما وصفت من الدلائل قال الشافعي وإنما منعنا أن نأخذ برواية عمار بن ياسر في أن ييمم الوجه والكفين بثبوت الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه مسح وجهه وذراعيه وأن هذا أشبه بالقرآن وأشبه بالقياس فإن البديل من الشيء إنما يكون مثله وروى الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني عن الشافعي حديث بن عمر في التيمم ضربة للوجه وضربة لليدين إلى المرفقين ثم قال قال أبو عبد الله يعني الشافعي وبهذا رأيت أصحابنا يأخذون وقد روي فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم ولو أعلمه ثابتا لم أعد ولم أشك فيه وقد قال عمار تيممنا مع النبي صلى الله عليه وسلم إلى المناكب وروي عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم الوجه والكفين وكان قوله تيممنا مع النبي صلى الله عليه وسلم إلى المناكب لم يكن عن أمر النبي صلى الله عليه وسلم فإن ثبت عن عمار عن النبي صلى الله عليه وسلم الوجه والكفين ولم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم إلى المرفقين فما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أولى وبهذا كان يفتي سعد بن سالم فكانه في القديم شك في ثبوت الحديثين لما ذكرنا في كل واحد منهما ومسح الوجه والكفين في حديث عمار ثابت وهو أثبت من حديث مسح الذراعين إلا أن حديث مسح الذراعين أيضا جيد بالشواهد التي ذكرناها وهو في قصة أخرى فإن كان حديث عمار في ابتداء التيمم حيث نزلت الآية ورجعوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرهم أنه يجزيهم من التيمم أقل مما فعلوا فحديث مسح الذراعين بعده فهو أولى بأن يتبع وهو أشبه بالكتاب والقياس وهو فعل بن عمر صحيح عنه وقد روي عن علي بن عباس مسح الوجه والكفين وروي عن علي بخلافه

956 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق ثنا عبد الله بن محمد ثنا الحسن بن عيسى ثنا بن المبارك ثنا سعيد بن أبي أيوب عن يزيد بن أبي حبيب أن عليا وبن عباس كانا يقولان في التيمم الوجه والكفين وروي عن عطاء عن بن عباس

957 - وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا علي بن عمر الحافظ ثنا إسماعيل بن علي أنا إبراهيم الحربي ثنا سعيد بن سليمان وشجاع ثنا هشيم ثنا خالد عن أبي إسحاق عن بعض أصحاب علي عن علي قال ضربتان ضربة للوجه وضربة للذراعين وكلاهما عن علي منقطع وقد حكاه الشافعي في كتاب علي وعبد الله بلاغا عن هشيم عن خالد عن أبي إسحاق أن عليا قال في التيمم ضربة للوجه وضربة للكفين فالاحتياط مسح الوجه ومسح اليدين إلى المرفقين خروجاً من الخلاف والله أعلم

باب التيمم بالصعيد الطيب

958 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني ثنا أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر الفقيه ثنا يحيى بن يحيى ثنا هشيم قال أبو النضر وحدثنى الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا هشيم ثنا سيار عن يزيد الفقير ثنا جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي وأعطيت الشفاعة وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن سنان وغيره عن هشيم ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وأبي بكر بن أبي شيبة وقال في الحديث وجعلت لي الأرض طيبة وطهوراً ومسجداً

959 - أخبرنا أبو حازم الحافظ ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا إبراهيم بن علي الذهلي أنا يحيى بن يحيى أنا هشيم بن بشير عن سيار عن يزيد الفقير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بمعناه وذكر هذا اللفظ

960 - أخبرنا أبو الحسن بن بشران العدل ببغداد أنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك ثنا يزيد يعني بن هارون ثنا سليمان يعني التيمي عن سيار عن أبي أمامة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال فضلت بأربع جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً فأيما رجل من أمتي أتى الصلاة فلم يجد ماء وجد الأرض مسجداً وطهوراً وأرسلت إلى الناس كافة ونصرت بالرعب من مسيرة شهر يسير بين يدي وأحلت لي الغنائم

961 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنا الحسن بن علي بن زياد ثنا إبراهيم بن موسى ثنا بن زريع ثنا خالد عن أبي قلابة عن عمرو بن بجدان عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الصعيد الطيب وضوء المسلم ولو عشر حجج فإذا وجد الماء فليمس بشرته فإن ذلك خير

962 - أخبرنا أبو حازم الحافظ ثنا أبو أحمد الحافظ ثنا أبو عروبة ثنا عمرو بن هشام وأحمد بن بكار قالوا ثنا مخلد وهو بن يزيد عن سفيان عن أيوب السختياني وخالد الحذاء عن أبي قلابة عن عمرو بن بجدان عن أبي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصعيد الطيب وضوء المسلم وإن لم يجد الماء عشر سنين تفرد به مخلد هكذا وغيره برواية عن الثوري عن أيوب السختياني عن أبي قلابة عن رجل عن أبي ذر وعن خالد عن أبي قلابة عن عمرو بن بجدان عن أبي ذر كما رواه سائر الناس وروي عن قبيصة عن الثوري عن خالد عن أبي قلابة عن محجن أو أبي محجن عن أبي ذر

باب الدليل علي أن الصعيد الطيب هو التراب

963 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر بن إسحاق ثنا موسى بن هارون ح قال وأخبرنا عبد الله بن محمد الكعبي ثنا إسماعيل بن قتيبة قالوا ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن فضيل عن أبي مالك الأشجعي عن ربعي بن حراش عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلت على الناس بثلاث جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة وجعلت لنا الأرض كلها

مسجدا وجعلت تربتها لنا طهورا وذكر خصلة أخرى رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وزاد في الحديث إذا لم نجد الماء ورواه أبو عوانة عن أبي ما لك فقال وجعل ترابها لنا طهورا

964 - وقد أخبرنا أبو الحسن بن الفضل القطان بيغداد ثنا أبو سهل بن زياد القطان ثنا إسحاق بن الحسن الحربي ثنا عفان ثنا أبو عوانة ثنا أبو ما لك الأشجعي وأخبرنا أبو الحسن بن عبدان الأهوازي أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا أبو كامل ثنا أبو عوانة عن أبي ما لك عن ربيع بن حراش عن حذيفة قال قال النبي صلى الله عليه و سلم فضلنا على الناس بثلاث جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة وجعلت الأرض لنا مسجدا وجعل ترابها طهورا وأعطيت هذه الآيات من آخر سورة البقرة من بيت كنز تحت العرش لم يعط أحد منه قبلي ولا يعطى أحد منه بعدي لفظ حديث أبي كامل وحديث عفان بمعناه وقال وجعل ترابها لنا طهورا

965 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه ثنا أبو بكر القطان ثنا إبراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن الحنفية أنه سمع علي بن أبي طالب يقول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم أعطيت ما لم يعط أحد من الأنبياء فقلنا ما هو يا رسول الله فقال نصرت بالرعب وأعطيت مفاتيح الأرض وسميت أحمد وجعلت لي التراب طهورا وجعلت أمتي خير الأمم

966 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه ثنا محمد بن شاذان الجوهري ثنا معلى بن منصور أنا جرير عن قابوس عن أبيه عن بن عباس قال أطيب الصعيد أرض الحرث

967 - وأخبرنا أبو عمرو الأديب أنا أبو أحمد بن عدي أنا أبو عبد الملك محمد بن أحمد بن عبد الواحد بصور ثنا يعقوب بن كعب الحلبي ثنا بن إدريس عن قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه عن بن عباس قال الصعيد الحرث حرث الأرض

باب نفض اليدين من التراب عند التيمم إذا بقي في يديه غبار يماس الوجه كله

968 - أخبرنا أبو بكر محمد بن فورك أنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الحكم سمع ذر بن عبد الله يحدث عن بن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه قال أتى رجل عمر فذكر الحديث وقال فيه عن عمار عن النبي صلى الله عليه و سلم إنما كان يجزئك وضرب رسول الله صلى الله عليه و سلم بيده الأرض إلى التراب ثم قال هكذا فنفض فيها ومسح وجهه ويديه إلى المفصل وليس فيه الذراعان مخرج في الصحيحين من حديث شعبة بن الحجاج

باب من لم يجد ماء ولا ترابا

969 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب حدثني أبو بكر بن إسحاق ثنا أبو كريب ثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة أنها استعارت قلادة من أسماء فهلكت فأرسل رسول الله صلى الله عليه و سلم ناسا من أصحابه في طلبها فأدركتهم الصلاة فصلوا بغير وضوء فلما أتوا النبي صلى الله عليه و سلم شكوا ذلك إليه فنزلت آية التيمم فقال أسيد بن حضير جزاك الله خيرا فوالله ما نزل بك أمر قط إلا جعل الله لك منه مخرجا وجعل للمسلمين فيه بركة رواه البخاري في الصحيح عن عبيد بن إسماعيل عن أبي أسامة ورواه مسلم عن أبي كريب فهؤلاء الصحابة رضي الله عنهم حين عدموا ماء جعل طهورا لهم صلوا بحق الوقت وشكوا ذلك إلى النبي صلى الله عليه و سلم فلم ينكره كذلك غيرهم إذا عدموا الماء والتراب

970 - قال وقد أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا أبو سلمة الخزاعي ثنا ليث عن يزيد يعني بن الهاد عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول ما نهيتكم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم

واختلافهم على أنبيائهم رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن أحمد بن أبي خلف عن أبي سلمة ومقتضى مذهب عمر وابن مسعود فيمن لم يجد ماء ولا تراباً أن لا يصلي فإنهما لم يريا للجنب طهوراً إلا الماء وإذا لم يجده قال لا يصلي

971 - كذلك فيما أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب أنا أبو بكر الإسماعيلي ثنا أحمد بن محمد بن عمر ثنا أبو الحسين يعني الجرجاني ثنا بشر يعني بن خالد الفارض ثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن أبي وائل قال قال أبو موسى لعبد الله بن مسعود إن لم يجد الماء لا يصلي فقال عبد الله نعم إن لم أجد الماء شهراً لم أصل لو رخصت لهم في هذا كان إذا وجد أحدهم البرد قال هكذا يعني التيمم وصلى قلت وأين قول عمار لعمر قال إني لم أر عمر قنع بقول عمار رواه البخاري في الصحيح عن بشر بن خالد

باب النية في التيمم

972 - أخبرنا أبو محمد الحسن بن علي المزكى ثنا أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا سليمان بن حرب الواسطي ثنا أبو أيوب ثنا حماد بن زيد وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي الحافظ المهرجاني وأبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ قالوا ثنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع ومحمد بن أبي بكر ومسدد قالوا ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن علقمة بن وقاص الليثي قال سمعت عمر بن الخطاب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أيها الناس إنما الأعمال بالنيات وإنما لأمرى ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو إلى امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ورواه مسلم عن أبي الربيع ليس في حديث سليمان بن حرب أيها الناس والباقي سواء

باب البداية بالوجه ثم باليدين

قال الله تعالى { فامسحوا بوجوهكم وأيديكم } منه

973 - أخبرنا أبو بكر بن فورك أنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا محمد بن ثابت العدي وأخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنا أبو عمرو بن مطر ثنا إبراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى أنبأ محمد بن ثابت يعني العدي عن نافع قال انطلقت مع بن عمر إلى بن عباس في حاجة لابن عمر إلى بن عباس فقضى بن عمر حاجته من بن عباس فكان من حديثه يومئذ أن قال مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في سكة من السكك وقد خرج من غائط أو بول فسلم عليه فلم يرد عليه السلام حتى إذا كاد الرجل أن يتوارى من السكة ضرب بيديه على الحائط فمسح وجهه ثم ضرب بيديه ضربة أخرى فمسح ذراعيه ثم رد على الرجل السلام وقال أنه لم يمنعني أن أرد عليك السلام إلا إني لم أكن على طهر لفظ حديث يحيى بن يحيى وهو أتمهما

باب استحباب البداية باليمنى ثم اليسرى

974 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا بشر بن عمر ثنا شعبة وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر أحمد بن إسحاق ثنا محمد بن أيوب أنا أبو عمرو الحوضي ثنا شعبة قال أخبرني أشعث بن سليم قال سمعت أبي عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمم في تنعله وترجله وطهوره وفي شأنه كله لفظ حديث الحوضي وحديث بشر بن عمر بمعناه وقال رواه البخاري في الصحيح عن بن عمر وأخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة

باب الجنب يكفيه التيمم إذا لم يجد الماء

975 - أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب ثنا أبو بكر الإسماعيلي أخبرني الحسن يعني بن سفيان ثنا حبان ثنا عبد الله ثنا عوف عن أبي رجاء ثنا عمران بن الحصين الخزاعي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً معتزلاً لم يصل في القوم فقال يا فلان ما منعك أن تصلي في القوم فقال يا رسول الله أصابتني جنابة ولا ماء فقال عليك بالصعيد فإنه يكفيك رواه البخاري في الصحيح عن عبدان عن عبد الله بن المبارك

976 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن الحكم عن زر عن بن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه قال شهدت عمر بن الخطاب فقال له عمار بن ياسر تذكر إذ كنا في سرية وأجنبنا فتمرغنا في التراب فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال إنما كان يكفيك هكذا ووصف ذلك يعني التيمم رواه البخاري في أكثر النسخ عن سليمان بن حرب

977 - أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد بن محمد بن علي الروذباري أنا أبو طاهر محمد أبادي أنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن أبي إسحاق عن ناجية بن كعب عن عمار قال أجنبت في الرمل فتمعكت تمعك الدابة ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال كان يكفيك من ذلك التيمم

978 - أخبرنا أبو الحسن بن بشران أنا أبو الحسن علي بن محمد المصري أنا ما لك بن يحيى ثنا أبو بدر شجاع بن الوليد ثنا عبد الرحمن بن عبد الله وليس هو المسعودي عن المنهال بن عمرو عن زر بن حبيش عن علي قال أنزلت هذه الآية في المسافرين ولا جنباً إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا قال إذا أجنب فلم يجد الماء تيمم وصلّى حتى يدرك الماء فإذا أدرك الماء اغتسل

باب ما روي في الحائض والنفساء أيكفيهما التيمم عند انقطاع الدم إذا عدمتا الماء

979 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أسيد بن عاصم ثنا الحسن بن حفص عن سفيان يعني الثوري عن المثني بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال جاء أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إنا نكون في الرمل وفينا الحائض والجنب والنفساء فيأتي علينا أربعة أشهر لا نجد الماء قال عليك بالتراب يعني التيمم هذا حديث يعرف بالمثني بن الصباح عن عمرو والمثني غير قوي وقد رواه الحجاج بن أرطاة عن عمرو إلا أنه خالفه في الإسناد فرواه عن عمرو عن أبيه عن جده واختصر المتن فجعل السؤال عن الرجل لا يقدر على الماء أجامع أهله قال نعم ورواه أبو الربيع السمان أشعث بن سعيد عن عمرو بن دينار عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن أعراباً أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله إنا نكون في هذه الرمال لا نقدر على الماء ولا نرى الماء ثلاثة أشهر أو أربعة أشهر شك أبو الربيع وفينا النفساء والحائض والجنب قال عليكم بالأرض أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا أبو الربيع السمان فذكره وأبو الربيع السمان ضعيف

980 - أخبرنا أبو سعد الماليني أنا أبو أحمد بن عدي الحافظ ثنا أحمد بن محمد بن الشرقي ثنا محمد بن يحيى قال سمعت علي بن عبد الله يقول قلت لسفيان أن أبا الربيع روي عن عمرو بن دينار عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة في الرجل يعزب في إبله فقال سفيان إنما جاء بهذا المثني بن الصباح عن عمرو بن شعيب وإنما قال عمرو بن دينار سمعت جابر بن زيد يقول قال علي قلت لسفيان أن شعبة رواه هكذا عن جابر فقال أن شعبة كان من أهل الحفظ والصدق ولم يكن ممن يريد الباطل قال الشيخ وقد روي عن بن أبي عروبة عن عمرو بن دينار عن بن المسيب عن أبي هريرة وبن أبي عروبة إنما سمعه من أبي الربيع عن عمرو وكذلك رواه سعد بن الصلت عن بن أبي عروبة وروي من وجه آخر ضعيف

981 - أخبرناه أحمد بن محمد بن الخليل الصوفي ثنا أبو أحمد بن عدي ثنا محمد بن منصور بن الربيع ثنا عمرو بن شبة ثنا عبد الله بن سلمة الأفيطس عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال جاء الأعراب إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا إنا نكون بالرمل وإنا نعزب عن الماء الشهرين والثلاثة وفينا الجنب والحائض فقال عليكم بالتراب عبد الله بن سلمة الأفيطس ضعيف والله أعلم

باب الرجل يعزب عن الماء ومعه أهله فيصيبها إن شاء ثم يتيمم

982 - أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الفقيه أنا أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا موسى بن إسماعيل ثنا حماد يعني بن سلمة عن أيوب عن أبي قلابة عن رجل من بني عامر قال دخلت في الإسلام فهمني ديني فأتيت أبا ذر فقال أبو ذر اجتويت المدينة فأمر لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بذود وبغتم فقال لي اشرب من ألبانها قال حماد وأشك في أبوها فقال أبو ذر فكنت أعزب عن الماء ومعني أهلي فتصيبني الجنابة فأصلي بغير طهور فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم بنصف النهار وهو في رهط من أصحابه وهو في ظل المسجد فقال أبو ذر فقلت نعم هلكت يا رسول الله فقال وما أهلكك قال إني كنت أعزب عن الماء ومعني أهلي فتصيبني الجنابة فأصلي بغير طهور فأمر لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بماء فجاءت به جارية سوداء بعس يتخضخض ما هو بملآن فتسترت إلى بعيري فاغتسلت ثم جئت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا ذر إن الصعيد الطيب طهور وإن لم تجد الماء إلى عشر سنين فإذا وجدت الماء فامسسه جلدك

983 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معمر بن سليمان عن الحجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال الرجل يغيب لا يقدر على الماء أيصيب أهله قال نعم ومثل هذا بالشواهد يقوى وحديث عمار بن ياسر وعمران بن حصين الثابت عنهما شاهد لهذين

984 - وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا أبو محمد بن حبان أنا إبراهيم بن محمد بن الحسن الأصبهاني ثنا أبو عامر موسى بن عامر ثنا الوليد يعني بن مسلم ثنا سعيد يعني بن بشير عن قتادة عن معاوية بن حكيم عن عمه قال يا رسول الله إني أغيب عن الماء ومعني أهلي أفأصيب منها قال نعم قال يا رسول الله إني أغيب أشهراً فقال وإن مكثت ثلاث سنين يقال عمه حكيم بن معاوية النميري

985 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق ثنا إسماعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا جرير عن أشعث عن جعفر عن سعيد عن بن عباس أنه أصاب من جاريته وأنه تيمم فصلى بهم وهو متيمم وأما غسل الفرج والكلام في رطوبة فرج المرأة فقد نقلناه في كتاب الصلاة في باب الأنجاس

باب غسل الجنب ووضوء المحدث إذا وجدا الماء بعد التيمم

986 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنا أبو الفضل الحسن بن يعقوب بن يوسف العدل ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنا عوف بن أبي جميلة عن أبي رجاء العطاردي عن عمران بن حصين قال كنا في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم وإنا سرنا ليلة حتى إذا كنا في آخر الليل وقعنا في تلك الوقعة ولا وقعة أحلى عند المسافر منها قال فما أيقظنا إلا حر الشمس وكان أول من أستيقظ فلان وفلان وفلان بسميهم عوف ثم كان الرابع عمر بن الخطاب قال وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا نام لم يوقظه أحد حتى يكون هو المستيقظ لأننا لا ندري ما يحدث له في نومه قال فلما استيقظ عمر ورأى ما أصاب الناس وكان رجلاً أجوف جليداً كبير ورفع صوته بالتكبير قال فما زال يكبر ويرفع صوته بالتكبير حتى استيقظ لصوته رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما استيقظ شكونا إليه الذي أصابنا فقال لا ضير أو لا ضرر شك عوف فقال ارتحلوا فارتحل النبي صلى الله عليه وسلم وسار غير بعيد فنزل فدعا بوضوء فتوضأ ونادى بالصلاة وصلى بالناس فلما انقضى من صلاته إذا رجل معتزل لم يصل مع القوم فقال ما منعك يا فلان أن تصلي مع القوم فقال يا رسول الله أصابنتي جنابة ولا ماء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليك بالصعيد فإنه يكفيك قال فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكا إليه الناس العطش قال فنزل فدعا فلاناً يسميه عوف ودعا علياً وقال اذهبا فابتغيا لنا الماء فانطلقا فإذا هما بامرأة بين مزادتين أو

سطيحتين من ماء على بغير لها قال فقالا لها أين الماء قالت عهدي بالماء أمس هذه الساعة ونفرنا خلوف قال عبد الوهاب يعني عطاش قال فقالا لها انطلقى إذا فقالت إلى أين فقالا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت هو الذي يقال له الصابىء قال هو الذي تعنين فانطلقى قال فجاء بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثاه الحديث فاستنزلها عن بغيرها ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بإناء فأفرغ فيه من أفواه المزدتين أو السطيحتين فمضمض من الماء فأعاده في أفواه المزدتين أو السطيحتين ثم أوكأ أفواههما وأطلق العزالي ثم قال للناس اشربوا واستنقوا فاستنقى من شاء وشرب من شاء قال وكان آخر ذلك أن أعطى الذي أصابته الجنابة إناء من ماء فقال اذهب فأفرغه عليك وهي قائمة تبصر ما يفعل بماءها قال وأيم الله ما أفلح عنها حين أفلح وإنه يخيل إلينا أنها أملاً منها حين ابتدأ فيها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اجمعوا لها فجمعوا لها من بين دقيقة وسويقة حتى جمعوا لها طعاما وجعلوه في ثوبها فحملوه ووضعوه بين يديها ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلمين والله أنا ما رزأنا من مائك شيئاً ولكن الله هو الذي سقانا قال فأتت أهلها وقد احتبست عليهم فقالوا لها ما حبسك يا فلانة قالت العجب أتاني رجلان فذهبا بي إلى هذا الصابىء ففعل بمائي كذا وكذا الذي كان فوالله إنه لأسحر من بين هذه وهذه أو أنه لرسول الله حقا قال فكان المسلمون يغيرون على من حولها من المشركين ولا يصيبون الصرم الذي هي فيه فقالت يوماً لقومها إن هؤلاء القوم عمدا يدعونكم هل لكم في الإسلام فأطاعوها فجاؤوا جميعاً فدخلوا في الإسلام مخرج في الصحيحين من حديث عوف

987 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي الحافظ ببغداد أنا أبو العباس محمد بن أحمد النيسابوري وهو أخو أبي عمرو بن حمدان ثنا محمد بن أيوب أنا أبو الوليد ثنا مسلم بن زهير قال سمعت أبا رجاء يقول ثنا عمران بن حصين أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسير فأدلجوا ليلهم حتى إذا كانوا في وجه الصبح عرس رسول الله صلى الله عليه وسلم وغلبتهم أعينهم حتى إرتفعت الشمس فكان أول من استيقظ من منامه أبو بكر وكان لا يوقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم من منامه أحد حتى يستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فاستيقظ عمر فقعد عند رأسه وجعل يكبر ويرفع صوته حتى استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما استيقظ رأى الشمس قد بزغت قال ارتحلوا فسار بنا حتى إبيضت الشمس فنزل فصلى فاعتزل رجل من القوم فلم يصل معنا فلما انصرف قال يا فلان ما منعك أن تصلي معنا قال يا رسول الله إنما أصابتنى جنابة فأمره أن يتيمم بالصعيد ثم صلى وجعلني رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركوب بين يديه لطلب الماء وكنا قد عطشنا عطشا شديداً فبينما نحن نسير إذا نحن بامرأة سادلة رجليها بين مزدتين فقلنا لها أين الماء فقالت إيهاه إيهاه لا ماء فقلنا كم بين أهلك وبين الماء قالت يوم وليلة قلنا انطلقى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت وما رسول الله فلم نملكها من أمرها شيئاً حتى استقبلنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثته بمثل الذي حدثتنا غير أنها حدثته أنها مؤتمة فأمر بمزادتيها فمخ في العزلاوين العليوين فشربنا عطاشاً أربعين رجلاً حتى روينا وملأنا كل قربة معنا وإداوة وغسلنا صاحبنا غير أنا لم نسق بغيرا وهي تكاد تنض من الملاء ثم قال لنا هاتوا ما عندكم فجعلنا لها من الكسر والتمر حتى صر لها صرة فقال لها اذهبي فأطعمي هذا عيالك واعلمي أنا لم نرزأ من مائك شيئاً فلما أتت أهلها قالت لقيت أسحر الناس أو هو نبي كما زعموا فهدى الله ذلك الصرم بتلك المرأة فأسلمت وأسلموا رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد ورواه مسلم عن أحمد بن سعيد عن عبيد الله بن عبد المجيد عن سلم بن زهير

988 - م وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا أبو عمرو أحمد بن عبد الجبار العطاردي ثنا يونس وهو بن بكير عن عباد بن منصور الناجي قال حدثني أبو رجاء العطاردي عن عمران بن حصين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للرجل ما منعك أن تصلي قال يا رسول الله أصابتنى جنابة قال فتييم بالصعيد فإذا فرغت فصل فإذا أدركت الماء فاغتسل وذكروا الحديث

989 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله الصفار ثنا أحمد بن مهران بن خالد ثنا عبيد الله بن موسى ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن ناجية بن كعب قال تمارى بن مسعود وعمار في الرجل تصيبه الجنابة ولا يجد الماء فقال بن مسعود لا يصلي حتى يجد الماء وقال عمار كنت في الإبل فأصابتنى جنابة فلم أقدر على الماء فتمعكت كما يتمعك يعني الدواب ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال إنما كان يكفيك من ذلك التيمم بالصعيد فإذا قدرت على الماء اغتسلت

990 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه أنا أبو المثنى ثنا مسدد ثنا خالد عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن عمرو بن بجدان عن أبي ذر قال اجتمعت غنيمة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا أبا ذر أهد فيها فبدوت إلى الربذة فكانت تصيبني الجنابة فأمكت الخمس والست فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو ذر فسكت فقال ثكلتك أمك يا أبا ذر لأمك الويل فدعا بجارية فجاءت بعس من ماء فسترني بثوبي واستترت بالراحلة فاغتسلت فكأنني ألقيت عني جبلا فقال الصعيد الطيب وضوء المسلم ولو إلى عشر سنين فإذا وجدت الماء فامسسه جلدك فإن ذلك خير

991 - وأخبرنا أبو الحسن المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الحذاء فذكره نحوه فقال سمعت أبا ذر يقول اجتمعت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم غنم من غنم الصدقة ولم يذكر الإبل والويل والباقي بمعناه

باب رؤية الماء خلال صلاة افتتاحها بالتيمم

احتج بعض أصحابنا في ذلك بعموم قوله صلى الله عليه وسلم لا ينصرف حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا وبعموم قوله في حديث أبي سعيد الخدري لا يقطع الصلاة شيء وادروا ما استطعتم

992 - وأخبرنا أبو الحسن المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن سهل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا وضوء إلا من صوت أو ريح والاستدلال بهذا الحديث في هذه المسألة لا يصح ولا بحديث أبي سعيد

993 - وأخبرنا أبو الحسن بن عیدان ثنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا إبراهيم بن صالح ثنا سعيد بن منصور ثنا حبان بن علي عن أبي سنان ضرار بن مرة الشيباني عن حصين عن علي أنه قال على المنبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقطع الصلاة إلا الحدث ولا أستحييكم مما لم يستحي منه رسول الله صلى الله عليه وسلم والحدث إن نفسوا وتضرط تفرد به حبان بن علي العنزي

باب التيمم لكل فريضة

994 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنا عبد الله بن محمد ثنا الحسن بن عيسى ثنا بن المبارك أنا عبد الوارث عن عامر يعني الأحول عن نافع عن بن عمر قال يتيمم لكل صلاة وإن لم يحدث إسناده صحيح وقد روي عن علي وعن عمرو بن العاصي وعن بن عباس

995 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر يعني بن أبي شيبه ثنا هشيم عن حجاج عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي رضي الله عنه قال يتيمم لكل صلاة

996 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر بن إسحاق ثنا عبد الله يعني بن محمد ثنا إسحاق يعني الحنظلي أنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة أن عمرو بن العاصي كان يحدث لكل صلاة تيمما وكان قتادة يأخذ به وهذا مرسل

997 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا إسحاق بن إبراهيم أنا عبد الرزاق عن الحسن بن عمار عن الحكم عن مجاهد عن بن عباس قال من السنة أن لا يصلي الرجل بالتيمم إلا صلاة واحدة ثم يتيمم للصلاة الأخرى قال علي الحسن بن عماره ضعيف قلت وكذلك رواه أبو يحيى الحماني عن الحسن بن عماره

998 - وأخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبا بن وهب قال وحدنا بحر بن نصر قال قرئ علي بن وهب أخبرك جريير بن حازم عن الحسن بن عماره عن الحكم بن عتيبة عن

مجاهد بن جبر عن عبد الله بن عباس أنه قال لا يصلي بالتيمم إلا صلاة واحدة وهكذا رواه بن زنجويه عن عبد الرزاق عن الحسن والحسن بن عمار لا يحتج به

باب التيمم بعد دخول وقت الصلاة

999 - أخبرنا أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد أنا الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا أبو الأشعث ثنا يزيد بن زريع ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق ثنا أبو المثني ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا سليمان التيمي عن يسار عن أبي أمامة أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال إن الله عز وجل قد فضّلني على الأنبياء أو قال أمّتي على الأمم بأربع أرسلني إلى الناس كافة وجعل الأرض كلها لي ولأمّتي طهوراً ومسجداً فأينما أدركت الرجل من أمّتي الصلاة فعنده مسجده وعنده طهوره ونصرت بالرعب يسير بين يدي مسيرة شهر يقذف في قلوب أعدائي وأحلت لي الغنائم لفظ حديث أبي الأشعث

1000 - وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار أنا بن ملحان ثنا يحيى يعني بن بكير ثنا الليث عن ابن الهاد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عام غزوة تبوك قام من الليل فصلى فذكر الحديث قال لقد أعطيت الليل خمسا ما أعطيهن أحد كان قبلي فذكر الحديث قال فيه وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً أينما أدركتني الصلاة تمسحت وصليت قال والخامسة قيل لي سل فإن كل نبي قد سأل فأخترت مسألتي إلى يوم القيامة فهي لكم ولمن شهد أن لا إله إلا الله

باب أعواز الماء بعد طلبه

1001 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن علي الحافظ أنا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله الأصبهاني أنا محمد بن إسحاق بن خزيمة ثنا إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد ثنا بن فضيل عن أبي ما لك الأشجعي عن ربعي بن حراش عن حذيفة بن اليمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلنا على الناس بثلاث جعلت لنا الأرض كلها مسجداً وجعل ترابها لنا طهوراً إذا لم نجد الماء وجعلت صفوفنا كصفوف الملائكة وأوتيت هؤلاء الآيات من آخر سورة البقرة من بيت كنز تحت العرش لم يعط منه أحد قبلي ولا أحد بعدي رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن بن فضيل إلا أنه قال في الثالثة وذكر خصلة أخرى فلم يفسرها

1002 - أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب أنا أبو بكر الإسماعيلي ثنا أبو عبد الله محمود بن محمد الواسطي ثنا أحمد بن عيسى المصري ثنا بن وهب أخبرنا عمرو بن الحارث أن عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن أبيه عن عائشة أنها قالت سقطت قلادة لي بالبيداء ونحن داخلوا المدينة فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فينا رأسه في حجري راقداً أقبل أبي فلكرني لكزة شديدة وقال أحببت الناس في قلادة ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم استيقظ وحضرت الصلاة فالتمس الناس الماء فلم يجدوا ونزلت { يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى { ذكر التيمم قال أسيد بن حضير لقد بارك الله للناس فيكم يا آل أبي بكر ما أنتمم إلا بركة رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن سليمان عن بن وهب

باب السفر الذي يجوز فيه التيمم

1003 - أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ أنا أبو بكر بن إسحاق أنا الحسن بن علي بن زياد ثنا بن أبي أويس حدثني ما لك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقد لي فأقام النبي صلى الله عليه وسلم على التماسه وأقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فأتى الناس إلى أبي بكر الصديق فقالوا ألا ترى إلى ما صنعت عائشة أقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء أبو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم قد نام على فخذي فقال حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء فعاتبني وقال ما شاء الله أن يقول

وجعل يطعن بيده في خاصرتي فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله صلى الله عليه و سلم على فخذي فنام رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى أصبح على غير ماء فأنزل الله تبارك وتعالى آية التيمم فتييموا صعيدا طيبا فقال أسيد بن حضير ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر قالت فبعثنا البعير الذي كنت عليه فوجدنا العقد تحته رواه البخاري في الصحيح عن إسماعيل بن أبي أويس ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك

1004 - وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكى ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي أنا بن عيينة عن بن عجلان عن نافع عن بن عمر أنه أقبل من الجرف حتى إذا كان بالمربد تيمم فمسح وجهه ويديه وصلى العصر ثم دخل المدينة والشمس مرتفعه فلم يعد الصلاة قال الشافعي الجرف قريب من المدينة قال الشيخ وقد روي مسندا عن النبي صلى الله عليه و سلم وليس بمحفوظ

1005 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ في فوائد الكبير وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو عبد الرحمن السلمي إملاء وأبو سعيد بن أبي عمرو قراءة وأبو محمد عبيد بن محمد بن محمد بن مهدي لفظا قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان القزاز ثنا عمرو بن محمد بن أبي رزين ثنا هشام بن حسان عن عبيد الله عن نافع عن بن عمر أن النبي صلى الله عليه و سلم تيمم وهو ينظر إلى بيوت المدينة بمكان يقال له مربد النعم

باب الجريح والقريح والمجدور يتيمم إذا خاف التلف باستعمال الماء أو شدة الضنا

1006 - أخبرنا أبو حازم الحافظ ثنا أبو أحمد الحافظ أنا أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة وأخبرنا أبو بكر أحمد بن علي الحافظ أنا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله أنا محمد بن إسحاق بن خزيمة ثنا يوسف بن موسى ثنا جرير عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن بن عباس رفعه في قوله تعالى وإن كنتم مرضى أو على سفر قال إذا كانت بالرجل الجراحة في سبيل الله أو القرع أو الجدري فيجنب فيخاف إن اغتسل أن يموت فليتيمم لفظ حديث أبي بكر بن علي وكذلك رواه جعفر الشاماني عن يوسف بن موسى وكذلك رواه إسحاق الحنظلي عن جرير

1007 - وقد أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر بن حفص المقرئ ببغداد ثنا أحمد بن سلمان الفقيه ثنا يحيى بن جعفر أنا علي بن عاصم ثنا عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن بن عباس في الرجل تصيبه الجنابة وبه الجراحة يخاف إذا اغتسل أن يموت قال فليتيمم وليصل ورواه إبراهيم بن طهمان وغيره أيضا عن عطاء موقوفا وكذلك رواه عزرة عن سعيد بن جبير موقوفا

1008 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا يحيى بن أبي بكر ثنا شعبة أخبرني عاصم الأحول عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير عن بن عباس في المجدور وأشباهه إذا أجنب قال يتيمم بالصعيد ورواه الثوري وعبد بن سليمان عن عاصم الأحول بإسناده عن بن عباس قال رخص للمريض التيمم بالصعيد

باب المحموم ومن في معناه لا يتيمم عند وجود الماء

1009 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو علي الحسين بن علي الحافظ ثنا محمد بن سليمان ثنا هارون بن سعيد الأيلي ثنا بن وهب حدثني مالك عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال الحمى من فيح جهنم فأطفئوها بالماء قال نافع وكان عبد الله بن عمر يقول اللهم أذهب عنا الرجز رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن سليمان عن بن وهب ورواه مسلم عن هارون بن سعيد ورواه عائشة وأسماء بنت الصديق ورواه رافع بن خديج كلهم عن النبي صلى الله عليه و سلم قال في الأم كان هذا الحديث مكتوبا في الأصل على ظهر الجزء

1010 - أنبأني أبو عبد الرحمن السلمي إجازة أن أبا عبد الله العسكري أخبرهم ثنا أبو القاسم البيهقي ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير بن محمد بن إسحاق عن يعقوب بن عتبة عن الحارث بن عبد الرحمن بن هشام عن أبيه قال أتى بن أبي حماسة السلمي النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فقال إني أتيت على ربي ومدحتك فقال أمسك عليك ثم قام به رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج به من المسجد فقال ما أتيت به على ربي فهاته وما مدحتني به فدعه عنك فأنتد حتى إذا فرغ دعا بلالا فأمره أن يعطيه شيئا ثم أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسجد فوضع يده على حائط المسجد فمسح به وجهه وذراعيه ثم دخل قال أبو القاسم لا أدري عبد الرحمن بن هشام صاحب هذا الحديث سمع من النبي صلى الله عليه وسلم أم لا

باب التيمم في السفر إذا خاف الموت أو العلة من شدة البرد

1011 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أحمد بن سلمان الفقيه ببغداد قال قرئ على عبد الملك بن محمد وأنا أسمع ثنا وهب بن جرير بن حازم ثنا أبي قال سمعت يحيى بن أيوب يحدث عن يزيد بن أبي حبيب عن عمران بن أبي أنس عن عبد الرحمن بن جبير عن عمرو بن العاص قال احتلمت في ليلة بارده في غزوة ذات السلاسل فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك فتيمنت ثم صليت بأصحابي الصبح فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عمرو صليت بأصحابك وأنت جنب فأخبرته بالذي منعني من الاغتسال وقلت إني سمعت الله تبارك وتعالى يقول ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيمًا فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل شيئا ورواه عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب عن عمران فخالفه في الإسناد والتمتن جميعا

1012 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنا بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث ورجل آخر أظنه بن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن عمران بن أبي أنس عن عبد الرحمن بن جبير عن أبي قيس مولى عمرو بن العاصي أن عمرو بن العاصي كان على سرية وأنه أصابهم برد شديد لم ير مثله فخرج لصلاة الصبح فقال والله لقد احتلمت البارحة ولكني والله ما رأيت بردا مثل هذا هل مر على وجوهكم مثله قالوا لا فغسل مغابنه وتوضأ وضوءه للصلاة ثم صلى بهم فلما قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف وجدتم عمرا وصحابته فأتوا عليه خيرا وقالوا يا رسول الله صلى بنا وهو جنب فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عمرو فسأله فأخبره بذلك وبالي الذي لقي من البرد وقال يا رسول الله إن الله تعالى يقول ولا تقتلوا أنفسكم ولو اغتسلت مت فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عمرو أخرجهما أبو داود في السنن ثم قال وروى هذه القصة عن الأوزاعي عن حسان بن عطية قال فيه فتيمة قال الشيخ ويحتمل أن يكون قد فعل ما نقل في الروايتين جميعا غسل ما قدر على غسله وتيمم للباقي

1013 - أخبرنا أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل من أصل كتابه أنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا يعلى بن عبيد ثنا الأعمش عن شقيق قال كنت جالسا مع عبد الله وأبي موسى قال أبو موسى يا أبا عبد الرحمن الرجل يجنب فلا يجد الماء أيسلي قال لا فقال ألم تسمع قول عمار لعمر بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا وأنت فأجبت فتمعكت بالصعيد فأتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرناه فقال إنما يكفيك هكذا ومسح وجهه وكفيه مسحة واحدة قال أي لم أر عمر قنع بذلك فقال كيف تصنعون بهذه الآية { فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا } فقال إنا لو رخصنا لهم في هذا كان أحدهم إذا وجد الماء البارد تمسح بالصعيد قال الأعمش فقلت لشقيق فما كرهه إلا لهذا مخرج في الصحيحين ورواه حفص بن غياث عن الأعمش قال في الحديث فما درى عبد الله ما يقول فقال أنا لو رخصنا لهم في هذا لأوشك إذا برد على أحدهم الماء أن يدعه ويتيمم فقلت لشقيق فإنما كره عبد الله لهذا قال نعم

باب الجرح إذا كان في بعض جسده دون بعض

1014 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ ثنا السري بن خزيمة ثنا عمر بن حفص بن غياث حدثني أبي أخبرنا الوليد بن عبد الله بن أبي رباح أن عطاء حدثه عن بن عباس أن رجلا أجنب في شتاء فسأل فأمر بال غسل

فاغتسل فمات فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ما لهم قتلوه قتلهم الله ثلاثا قد جعل الله الصعيد أو التيمم طهورا هذا حديث موصول وتمام هذه القصة في الحديث الذي أرسله الأوزاعي عن عطاء

1015 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يعقوب السوسي وأبو سعيد محمد بن موسى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا العباس بن الوليد بن مزيد ثنا أبي قال سمعت الأوزاعي يقول بلغني عن عطاء بن أبي رباح أنه سمع بن عباس يخبر أن رجلا أصابه جرح في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم أصابه إحتلام فأمر بالاغتسال فاغتسل فمات فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قتلوه قتلهم الله ألم يكن شفاء العي السؤال قال عطاء فبلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن ذلك فقال لو غسل جسده وترك رأسه حيث أصابه الجرح فهذا المرسل يقتضى غسل الصحيح منه والأول يقتضى التيمم فمن أوجب الجمع بينهما يقول لا تنافي بين الروایتين إلا إن أحدهما مرسل

1016 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أخبرنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا موسى بن عبد الرحمن الأنطاكي ثنا محمد بن سلمة عن الزبير بن خريق عن عطاء عن جابر قال خرجنا في سفر فأصاب رجلا منا حجر فشجه في رأسه ثم إحتلم فقال لأصحابه هل تجدون لي رخصة في التيمم قالوا ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء فاغتسل فمات فلما قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم أخبر بذلك قال قتلوه قتلهم الله ألا سألوا إذ لم يعلموا وإنما شفاء العي السؤال إنما كان يكفيه أن يتيمم ويعصر أو يعصب شك موسى على جرحه خرقة ثم يمسح عليها ويغسل سائر جسده وهذه الرواية موصولة جمع فيها بين غسل الصحيح والمسح على العصاة والتيمم إلا إنها تخالف الروایتين الأوليين في الإسناد والله أعلم

1017 - أخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عباس بن الفضل الأسفاطي ثنا أبو الوليد ثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن زاذان عن علي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك موضع شعرة من جسده من جنابة لم يغسلها فعل بها من النار كذا وكذا قال علي فمن ثم عادت شعري فهذا الحديث وما ورد في معناه يوجب غسل الصحيح منه والكتاب يوجب التيمم لما لا يقدر على غسله وبالله التوفيق وظاهر الكتاب يدل على استعمال ما يجد من الماء ثم الرجوع إلى التيمم إذا لم يجده وقد روي عن إسحاق بن عيسى بن يونس عن عبدة بن أبي لبابة ويذكر عن عبدة بن أبي لبابة أنه قال يتوضأ ويتيمم في الجنب لا يجد من الماء إلا قدر ما يتوضأ به وكذا قال معمر بن راشد وكان الحسن والزهرري يقولان يتيمم

باب المسح على العصائب والجباير

1018 - أخبرنا أبو حازم عمر بن أحمد العبدي الحافظ ثنا أبو أحمد الحافظ أخبرنا أبو بكر عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني ببغداد ثنا موسى بن عبد الرحمن الحلبي بأنطاكية ثنا محمد بن سلمة عن الزبير بن خريق عن عطاء عن جابر قال خرجنا في سفر فأصاب رجلا منا حجر فشجه في رأسه ثم إحتلم فسأل أصحابه هل تجدون لي رخصة في التيمم فقالوا ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء فاغتسل فمات فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبر بذلك فقال قتلوه قتلهم الله ألا سألوا إذ لم يعلموا وإنما شفاء العي السؤال إنما كان يكفيه أن يتيمم ويعصب على جرحه خرقة ثم يمسح عليها ويغسل سائر جسده

1019 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا أبو محمد بن حبان ثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن الحسن ثنا أبو عامر موسى بن عامر ثنا الوليد بن مسلم أخبرني هشام بن الغاز عن نافع عن بن عمر قال إذا لم تكن على الجراح عصائب غسل ما حوله ولم يغسله وبإسناده قال حدثنا الوليد قال أخبرني هشام بن الغاز أنه سمع ناعفا يحدث عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول من كان له جرح معصوب عليه توضأ ومسح على العصائب ويغسل ما حول العصائب وبإسناده قال ثنا الوليد قال أخبرني سعيد عن سليمان بن موسى عن نافع عن بن عمر أن إبهام رجله جرحت فألبسها مرارة وكان يتوضأ عليها وبإسناده قال ثنا الوليد ثنا يحيى بن حمزة عن موسى بن يسار عن نافع عن بن عمر أنه توضأ وكفه معصوبة فمسح على العصائب وغسل سوى ذلك هو عن بن عمر صحيح

1020 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنا الربيع قال قال الشافعي وقد روي حديث عن علي رضي الله عنه أنه انكسر إحدى زندي يديه فأمره النبي صلى الله عليه و سلم أن يمسح على الجبائر ولو عرفت إسناده بالصحة لقلت به يعني ما أخبرناه أبو سعد أحمد بن محمد بن الخليل أنا أبو أحمد بن عدي ثنا عمران السجستاني ثنا محمد بن أبان ثنا سعيد بن سالم القداح حدثني إسرائيل عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال انكسرت إحدى زندي فسألت النبي صلى الله عليه و سلم فقال امسح على الجبائر عمرو بن خالد الواسطي معروف بوضع الحديث كذبه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهما من أئمة الحديث ونسبه وكيع بن الجراح إلى وضع الحديث قال وكان في جوارنا فلما فطن له تحول إلى واسط وتابعه على ذلك عمر بن موسى بن وجيه فرواه عن زيد بن علي مثله وعمر بن موسى متروك منسوب إلى الوضع ونعوذ بالله من الخذلان وروي بإسناد آخر مجهول عن زيد بن علي وليس بشيء ورواه أبو الوليد خالد بن يزيد المكي بإسناد آخر عن زيد بن علي عن علي مرسلًا وأبو الوليد ضعيف ولا يثبت عن النبي صلى الله عليه و سلم في هذا الباب شيء وأصح ما روي فيه حديث عطاء بن أبي رباح الذي قد تقدم وليس بالقوي وإنما فيه قول الفقهاء من التابعين فمن بعدهم مع ما روينا عن بن عمر في المسح على العصابة والله أعلم

1021 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن عمرو أظنه بن مرة عن يوسف المكي قال احتلم صاحب لنا وبه جراحة وقد عصب صدره فسالنا عبيد بن عمير فقال يغتسل ويمسح الخرقه أو قال يمسح صدره

1022 - وأخبرنا أبو الحسن بن بشران العدل ببغداد ثنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك ثنا يزيد يعني بن هارون أنا سليمان التيمي قال سألت طاوسا عن الخدش يكون بالرجل فيريد الوضوء أو الاغتسال من الجنابة وقد عصب عليه خرقه فقال إن كان يخاف فليمسح على الخرقه وإن كان لا يخاف فليغسلها

1023 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عثمان التنوخي حدثنا بشر بن بكر ثنا الأوزاعي حدثني أبو بكر قال سمعت عطاء بن أبي رباح ومجاهد بن جبر وطاوسا يقولون في رجل أصاب أصبعه جرح فقالوا يغسل ما أصابه من دمه ثم يعصبها ثم يمسح على العصاب إذا توضع فإن نفذ منه الدم حتى يظهر فليبدلها بأخرى ثم يمسح عليها إذا توضع

1024 - وأخبرنا علي بن محمد بن بشران ببغداد أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا معمر بن سليمان عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري أن هشام بن حسان حدثه أن رجلا أتى الحسن فسأله وأنا أسمع فقال إنكسرت فخذه أو ساقه فتصيبها الجنابة فأمره أن يمسح على الجبائر قال وحدثنا سعدان حدثنا معاذ بن معاذ ثنا عمران بن الحدير قال كان بي جرح شديد من الطاعون وأصابتنى جنابة فسألت أبا مجلز فقال امسح فإنه يكفيك

1025 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا أبو محمد بن حبان ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن ثنا أبو عامر ثنا الوليد يعني بن مسلم قال وأخبرني شيبان عن أشعث قال سألت إبراهيم النخعي فقلت إنكسرت يدي وعليها خرقها وعيدانها وجبائرها فربما أصابتنى جنابة فقال امسح عليها بالماء فإن الله تعالى يعذر بالمعذرة وبإسناده قال ثنا الوليد عن سعيد عن قتادة قال لا توضع العصائب والجبائر على الجرح والكسر إذا كان في موضع الوضوء حتى يتوضأ وضوءه للصلاة ويغسل موضع ذلك الجرح لما ظهر من دمه

باب الصحيح المقيم يتوضأ للمكتوبة والجنابة والعيد ولا يتيمم

1026 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن محمد وإبراهيم بن أبي طالب قال ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق ثنا معمر بن همام بن منبه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع ورواه البخاري عن إسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق

1027 - أخبرنا أبو الحسن بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا شعبة عن أبي المليح يعني بن أسامة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لا يقبل الله صلاة بغير ظهور ولا صدقة من غلول أبو المليح هو بن أسامة بن عمير الهذلي

1028 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو أنا أبو عبد الله الصفار ثنا أحمد بن محمد البرقي القاضي حدثنا أبو حذيفة ثنا عكرمة ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد الفقيه أنا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن المثني ثنا عمرو بن يونس ثنا عكرمة بن عمار ثنا يحيى بن أبي كثير أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أخبرني سالم مولى المهري قال خرجت أنا وعبد الرحمن بن أبي بكر إلى جنازة سعد بن أبي وقاص فمررت أنا وعبد الرحمن على حجرة عائشة فدعا عبد الرحمن بوضوء فسمعت عائشة تتأديه يا عبد الرحمن أسبغ الوضوء فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول ويل للأعقاب من النار لفظ حديث أبي عبد الله وزاد أبو سعيد في حديثه فأمرت له عائشة بوضوء وقالت له

1029 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر ثنا بن فضيل عن أبي مالك الأشجعي عن ربعي عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم جعلت لي تربتها طهورا إذا لم يجد الماء رواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة

1030 - أخبرنا أبو سعيد شريك بن عبد الملك بن الحسن الأسفرائني أنا بشر بن أحمد ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن نافع عن بن عمر أنه قال لا يصلي على الجنازة إلا وهو طاهر وكذلك رواه مالك عن نافع والذي روي عنه في التيمم لصلاة الجنازة يحتمل أن يكون في السفر عند عدم الماء وفي إسناد حديث بن عمر في التيمم ضعف ذكرناه في كتاب المعرفة والذي روى المغيرة بن زياد عن عطاء عن بن عباس في ذلك لا يصح عنه إنما هو قول عطاء كذلك رواه بن جريج عن عطاء من قوله وهذا أحد ما أنكر أحمد بن حنبل ويحيى بن معين على المغيرة بن زياد وقد رفع إلى النبي صلى الله عليه و سلم وهو خطأ قد بيناه في الخلافيات وبالله التوفيق

باب المسافر يتيمم في أول الوقت إذا لم يجد ماء ويصلي ثم لا يعيد وإن وجد الماء في آخر الوقت

1031 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن الأسدي بهمدان ثنا عمير بن مرداس ثنا عبد الله بن نافع عن الليث بن سعد عن بكر بن سوادة عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال خرج رجلان في سفر فحضرت الصلاة وليس معهما ماء فتيمما صعيدا طيبا فصليا ثم وجدا الماء في الوقت فأعاد أحدهما الوضوء والصلاة ولم يعد الآخر ثم أتيا رسول الله صلى الله عليه و سلم فذكرا له ذلك فقال للذي لم يعد أصبت السنة وأجزأتك صلاتك وقال للذي توضأ وأعاد لك الأجر مرتين ورواه غير عبد الله بن نافع عن الليث عن عمير بن أبي ناجية عن بكر بن سوادة عن عطاء بن يسار عن النبي صلى الله عليه و سلم مرسلأ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق أنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان ثنا يحيى بن بكير عن الليث عن عمير بن أبي ناجية فذكره كذا في كتابي عمير والصواب عميرة بن أبي ناجية

1032 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود قال ذكر أبي سعيد في هذا الحديث وهم وليس بمحفوظ وهو مرسل قال الشيخ وفيه اختلاف ثالث أخبرناه أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا القعنبى ثنا بن لهيعة عن بكر بن سوادة عن أبي عبد الله مولى إسماعيل بن عبيد عن عطاء بن يسار أن رجلين من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم بمعناه

1033 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا محمد بن جعشم عن سفيان الثوري عن يحيى بن سعيد عن نافع قال تيمم بن عمر على رأس ميل أو ميلين من المدينة فصلى العصر فقدم والشمس مرتفعة ولم يعد الصلاة

1034 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن يوسف الرفا ثنا أبو عمرو عثمان بن محمد بن بشر ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي ثنا إسماعيل بن أبي أويس وعيسى بن ميناة قالوا ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه قال كان من أدركت من فقهاننا الذين ينتهي إلى قولهم منهم سعيد بن المسيب فنكر الفقهاء السبعة من المدينة وذكر أشياء من أقاويلهم وفيها وكانوا يقولون من تيمم فصلى ثم وجد الماء وهو في وقت أو في غير وقت فلا إعادة عليه ويتوضأ لما يستقبل من الصلوات ويغتسل والتيمم من الجنابة والوضوء سواء ورويناه عن الشعبي والنخعي والزهري وغيرهم

باب تعجيل الصلاة بالتيمم إذا لم يكن على ثقة من وجود الماء في الوقت

1035 - أخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا محمد بن عبد الله الخزاعي وعبد الله بن مسلمة قالوا ثنا عبد الله بن عمر عن القاسم بن غنام عن بعض أمهاته عن أم فروة قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الأعمال أفضل فقال الصلاة في أول وقتها قال الخزاعي في حديثه عن عمه له يقال لها أم فروة وقد بايعت النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل وروينا عن بن عمر ما قد مضى

باب من تلوم ما بينه وبين آخر الوقت رجاء وجود الماء

1036 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا علي بن عمر الحافظ أنبا الحسين بن إسماعيل ثنا محمد بن شاذان حدثني معلى ثنا [ص 233] 252 شريك عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال إذا أجنب الرجل في السفر تلوم ما بينه وبين آخر الوقت فإن لم يجد الماء تيمم وصلى الحارث الأعور لا يحتج به

باب ما روي في طلب الماء وفي حد الطلب

1037 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا إسماعيل بن أحمد الجرجاني أنا محمد بن الحسن العسقلاني ثنا حرملة أنا عبد الله بن وهب ثنا عمرو بن الحارث أن عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قالت ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم استيقظ وحضرت الصلاة فالتمس الماء فلم يجده فنزلت آية التيمم رواه البخاري في الصحيح عن يحيى بن سليمان عن بن وهب

1038 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو محمد بن صاعد ثنا محمد بن زنبور ثنا فضيل بن عياض عن محمد بن عجلان عن نافع أن بن عمر تيمم بمربد النعم وصلى وهو على ثلاثة أميال من المدينة ثم دخل المدينة والشمس مرتفعة فلم يعد رواه بن عيينة ويحيى بن سعيد عن بن عجلان ورواه يحيى الأنصاري ومالك عن نافع

1039 - ثر وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا أبو محمد بن حبان الأصفهاني ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن ثنا أبو عامر ثنا الوليد يعني بن مسلم قال قيل لأبي عمرو يعني الأوزاعي حضرت الصلاة والماء حائز عن الطريق أوجب علي أن أعدل إليه قال حدثني موسى بن يسار عن نافع عن بن عمر أنه كان يكون في السفر فتحضره الصلاة والماء منه على غلوة أو غلوتين ونحو ذلك ثم لا يعدل إليه

1040 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث ثنا أبو محمد بن حبان ثنا إبراهيم ثنا أبو عامر ثنا الوليد قال سمعت عبد الله بن المبارك يحدث عن حكيم بن رزيق عن أبيه قال سألت سعيد بن المسيب عن راع في غنمه أو راع تصيبه جنابة وبينه وبين الماء ميلان أو ثلاثة قال يتيمم صعيدا طيبا

1041 - وأخبرنا أبو بكر أنا أبو محمد ثنا إبراهيم ثنا أبو عامر ثنا الوليد ثنا شريك وإبراهيم بن عمر عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال أطلب الماء حتى يكون آخر الوقت فإن لم تجد ماء تيمم ثم صل وهذا لم يصح عن علي وبالتأبث عن بن عمر نقول ومعه ظاهر القرآن

باب الجنب أو المحدث يجد ماء لغسله وهو يخاف العطش فتيتم

1042 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر يعني بن أبي شيبة ثنا أبو الأحوص عن عطاء عن زاذان عن علي قال إذا أجنب الرجل في أرض فلاة ومعه ماء يسير فليوتر نفسه بالماء وليتيم بالصعيد

1043 - ثر وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا يحيى بن محمد ثنا عبد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن عطاء عن زاذان عن علي قال إذا أصابتك جنابة فأردت أن تتوضأ أو قال تغتسل وليس معك من الماء إلا ما تشرب وأنت تخاف فتيتم

1044 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الوليد أنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن بن عباس قال إذا كنت مسافراً وأنت جنب أو أنت على غير وضوء فخفت إن توضأت أن تموت من العطش فلا توضأه واحبس نفسك وروينا عن الحسن البصري وعطاء ومجاهد وطاوس وغيرهم

باب المتيمم يوم المتوضئين

1045 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنا إسماعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنا جرير عن أشعث عن جعفر عن سعيد قال كان بن عباس في سفر معه أناس من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم فيهم عمار فصلى بهم وهو متيمم وروينا عن بن المسيب والحسن وعطاء والزهري وحديث عمرو بن العاصي قد مضى في هذا الباب

باب كراهية من كره ذلك

1046 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق ثنا أبو المثنى ثنا مسدد ثنا حفص بن غياث عن الحجاج عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي أنه كره أن يؤم المتيمم المتوضئين وهذا إسناد لا تقوم به الحجة

1047 - وأخبرنا أبو عبد الله أنا أبو بكر أنا عبد الله ثنا إسحاق ثنا بن وهب ثنا معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن نافع قال أصاب بن عمر جنابة في سفر فتيتم فأمرني فصليت به وكنت متوضئاً وهذا محمول على الاستحباب وروي فيه حديث ضعيف

1048 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن جعفر بن ربيع ثنا عثمان بن معبد ثنا سعيد بن سليمان بن ماتع الحميري ثنا أبو إسماعيل الكوفي أسد بن سعيد ثنا صالح بن بيان عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يؤم المتيمم المتوضئين قال علي إسناده ضعيف

جماع أبواب ما يفسد الماء

باب الماء الدائم تقع فيه نجاسة وهو أقل من قلنتين

1049 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق أنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يبالي في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل منه قال وقال رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا استيقظ أحدكم فلا يضع يده في الوضوء حتى يغسلها فإنه لا يدري أين باتت يده رواهما مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق قال الزعفراني قال الشافعي في القديم فإن عجن به يعني بالماء النجس عجيناً لم يأكل وأطعمه الدواب قال الإمام أحمد وقد روينا عن عطاء ومجاهد أنه يطعمه الدجاج

1050 - وقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا أبو موسى إسحاق بن موسى الأنصاري وهارون بن موسى الفروي قالوا ثنا أنس بن عياض حدثني عبيد الله عن نافع أن بن عمر أخبره أن الناس نزلوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الحجر أرض ثمود فاستقوا من بيارها وعجنوا به فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يهريقوا ما استقوا ويطعموا الإبل العجين وأمرهم أن يستقوا من البئر التي كانت تردها الناقة رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن موسى الأنصاري ورواه البخاري عن إبراهيم بن المنذر عن أنس بن عياض وهذا الماء وإن لم يكن نجسا فحين كان ممنوعا منه استعماله أمر بإراقتة وأمر بإطعام ما عجن به الإبل وكذلك ما يكون ممنوعا منه لنجاسته

1051 - م وأخبرنا أبو سعد أحمد بن محمد الصوفي أنا أبو أحمد بن عدي الحافظ ثنا بن مسلم ثنا هشام بن خالد ثنا الوليد بن مسلم عن سويد بن عبد العزيز عن حميد عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن عجين وقع فيه قطرات من دم فنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن أكله قال الوليد لأن النار لا تنتشف الدم قال أبو أحمد هكذا حدثناه بن مسلم من أصل كتابه وإنما يروي هذا سويد عن نوح بن ذكوان عن الحسن عن أنس قال أبو أحمد حدثناه صالح بن أبي الحسن ثنا موسى بن سليمان المنبجي ثنا بقرية ثنا سويد بن عبد العزيز عن نوح بن ذكوان عن الحسن عن أنس أن جارية لهم عجنتم لهم عجينا في جفنة فأصابته يدها حديدة في العجن فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تأكلوه قال أبو أحمد وسويد الذي خلط في رواية هذا الحديث فمرة رواه عن نوح عن الحسن ومرة عن حميد عن أنس قال أبو أحمد وعامة حديثه مما لا يتابعه الثقات عليه وهو ضعيف كما وصفوه يعني أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهم من الأئمة ضعفوا سويدا

باب طهارة الماء المستعمل

1052 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا عمرو ثنا شعبة عن الحكم عن أبي جيفة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهجرة فصلى بالبطحاء الظهر والعصر ركعتين ركعتين ونصب بين يديه عنزة وتوضأ فجعل الناس يتمسحون بوضوئه رواه البخاري عن سليمان بن حرب عن شعبة وأخرجه مسلم من وجه آخر

1053 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي وأبو محمد عبد الله بن محمد بن موسى واللفظ للثقفى قالوا ثنا محمد بن أيوب أنا أبو الوليد ثنا شعبة عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابرا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني وأنا مريض لا أعقل فتوضأ وصب علي من وضوئه ففعلت فقلت يا رسول الله لمن الميراث إنما يرثني كلاله فنزلت آية الفرائض رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد وأخرجه مسلم

1054 - من وجه آخر عن شعبة أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنا محمد بن أحمد بن النضر ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن كريب عن بن عباس عن ميمونة فذكرت غسل النبي صلى الله عليه وسلم قالت فلما فرغ تنحى فغسل رجليه فأعطيته ملحفة فأبى فجعل ينفذ الماء بيده أخرجه مسلم من حديث زائدة عن الأعمش

1055 - أخبرناه أبو حازم الحافظ ثنا أبو أحمد الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن إسحاق الثقفي ثنا قتيبة بن سعيد ثنا رشدين يعني بن سعد عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم عن عتبة بن حميد عن عبادة بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا توضأ مسح وجهه بطرف ثوبه قال أبو العباس سمعت أبا رجاء يقول سألتني أحمد بن حنبل عن هذا الحديث فكتبه قال الشيخ وإسناده ليس بالقوي وقد روينا عن يونس بن عبيد أنه قال ربما لم يجد محمد بن سيرين المنديل فيمسح وجهه بثوبه

1056 - وأخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس أنا الربيع قال قال الشافعي فإن قال قائل فمن أين لم يكن نجسا قيل من قبل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ولا شك أن من الوضوء ما يصيب ثيابه ولم يعلم غسل ثيابه منه ولا أبدلها ولا علمته فعل ذلك أحد من المسلمين وكان معقولا إذ لم تمس الماء نجاسة أنه لا ينجس

1057 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عیدان أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا أبو الجماهر ثنا سعيد عن عكرمة عن بن عباس في الرجل يغتسل في الإناء فينتضح من الذي يصب عليه في الإناء قال إن الماء ظهور ولا يطهر

باب الدليل على أنه يأخذ لكل عضو ماء جديدا ولا يتطهر بالماء المستعمل

1058 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عیدان الأهوازي أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا علي بن المدني ثنا عبد الله بن إدريس ثنا محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن بن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فغرف غرفة فمضمض واستنشق منها ثم غرف غرفة فغسل وجهه ثم غرف غرفة فغسل يده اليمنى ثم غرف غرفة فغسل يده اليسرى ثم أخذ شيئا من ماء فمسح به رأسه وقال بالوسطيين من أصابعه في باطن أذنيه والإبهامين من وراء أذنيه ثم غرف غرفة فغسل قدمه اليمنى ثم غرف غرفة فغسل قدمه اليسرى

1059 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا حسين بن حسن ثنا هارون بن سعيد الأيلي ثنا بن وهب وأخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا أحمد بن عمرو بن السرح ثنا بن وهب عن عمرو بن الحارث وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الفضل بن إبراهيم المزكي ثنا أحمد بن سلمة ثنا محمد بن يحيى ثنا هارون بن معروف حدثني بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن حبان بن واسع حدثه أن أباه حدثه أنه سمع عبد الله بن زيد بن عاصم المازني يذكر أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فمضمض ثم استنثر ثم غسل وجهه ثلاثا ويده اليمنى ثلاثا والأخرى ثلاثا ثم مسح برأسه بماء غير فضل يده وغسل رجليه حتى ألقاهما رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد وأحمد بن عمرو بن السرح وهارون بن معروف

1060 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عثمان التنوخي ثنا الهيثم بن جميل الأنطاكي ثنا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بميضة تسع مدا أو مدا وثلاثا فقال اسكبي قالت فسكبت عليه فغسل وجهه وذراعيه إلى مرفقيه وأخذ ماء جديدا فمسح رأسه مقدمه ومؤخره وغسل قدميه ثلاثا هكذا رواه شريك بن عبد الله وهو موافق للرواية الصحيحة عن عبد الله بن زيد وروى عن عبد الله بن محمد بن عقيل ما يشبهه خلافة ويشبهه موافقته

1061 - أخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا عبد الله بن داود عن سفيان بن سعيد عن بن عقيل عن الربيع أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح برأسه من فضل ماء كان في يده هكذا رواه جماعة عن عبد الله بن داود وغيره عن الثوري وقال بعضهم ببلى يديه وكأنه أراد أخذ ماء جديدا فصب بعضه ومسح رأسه ببلى يديه وعبد الله بن محمد بن عقيل لم يكن بالحافظ وأهل العلم بالحديث مختلفون في جواز الاحتجاج برواياته

1062 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عباس الدوري قال سمعت يحيى بن معين يقول بن عقيل لا يحتج بحديثه وقال أبو عيسى سألت البخاري عن عبد الله بن محمد بن عقيل فقال رأيت أحمد بن حنبل وإسحاق بن إبراهيم والحميدي يحتجون بحديثه وهو مقارب الحديث وقد روي فيه عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم وإسناده ضعيف وروي عن علي بن عباس وابن مسعود وعائشة وأنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم في الغسل شئ في معناه ولا يصح شئ من ذلك لضعف أسانيده وقد بينته في الخلافيات وأصح شئ فيه ما رواه أبو داود في المراسيل عن موسى بن إسماعيل عن حماد عن إسحاق بن سويد عن العلاء بن زياد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه اغتسل فرأى لمعه في منكبها لم يصبها الماء فأخذ خصلة من شعر رأسه فعصرها على منكبها ثم مسح يده على ذلك المكان وهذا منقطع

1063 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله أن أبا السائب مولى هشام بن زهرة حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب فقال كيف يفعل يا أبا هريرة قال يتناولونه تناولوا رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد وأبي الطاهر

وأحمد بن عيسى كلهم عن بن وهب كذا روي بهذا الإسناد وهو محمول على ماء دائم يكون أقل من قلتين فإذا اغتسل فيه صار مستعملاً فلا يمكن غيره أن يتطهر به فأمر بأن يتناوله تناولاً لئلا يصير ما يبقى فيه مستعملاً والله أعلم

1064 - وهكذا معنى ما أخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا يحيى هو بن سعيد القطان عن محمد بن عجلان قال سمعت أبي يحدث عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ولا يغتسل فيه من الجنابة هكذا رواه بن عجلان عن أبيه بهذا اللفظ وروي عنه عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن يبالي في الماء الدائم وأن يغتسل فيه من الجنابة

1065 - أخبرنا أبو الحسن بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد الصغار ثنا عبيد بن شريك ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن بن عجلان عن أبي الزناد فذكره وقد قيل عنه عن أبي الزناد على لفظ آخر

1066 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ أنا الحسن بن محمد بن إسحاق أنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يحيى بن محمد بن قيس ثنا محمد بن عجلان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يبالي في الماء الدائم ثم يغتسل منه للجنابة هذا اللفظ هو الذي أخرج في الصحيحين من هذا الحديث ثم يغتسل منه إلا إنه لم يخرج فيه للجنابة

1067 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو أحمد محمد بن محمد الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن إسحاق الثقفي ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا أبو اليمان أنا شعيب ثنا أبو الزناد أنه سمع عبد الرحمن الأعرج يحدث أنه سمع أبا هريرة يقول أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان وكذلك رواه أبو الزناد عن موسى بن أبي عثمان عن أبيه عن أبي هريرة

1068 - أخبرنا أبو الحسن بن بشران العدل ببغداد أنا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن موسى بن أبي عثمان عن أبيه عن أبي هريرة رفعه قال لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه وكذلك ثبت عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة

1069 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الله التاجر أنا أبو حاتم الرازي ثنا الأنصاري ثنا هشام بن حسان وأخبرنا أبو عبد الله قال وأخبرني أبو بكر بن عبد الله الحافظ واللفظ له أنا الحسن بن سفيان ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا جرير عن هشام عن بن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يتوضأ أو يغتسل منه رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن جرير وقال في الحديث ثم يغتسل منه لم يشك وكذلك رواه عوف عن محمد بن سيرين مرفوعاً

1070 - أخبرنا أبو الحسن المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق أنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن عوف عن الحسن بن النبي صلى الله عليه وسلم قال وحدثنا محمد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يتطهر منه وخالفهما أيوب السختياني فرواه عن محمد موقوفاً على أبي هريرة

1071 - أخبرنا علي بن محمد بن بشران ببغداد أنا محمد بن عمرو الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن أيوب عن بن سيرين عن أبي هريرة قال لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه وكذلك رواه يزيد بن إبراهيم عن محمد بن سيرين موقوفاً ورواه همام بن منبه عن أبي هريرة مرفوعاً

1072 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنا أبو بكر القطان أنا أحمد بن يوسف ثنا عبد الرزاق أنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبالي في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل منه رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق وكذلك ثبت عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة وعن همام بن منبه عن أبي

هريرة وروي عن عطاء بن مينا عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يتوضأ منه أو يشرب أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ علي بن وهب أخبرك أنس بن عياض عن الحارث بن عبد الرحمن عن عطاء بن مينا فذكره

1073 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا سعيد بن عامر عن شعبة عن سليمان عن يحيى بن يعمر عن بن عباس إنه سئل عن ثمانية رهط اغتسلوا من حوض واحد أحدهم جنب فقال بن عباس إن الماء لا ينجسه شيء وهذا إن كانوا يتناولونه تناولاً فجانز وإن كانوا ينغمسون فيه والماء قلتان فصاعداً فجانز أيضاً وإن كان أقل فبانغماس جنب فيه يصير مستعملاً فالأثر يدل على أنه لا يصير نجساً والله أعلم

1074 - أخبرنا أبو سعد أحمد بن محمد الصوفي أنبأ أبو أحمد بن عدي الحافظ قال سمعت عبد الله بن محمد بن عبد العزيز يقول حدثني جدي أحمد بن منيع ثنا هشيم عن أبي الزبير عن جابر قال كان أحدنا يأتي الغدير وهو جنب فيغتسل في ناحية منه

باب الدليل على أن سور الكلب نجس

1075 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن إسحاق وأبو النضر بن يوسف قالوا ثنا جعفر بن أحمد الحافظ ثنا علي بن حجر السعدي ثنا علي بن مسهر أنبأ الأعمش أنا أبو رزين وأبو صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليرقه ثم ليغسله سبع مرات رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر

باب غسل الإناء من ولوغ الكلب سبع مرات

1076 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو نصر أحمد بن علي بن أحمد القاضي قالوا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي أنا ما لك وأخبرنا أبو حازم الحافظ قال ثنا أبو الحسن محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدة السليطي أنا أبو الفضل جعفر بن محمد بن الحسن التركي ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على ما لك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن ما لك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وكذلك رواه سفيان بن عيينة وغيره عن أبي الزناد ورواه عبد الوهاب بن الضحاك عن إسماعيل بن عياش عن هشام بن عروة وغيره عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم في الكلب يلغ في الإناء أنه يغسله ثلاثاً أو خمسا أو سبعا وهذا ضعيف بمرة عبد الوهاب بن الضحاك متروك وإسماعيل بن عياش لا يحتج به خاصة إذا روي عن أهل الحجاز وقد رواه عبد الوهاب بن نجدة عن إسماعيل بن هشام عن أبي الزناد فاعسلوه سبع مرات كما رواه الثقات

1077 - وأخبرنا أبو طاهر الفقيه أنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم طهور إناء أحدكم إذا ولغ الكلب فيه أن يغسله سبع مرات رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق وروينا فيه عن عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس مسندا وفيما ذكرنا كفاية وروي عن بن عباس وأبي هريرة وعائشة في غسل الإناء من ولوغ الكلب سبعا من فتواهم

باب إدخال التراب في إحدى غسلاته

1078 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو الحافظ الزاهد قالوا أنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني ثنا بشر بن بكر ثنا الأوزاعي عن بن سيرين عن أبي هريرة أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم طهور إناء أحدكم إذا ولغ الكلب فيه أن يغسله سبع مرات أولاهن بالتراب وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أحمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني

أبي ثنا إسماعيل عن هشام بن حسان عن بن سيرين فذكره بمثله رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن إسماعيل بن عليّة

1079 - وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي أنا بن عيينة عن أيوب بن أبي تميمة عن بن سيرين عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات أو لاهن أو أخراهن بتراب

1080 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا موسى بن إسماعيل ثنا أبان ثنا قتادة أن محمد بن سيرين حدثه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات السابعة بالتراب وقال سعيد بن بشير عن قتادة الأولى بالتراب

1081 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث أنا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا إبراهيم بن هانئ ثنا محمد بن بكر ثنا سعيد بن بشير عن قتادة بإسناده نحوه إلا أنه قال الأولى بالتراب

1082 - وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا علي بن عمر ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا يزيد بن سنان ثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن خلاص عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات أو لاهن بالتراب هذا الحديث غريب أن كان حفظه معاذ فهو حسن لأن التراب في هذا الحديث لم يروه ثقة غير بن سيرين عن أبي هريرة وإنما رواه غير هشام عن قتادة عن بن سيرين كما سبق ذكره وقد ثبت في حديث عبد الله بن مغفل عن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر التراب

1083 - كما أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ومحمد بن موسى بن الفضل قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة ثنا أبو التياح عن مطرف عن عبد الله بن مغفل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب ثم قال ما بالي والكلاب ورخص في كلب الرعاء وكلب الصيد وقال إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات والثامنة عفروه بالتراب أخرجه مسلم في الصحيح من أوجه عن شعبة وأبو هريرة أحفظ من روى الحديث في دهره فروايته أولى وقد روى حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة فتواه بالسبع كما رواه وفي ذلك دلالة على خطأ رواية عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن أبي هريرة في الثلاث وعبد الملك لا يقبل منه ما يخالف فيه الثقات وبالله التوفيق

باب نجاسة ما ماسه الكلب بسائر بدنه إذا كان أحدهما رطبا

1084 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب قال وأخبرني أبو القاسم عبد الله بن أحمد النسوي أنا الحسن بن سفيان ثنا حرملة بن يحيى أنا بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب عن بن السباق أن عبد الله بن عباس قال حدثتني ميمونة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أصبح يوما واجما فقالت ميمونة يا رسول الله لقد استنكرت هينتك منذ اليوم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن جبريل كان وعدني أن يلقاني الليلة فلم يلقني أما والله ما أخلفني قال فضل رسول الله صلى الله عليه وسلم يومه ذلك على ذلك ثم وقع في نفسه جرو كلب تحت فسطاط لنا فأمر به فأخرج ثم أخذ بيده ماء ففضح مكانه فلما أمسى لقيه جبريل عليه السلام فقال له قد كنت وعدتني أن تلقاني البارحة قال أجل ولكننا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة فأصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بقتل الكلاب حتى أنه يأمر بقتل كلب الحائط الصغير وبترك كلب الحائط الكبير رواه مسلم في الصحيح عن حرملة بن يحيى هكذا

1085 - وهكذا أخبرنا أبو عبد الله بحديث بحر بن نصر مقرونا بحديث حرملة وقد أخبرنا به أبو عبد الله الحافظ في فوائد النسخ وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي في مسند بن وهب قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني في جمادى الأولى سنة ست وستين ومئتين ثنا عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي أخبرني يونس بن يزيد عن بن

شهاب الزهري عن عبيد الله عن بن عباس قال أخبرتني ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أصبح يوماً واجماً فذكر الحديث وفيه ثم أخذ بيده ماء فنضح به مكانه وفي حديث أبي عبد الله الحافظ عبيد الله بن عبد الله ورواه شبيب بن سعيد عن يونس عن بن شهاب عن بن السباق عن ميمونة ورواه شعيب بن أبي حمزة وسليمان بن كثير عن بن شهاب عن عبيد بن السباق عن بن عباس عن ميمونة بمعناه وروي عن عقيل عن بن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن بن عباس عن ميمونة

1086 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد الفقيه ثنا عبد الله بن محمد بن مسلم ثنا محمد بن عزيز الأيلي ثنا سلامة عن عقيل أخبرني محمد بن مسلم أن عبيد الله بن عبد الله أخبره أن عبد الله بن عباس أخبره أن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وذاك الحديث إلى أن قال وعدني جبرائيل عليه السلام أن يلقاني قالت ميمونة وكان في بيتي جرو كلب فأخرجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نضح مكانه بالماء وفي هذا وفي الذي قبله من أخبار الولوغ دلالة على نسخ ما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن محمد بن محمد بن الحسن ثنا أبو عبد الله محمد بن علي بن زيد الصانع ثنا أحمد بن شبيب بن سعيد أخبرني أبي عن يونس قال قال بن شهاب حدثني حمزة بن عبد الله أن عبد الله بن عمر قال كنت أبيت في المسجد في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنت فتى شاباً أعزب وكانت الكلاب تبول وتقبل وتدبر في المسجد فلم يكونوا يرشون شيئاً من ذلك رواه البخاري في الصحيح فقال وقال أحمد بن شبيب فذكره مختصراً ولم يذكر قوله تبول وقد أجمع المسلمون على نجاسة بولها ووجوب الرش على بول الأدمي فكيف الكلب فكان ذلك كان قبل أمره بقتل الكلاب وغسل الإناء من ولوغه أو كان علم مكان بولها يخفى عليهم فمن علمه وجب عليه غسله

باب الدليل على أن الخنزير أسوأ حالا من الكلب قال الشافعي لأن الله سبحانه وتعالى نصه فسماه نجسا

1087 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك وابن ملحان قالوا ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الفضل محمد بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لبوشكن أن ينزل بن مريم حكماً مقسطاً فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله أحد لفظ حديث قتيبة ولم يذكر بن عبدان في حديثه الجزية رواه البخاري ومسلم جميعاً عن قتيبة

باب السنة في الغسل من سائر النجاسات

1088 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن محمد وأحمد بن سلمة قالوا ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن الزهري عن بن المسيب أن أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استيقظ أحدكم فلا يدخل يده في إنائه أو قال في وضوئه حتى يغسلها ثلاث مرات فإنه لا يدري أين باتت يده رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع

1089 - وأخبرنا أبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف السوسي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو جعفر محمد بن عوف ثنا أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج ثنا الأوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة أنه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام أحدكم من الليل فلا يدخل يده في الإناء حتى يفرغ عليها مرتين أو ثلاثاً فإنه لا يدري أين باتت يده وكذلك قاله بن هرمر عن أبي هريرة

باب غسلها واحدة يكتفي عليها

1090 - أخبرنا أبو الحسن بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك ثنا عبد الوهاب بن نجدة ثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر وهي امرأته عن أسماء جدتها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سألتها امرأة عن دم الحيض يصيب الثوب قال حنثيه ثم اقرصيه بالماء ثم رشيه ثم صلي فيه

1091 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدوري ثنا علي بن قدامة ثنا أيوب بن جابر عن عبد الله بن عصمة عن عبد الله بن عمر قال كانت الصلاة خمسين والغسل من الجنابة سبع مرار وغسل الثوب من البول سبع مرار فلم يزل رسول الله صلى الله عليه و سلم يسأل حتى جعلت الصلاة خمسا والغسل من الجنابة مرة وغسل الثوب من البول مرة

باب سور الهرة

1092 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ علي بن وهب أخبرك ما لك بن أنس قال وثنا أبو العباس ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا زيد بن الحباب ثنا ما لك بن أنس عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن حميدة بنت عبيد بن رفاعة عن كبشة بنت كعب بن ما لك وكانت تحت بن أبي قتادة أن أبا قتادة دخل عليها فسكبت له وضوءا فجاءت هرة تشرب منه فأصغى لها أبو قتادة الإناء حتى شربت قالت كبشة فرآني أنظر إليه فقال أتعجبين يا بنت أخي قالت نعم فقلت إن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال إنها ليست بنجس إنها من الطوافين عليكم والطوافات هكذا رواه ما لك بن أنس في المؤطا وقد قصر بعض الرواة بروايته فلم يقم إسناده قال أبو عيسى سألت محمدا يعني بن إسماعيل البخاري عن هذا الحديث فقال جود ما لك بن أنس هذا الحديث وروايته أصح من رواية غيره قال الشيخ وقد رواه حسين المعلم بقريب من رواية ما لك

1093 - أخبرنا أبو الحسن المقرئ أنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا خالد بن الحارث ثنا الحسين المعلم عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أم يحيى عن خالتها بنت كعب قالت دخل علينا أبو قتادة فقربنا إليه وضوءه فدنا الهر فأصغى إليه الإناء فشرب منه ثم توضأ بفضله فنظرت إليه فالتفت إلى قائلا كأنك تعجبين قالت نعم فقلت إن سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول ليس بنجس أو كلمة أخرى إنما هي من الطوافين والطوافات عليكم أم يحيى هي حميدة وابنة كعب هي كبشة بنت كعب وكذلك رواه همام بن يحيى عن إسحاق

1094 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن غالب ثنا الحوضي ثنا همام بن يحيى ح قال وأنا أبو مسلم ثنا حجاج ثنا همام بن يحيى ثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة قال حدثتني أم يحيى قال حجاج في روايته يعني امرأته عن خالتها وكانت عند عبد الله بن أبي قتادة قالت دخل علي أبو قتادة فسأل الوضوء فمرت به الهرة فأصغى الإناء إليها فجعلت أنظر كأني أنكر ما يصنع فقالت يا ابنت أخي إن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لنا أنها ليست بنجسة إنما هي من الطوافين والطوافات وفي حديث الحوضي أن خالتها حدثتها أنها كانت تحت عبد الله بن أبي قتادة فدخل أبو قتادة عليها فدعا بوضوء فمرت به الهرة فأصغى الإناء إليها فجعلت تنظر إليها كأنها تنكر ما يصنع ثم الباقي مثله وقد روي عن همام بن يحيى بن أبي كثير عن بن أبي قتادة عن أبيه

1095 - وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد ثنا تمام ثنا عفان بن همام ثنا يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أنه كان يتوضأ فمرت به هرة فأصغى إليها وقال إن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال ليست بنجسة وقد رواه الشافعي عن الثقة عن يحيى بن أبي كثير وروي من وجه آخر عن بن أبي قتادة

1096 - أخبرنا أبو الحسن المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحنظلي ثنا عبد الواحد ثنا الحجاج عن قتادة بن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال كان أبو قتادة يصغي الإناء للهر فيشرب ثم يتوضأ به فقيل له في ذلك فقال ما صنعت إلا ما رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يصنع

1097 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه ثنا أبو عثمان البصري ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب أنا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن خالد عن عكرمة قال لقد رأيت أبا قتادة يقرب طهوره إلى الهرة فتشرب منه ثم يتوضأ بسورها وكل ذلك شاهد لصحة رواية ما لك

1098 - ومن شواهد ما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن موسى القاضي ببخارى ثنا محمد بن أيوب أنبا محمد بن عبد الله بن أبي جعفر الرازي ثنا سليمان بن مسافع بن شيبه الحنظلي قال سمعت منصور بن صفية بنت شيبه يحدث عن أمه صفية عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الهرة إنها ليست بنجس هي كبعض أهل البيت

1099 - ومنها ما أخبرنا أبو سعيد يحيى بن محمد بن يحيى الخطيب أنا أبو بحر محمد الحسن بن كوثر ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا عبد العزيز بن محمد أخبرني داود بن صالح التمار عن أمه أن مولاة لها أهدت إلى عائشة صحيفة هريسة فجاءت بها وعائشة قائمة تصلي فأشارت إليها عائشة أن ضعها فوضعتها وعند عائشة نسوة فجاءت الهرة فأكلت منها أكلة أو قال لقمة فلما انصرفت قالت عائشة للنسوة كلن فجعلن يتقين موضع فم الهرة فأخذتها عائشة فأدارتها ثم أكلتها وقالت إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنها ليست بنجس إنها من الطوافين والطوافات عليكم وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بفضلهما وروي من أوجه آخر عن عائشة في معناه وفي ما ذكرناه كفاية

1100 - وأخبرنا أبو سعيد الخطيب ثنا أبو بحر البربهاري ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا الركين بن الربيع عن عمه له يقال لها صفية بنت عميلة أن الحسين بن علي سئل عن سؤر الهرة فلم ير به بأسا

1101 - وأما الذي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه قال أبو عبد الله حدثني وقال أبو بكر أنبا أبو الحسن علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن زياد الفقيه ثنا بكار بن قتيبة وحماد بن الحسن بن عنبسة قال ثنا أبو عاصم ثنا قره بن خالد ثنا محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طهور الإناء إذا ولغ الكلب فيه أن يغسل سبع مرات الأولى بالتراب والهرة مرة أو مرتين قره يشك وبمعناه رواه علي بن مسلم عن أبي عاصم ورواه محمد بن إسحاق بن خزيمة عن بكار بن قتيبة عن أبي عاصم والهرة مثل ذلك وأبو عاصم الضحاك بن مخلد ثقة إلا أنه أخطأ في إدراج قول أبي هريرة في الهرة في الحديث المرفوع في الكلب وقد رواه علي بن نصر الجهضمي عن قره فبينه بيانا شافيا

1102 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو محمد المزني ثنا أبو معشر الحسن بن سليمان الدارمي ثنا نصر بن علي ثنا أبي ثنا قره بن خالد عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسل سبع مرات أولاهن بالتراب ثم ذكر أبو هريرة الهرة لا أدري قاله مرة أو مرتين قال نصر بن علي وجدته في كتاب أبي في موضع آخر عن قره بن سيرين عن أبي هريرة في الكلب مسندا وفي الهرة موقفا قال الشيخ ورواه مسلم بن إبراهيم عن قره موقفا في الهرة

1103 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أحمد بن سلمان الفقيه ثنا أحمد بن محمد بن عيسى البرتي قال وحدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه ثنا محمد بن أيوب قال وحدثنا أبو محمد المزني ثنا أبو خليفة قالوا ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا قره ثنا محمد بن سيرين عن أبي هريرة في الهرة يغسل مرة أو مرتين ورواه أيوب السخيتاني عن محمد كذلك موقفا

1104 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا المعتمر قال أبو داود وثنا محمد بن عبيد ثنا حماد بن زيد جميعا عن أيوب عن محمد بن أبي هريرة قال إذا ولغ الهرة غسل مرة وكذلك رواه معمر عن أيوب وغلط فيه محمد بن عمر القصبى فرواه عن عبد الوارث عن أيوب مدرجا في الحديث المرفوع

1105 - أخبرنا أبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس الأصم ح وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق بنيسابور وأبو القاسم طلحة بن علي بن الصقر ببغداد قالوا ثنا أبو الحسن أحمد بن عثمان بن يحيى الأدمي قالوا ثنا عباس بن محمد الدوري ثنا محمد بن عمر القصبى ثنا عبد الوارث ثنا أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات أولاهن أو أخراهن بالتراب والسنور مرة ورواه أيضا

جعفر بن واقد عن بن عون عن محمد عن أبي هريرة مرفوعاً مدرجاً في الحديث ورواية الجماعة أولى ورواه هشام بن حسان عن محمد عن أبي هريرة في سور الهر يهراق ويغسل الإناء مرة أو مرتين

1106 - أخبرناه أبو بكر بن الحارث أنبأ علي بن عمر ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا محمد بن يحيى ثنا وهب بن جرير ثنا هشام فذكره وروى ليث بن أبي سليم عن عطاء عن أبي هريرة إذا ولغ السنور في الإناء غسل سبع مرات إنما رواه بن جريج وغيره عن عطاء من قوله وروي من وجه آخر عن أبي هريرة

1107 - أخبرناه أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني أخبرني سعيد بن عفير ثنا يحيى بن أيوب عن بن جريج عن عمرو بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة أنه قال يغسل الإناء من ولوغ الهر كما يغسل من ولوغ الكلب هكذا رواه بن عفير موقوفاً وروي عن روح بن الفرغ عن بن عفير مرفوعاً وليس بشئ وقد قيل عن يحيى بن أيوب قال أخبرني خير بن نعيم عن أبي الزبير عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوفاً أخبرناه أبو بكر الحارثي أنا علي بن عمر ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا علان بن المغيرة ثنا بن أبي مريم ثنا يحيى بن أيوب فذكره وقد روي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ما هو حجة عليه في فتياه في الهرة إن صح ذلك وإلا فهو محجوج بما تقدم من حديث أبي قتادة وعائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم

1108 - أخبرناه أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا أبو النضر هاشم بن القاسم ثنا عيسى يعني بن المسيب قال حدثني أبو زرعة عن أبي هريرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتي دار قوم من الأنصار ودونهم دار يعني لا يأتيها فشق ذلك عليهم فقالوا يا رسول الله تأتي دار فلان ولا تأتي دارنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن في داركم كلباً قال فإن في دارهم سنوراً فقال النبي صلى الله عليه وسلم السنور سبع

1109 - وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد ثنا محمد بن إسماعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبد الله الترقفي ثنا حفص بن عمر ثنا الحكم يعني بن أبان عن عكرمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الهر من متاع البيت

باب سور سائر الحيوانات سوى الكلب والخنزير

1110 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي أنا إبراهيم بن أبي يحيى عن داود بن الحصين عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال قيل يا رسول الله أنتوضأ بما أفضلت الحمر قال نعم وبما أفضلت السباع كلها وفي غير روايتنا قال الشافعي وأخبرنا عن بن أبي ذئب عن داود بن الحصين بمثله

1111 - وأخبرنا أبو سعد أحمد بن محمد الصوفي أنا أبو أحمد بن عدي الحافظ أنا إبراهيم بن علي الموصلي ثنا بسطام بن جعفر المختار الموصلي أنا إبراهيم بن أبي يحيى عن داود بن الحصين عن أبيه عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل أنتوضأ بما أفضلت الحمر قال نعم وبما أفضلت السباع وبمعناه رواه عبد الرزاق عن إبراهيم وإبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي مختلف في ثقته وضعفه أكثر أهل العلم بالحديث وطعنوا فيه وكان الشافعي يبعده عن الكذب

1112 - أخبرنا أبو سعد الصوفي أنا أبو أحمد بن عدي الحافظ ثنا يحيى بن زكريا قال سمعت الربيع يقول سمعت الشافعي يقول كان إبراهيم بن أبي يحيى قدريا قلت للربيع فما حمل الشافعي على أن روى عنه قال كان يقول لأن يخر إبراهيم من بعد أحب إليه من أن يكذب وكان ثقة في الحديث قال أبو أحمد قد نظرت أنا في أحاديثه فليس فيها حديث منكر وإنما يروي المنكر إذا كان العهدة من قبل الراوي عنه أو من قبل من يروي إبراهيم عنه قال الشيخ وقد تابعه في رواية هذا الحديث عن داود بن الحصين إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشهلي وقد ذكرناه في كتاب المعرفة

1113 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي ثنا سعيد بن سالم عن بن أبي حبيبة عن داود بن الحصين عن أبيه عن جابر قال قيل يا رسول الله أنتوضأ بما أفضلت الحر فقال وبما أفضلت السباع

1114 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة قالوا ثنا أبو عمرو بن بريد ثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير ثنا ما لك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب أن عمر بن الخطاب خرج في ركب فيهم عمرو بن العاص حتى وردوا حوضاً فقال عمرو بن العاص لصاحب الحوض يا صاحب الحوض هل ترد حوضك السباع فقال عمر بن الخطاب يا صاحب الحوض لا تخبرنا فإننا نرد على السباع وترد علينا

1115 - أخبرنا أبو الحسن بن بشران ببغداد ثنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا يحيى بن بن طالب أنا معلى يعني بن منصور قال فأخبرني خالد عن يونس عن الحسن أنه كان لا يرى بسور الحمار والبغل بأساً

باب ذكر الأخبار التي يتفرق بها الكلب عن غيره على طريق الاختصار

1116 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد ثنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي أنبأ عبد الرزاق ثنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة أن أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتخذ كلباً إلا كلب ماشية أو صيد أو زرع انتقص من أجره كل يوم قيراط قال الزهري فنذكر لابن عمر قول أبي هريرة فقال رحم الله أبا هريرة كان صاحب زرع رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق وأخرجه البخاري من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة ورواه سعيد بن المسيب عن أبي هريرة وقال في الحديث قيراطان

1117 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني يونس عن بن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اقتنى كلباً ليس بكلب صيد ولا ماشية ولا أرض فإنه ينقص من أجره قيراطان كل يوم رواه مسلم في الصحيح عن أبي الطاهر وحرمله بن يحيى عن بن وهب وكذا قاله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قيراطان إلا أنه لم يحفظ فيه كلب الأرض في أكثر الروايات عنه وقد حفظه أبو هريرة وسفيان بن أبي زهير الشنوي عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا أن سفيان بن أبي زهير لم يحفظ الصيد وقال قيراط

1118 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق أنا أبو المثنى ثنا مسدد ثنا يحيى عن شعبة عن أبي التياح عن مطرف بن عبد الله عن بن مغفل قال أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب ثم قال ما لكم ولها فرخص في كلب الصيد وكنب الغنم وقال إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه سبع مرات وغفروه الثامنة بالتراب رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد

1119 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا علي بن عيسى ثنا موسى بن محمد الأعمى ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على ما لك عن بن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي مسعود الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن ما لك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى

1120 - حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي إملاء أنبأ عبد الله بن محمد بن الحسن الشرقي ثنا عبد الله بن هاشم عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن بن عباس عن أبي طلحة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وغيره كلهم عن بن عيينة

1121 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدوري ثنا أبو النضر وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس بن الحسن القاضي ثنا الحارث بن أبي أسامة ثنا أبو النضر هاشم بن القاسم ثنا عيسى يعني بن المسيب قال حدثني أبو زرعة عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتي دار قوم من الأنصار ودونهم دار لا يأتيها فشق ذلك عليهم فقالوا يا رسول الله تأتي دار فلان ولا تأتي دارنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن في داركم كلبا قال فإن في دارهم سنورا فقال النبي صلى الله عليه وسلم السنور سبع أخبرنا أبو سعد الماليني قال قال أبو أحمد بن عدي الحافظ عيسى بن المسيب صالح فيما يرويه وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه قال قال علي بن عمر الحافظ عيسى بن المسيب صالح الحديث

باب الخبر الذي ورد في سور ما يؤكل لحمه

1122 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أسيد بن عاصم ثنا عبد الله بن رجاء ثنا مصعب بن سوار عن مطرف عن أبي الجهم عن البراء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أكل لحمه فلا بأس بسورة كذا يسميه عبد الله بن رجاء مصعب بن سوار فقلب اسمه وإنما هو سوار بن مصعب وسوار بن مصعب متروك أخبرنا به أبو بكر بن الحارث الفقيه عن أبي الحسن الدارقطني الحافظ قال الشيخ ومع ضعف سوار بن مصعب اختلف عليه في منته فرواه عبد الله بن رجاء عنه هكذا ورواه يحيى بن أبي بكير عنه بإسناده لا بأس ببول ما أكل لحمه ورواه عمرو بن الحصين عن يحيى بن العلاء عن مطرف عن محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله مرفوعا في البول وعمرو بن الحصين ويحيى بن العلاء ضعيفان ولا يصح شيء من ذلك

باب مالا نفس له سائلة إذا مات في الماء القليل

1123 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب ثنا سليمان بن بلال حدثني عتبة بن مسلم أن عبيد بن حنين أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سقط الذباب في شراب أحدكم فليغمسه كله ثم لينزعه فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء رواه البخاري في الصحيح عن خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال

1124 - أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن عمر بن برهان وأبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد قالوا ثنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا بشر بن المفضل عن محمد بن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وقع الذباب في إناء أحدكم فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء وإنه يتقي بالجناح الذي فيه الداء فليغمسه كله ثم لينزعه ورواه عمرو بن علي عن بن عجلان عن القعقاع عن أبي صالح عن أبي هريرة بنحوه

1125 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه ثنا أبو بكر القطان ثنا إبراهيم بن الحارث ثنا يحيى بن بكير ثنا بن أبي ذئب عن سعيد بن خالد القارظي قال أتيت أبا سلمة بن عبد الرحمن بمنى فقدم إلى زيدا وكلته فوق ذباب في الزبد فجعل يمقله بخنصره فقلت يا خال ما تصنع فقال أخبرني أبو سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا وقع الذباب في الطعام فامقلوه فإن في أحد جناحيه سما وفي الآخر شفاء وإنه يؤخر الشفاء ويقدم السم وروى بقية بن الوليد عن سعيد بن أبي سعيد الزبيدي عن بشر بن منصور عن علي بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب عن سلمان قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا سلمان كل طعام وشراب وقعت فيه دابة ليس لها دم فماتت فهو الحلال أكله وشربه ووضوؤه أخبرناه أبو سعد أنا أبو أحمد بن عدي الحافظ ثنا بن أبي داود ثنا يحيى بن عثمان ثنا بقية فذكره بنحوه قال أبو أحمد الأحاديث التي يرويها سعيد الزبيدي عامتها ليست بمحفوظة وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ قال لم يروه غير بقية عن سعيد الزبيدي وهو ضعيف

1126 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن إسماعيل ثنا محمد بن الوليد نا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان يقول كل نفس سائلة لا يتوضأ منها ولكن رخص في الخنفساء والعقرب

والجراد والجند إذا وقعن في الركاء فلا بأس به قال شعبة أظنه قد ذكر الوزغة قال الشيخ وروينا معناه عن الحسن البصري وعطاء وعكرمة

باب الحوت يموت في الماء والجراد

1127 - أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ببغداد أنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن السماك ثنا أبو قلابة حدثني أحمد بن حنبل سنة ست عشرة ومائتين وقلت له كم سنك يا أبا عبد الله قال أربع وخمسون أو خمس وخمسون قال ثنا أبو القاسم بن أبي الزناد حدثني إسحاق بن حازم عن بن مقسم يعني عبيد الله عن جابر بن عبد الله قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ماء البحر فقال هو الطهور ماؤه الحل ميتته

1128 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو الحسن علي بن محمد السبيعي في آخرين قالوا أنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن سليمان ثنا بن وهب ثنا سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم عن عبد الله بن عمر أنه قال أحلت لنا ميتتان ودمان الجراد والحيتان والكبد والطحال هذا إسناد صحيح وهو في معنى المسند وقد رفعه أولاد زيد عن أبيهم

1129 - أخبرنا أبو جعفر كامل بن أحمد المستملي وأبو نصر بن قتادة قالنا أنا أبو العباس محمد بن إسحاق بن أيوب الصبغي أنا الحسن بن علي بن زياد البصري ثنا بن أبي أويس ثنا عبد الرحمن وأسامة وعبد الله بنو زيد بن أسلم عن أبيهم عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أحلت لنا ميتتان ودمان فأما الميتتان فالجراد والحوت وأما الدمان فالطحال والكبد أولاد زيد هؤلاء كلهم ضعفاء جرحهم يحيى بن معين وكان أحمد بن حنبل وعلي بن المديني يوثقان عبد الله بن زيد إلا أن الصحيح من هذا الحديث هو الأول

باب طهارة عرق الإنسان من أي موضع كان

1130 - أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك رحمه الله تعالى ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة ثنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل بيت أم سليم وينام على فراشها وليست ثم قال فأتت يوماً فقيل لها هو هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم على فراشك فانتهدت إليه وقد عرق عرقاً شديداً وذلك في الحر فأخذت قارورة فجعلت تأخذ من ذلك العرق فجعلته في القارورة فاستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما تصنعين فقالت بركتك يا رسول الله نجعله في طيبنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أصبت رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن حجين بن المثنى عن عبد العزيز بن الماجشون بمعناه ورواه ثابت البناني وأنس بن سيرين عن أنس بن مالك ورواه أبو قلابة عن أنس عن أم سليم

1131 - وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالنا أنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ علي بن وهب قال سمعت عبيد الله بن عمر يحدث عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يتوضأ في الحر فيمريه على إبطيه ولا ينقض ذلك وضوءه

باب بصاق الإنسان ومخاطه

1132 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنا أبو بكر القطان نا أحمد بن يوسف السلمي ثنا قبيصة ح وأخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصغار حدثني محمد بن الفضل بن جابر أنا زكريا بن الحكم الراسبي ثنا الفريابي قالنا ثنا سفيان عن حميد عن أنس قال بزق رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثوبه يعني وهو في الصلاة لفظ حديث الفريابي وفي حديث قبيصة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بزق في ثوبه رواه البخاري في الصحيح عن الفريابي

1133 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنا أبو طاهر محمد آبادي ثنا إبراهيم بن عبد الله السعدي ثنا يزيد بن هارون ثنا حميد الطويل عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نخامة في قبلة المسجد فحكها بيده ورأى في وجهه شدة

ذلك عليه وقال إن العبد إذا صلى فإنما يناجي ربه فيما بينه وبين القبلة فإذا بصق أحدكم فليصق عن يساره أو تحت قدميه أو يفعل هكذا ثم بزق في ثوبه وذلك بعضه ببعض قال يزيد وأرانا حميد

1134 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا الحسن بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنا عوف عن أبي رجاء عن عمران بن حصين قال كنا في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث في مزادتي المشركة قال فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بإناء فافرغ فيه من أفواه المزداتين أو السطیحتین فمضمض في الماء وأعادته في أفواه المزداتين أو السطیحتین ثم أوكأ أفواههما وأطلق العزالي ثم قال للناس اشربوا واستقوا مخرج في الصحيحين من حديث عوف

1135 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن إسحاق ثنا قبيصة ثنا سفيان عن إسماعيل عن أبي خالد عن قيس عن جرير أنه كان يأمر أهله يتوضأون بفضل سواكه

باب طهارة عرق الدواب ولعابها

1136 - أخبرنا أبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عیدان وأبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى قالنا ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا علي بن الحسين بن أبي عيسى الهلالي ثنا أبو نعيم وأخبرنا أبو القاسم علي بن محمد بن علي بن يعقوب الإيادي ببغداد ثنا أبو بكر الشافعي ثنا إسحاق بن الحسن الحربي ثنا أبو نعيم ثنا مالك بن مغول عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة أبي الدحداح فلما رجع أتى بفرس معروى فركبه ومشيئا معه أخرجه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره عن وكيع عن مالك

1137 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا العباس بن الوليد بن مزيد أخبرني أبي ثنا سعيد بن عبد العزيز عن زيد بن أسلم وغيره عن بن عمر في قصة ذكرها في الحج قال وإني كنت تحت ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسني لعابها أسمعها يلبي بالحج

1138 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه ثنا أبو بكر محمد بن عمر بن حفص الزاهد ثنا محمد بن أحمد بن الوليد ثنا الهيثم بن جميل ثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن عمرو بن خارجة قال كنت أخذنا بزمام ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تقصع بجرتها ولعابها يسيل على كتفي وذكر الحديث

جماع أبواب الماء الذي ينجس والذي لا ينجس

باب الماء القليل ينجس بنجاسة تحدث فيه

1139 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أحمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرزاق وابن بكر قال حدثنا بن جريج ح قال وأخبرنا أبو الفضل بن إبراهيم واللفظ له ثنا أحمد بن سلمة ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق أنبا بن جريج أخبرني زياد أن ثابتاً مولى عبد الرحمن بن زيد أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان أحدكم نائماً ثم استيقظ وأراد الوضوء فلا يضع يده في الإناء حتى يصب على يده فإنه لا يدري أين باتت يده رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن محمد بن بكر ورواه أيضاً عن محمد بن رافع أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا بن وهب ح قال وحدثنا بحر بن نصر قال قرئ علي بن وهب أخبرك ما لك بن أنس وعبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبع مرات مخرج في الصحيحين من حديث مالك كما مضى وقال بن عيينة عن أبي الزناد ولغ مكان شرب

1140 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخيرني أبو النضر الفقيه وأبو بكر بن عبد الله قالوا ثنا الحسن بن سفيان ثنا علي بن حجر ثنا علي بن مسهر ثنا الأعمش عن أبي رزین وأبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ولغ الكلب في إناء أحكم فليرقه ثم ليغسله سبع مرات رواه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر

1141 - وأخبرنا أبو الحسن بن بشران ثنا أبو جعفر الرزاز ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن موسى بن أبي عثمان عن أبيه عن أبي هريرة رفعه قال لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه

1142 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن سلمان ثنا الحسن بن مكرم وأحمد بن حيان بن ملاعب قالوا ثنا عبد الله بن بكر السهمي ثنا هشام بن حسان عن بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه أخرجه مسلم في الصحيح من حديث هشام بن حسان

1143 - حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف إملاء ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني ثنا بن وهب أخبرني الليث بن سعد عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غطوا الإناء وأوكروا السقاء وأغلقوا الأبواب وأطفئوا السراج فإن الشيطان لا يحل سقاء ولا يكشف إناء ولا يفتح بابا رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وغيره عن الليث

1144 - وأخبرنا أبو بكر أحمد بن علي الحافظ أنا إبراهيم بن عبد الله الأصبهاني ثنا أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة ثنا أبو بشر الواسطي ثنا خالد بن عبد الله عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بتغطية الوضوء وإيكاء السقاء وإكفاء الإناء

باب الماء الكثير لا ينجس بنجاسة تحدث فيه ما لم يتغير

1145 - أخبرنا أبو صادق محمد بن أحمد بن أبي الفوارس العطار ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان نا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن كعب القرظي عن عبد الله بن عبد الله بن رافع بن خديج عن أبي سعيد الخدري قال قيل يا رسول الله أنتوضأ من بئر بضاعة قال وهي بئر يلقى فيها النتن والجيف والحيض والكلاب فقال الماء طهور لا ينجسه شيء

1146 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة نا أبو داود ثنا أحمد بن أبي شعيب وعبد العزيز بن يحيى الحرانيان قالوا نا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن سليمان بن أيوب عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع الأنصاري ثم العدوي عن أبي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول له أنه يستقي لك من بئر بضاعة وهي تلقى فيها لحوم الكلاب والمحايض وعذر الناس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الماء طهور لا ينجسه شيء كذا رواه عن محمد بن سلمة عن بن إسحاق وقيل عن محمد بن سلمة في هذا الإسناد عن عبد الرحمن بن رافع الأنصاري وقال يحيى بن واضح عن بن إسحاق عن سليمان بن عبيد الله بن عبد الله بن رافع كما قال محمد بن كعب وقال إبراهيم بن سعد وأحمد بن خالد الوهبي ويونس بن بكير عن بن إسحاق عن سليمان بن عبد الله بن عبد الرحمن بن رافع وقيل عن إبراهيم بن سعد عن بن إسحاق عن عبد الله بن أبي سلمة عن عبد الله بن عبد الله بن رافع وقيل عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه

1147 - وأخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل نا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا محمد بن غالب ثنا عبد الله بن مسلمة ثنا عبد العزيز بن مسلم عن مطرف عن خالد بن أبي نوف عن سليمان بن عبد الرحمن بن رافع العدوي عن أبيه قال أنيت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ من بضاعة فقلت يا رسول الله تتوضأ منها ويلقى فيها ما يلقى فيها من النتن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الماء لا ينجسه شيء وكذلك رواه الحميدي عن بشر بن السري وغيره عن عبد العزيز بن مسلم القسلي ورواه بن أبي ذئب عن لا يهتم عن عبد الله بن عبد الرحمن بن رافع العدوي عن أبي سعيد

1148 - أخبرناه أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى وأبو بكر أحمد بن الحسين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنا بن وهب ح قال وحدثنا بحر بن نصر قال قرئ علي بن وهب أخبرك ما لك عن بن أبي ذئب عن لا يتهم عن عبد الله بن عبد الرحمن العدوي وقال محمد عبيد الله عن أبي سعيد الخدري أنه قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم إنك تتوضأ من بئر بضاعة وهي يطرح فيها ما ينجى الناس ولحوم الكلاب والمحيض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الماء لا ينجسه شيء وقد رويت هذه اللفظة من وجه آخر عن أبي سعيد مرفوعاً

1149 - أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر الأصبهاني ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا قيس يعني بن الربيع عن طريف عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأثينا على غدبير فيه جيفة فتوضأ بعض القوم وأمسك بعض القوم حتى يجيء النبي صلى الله عليه وسلم فجاء النبي صلى الله عليه وسلم في أخريات الناس فقال توضؤوا واشربوا فإن الماء لا ينجسه شيء

1150 - وأخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن الخليل ثنا أبو أحمد بن عدي ثنا أبو يعلى ثنا محمد بن الصباح الدولابي ثنا شريك عن طريف عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري فذكر بمعناه وقال عن النبي صلى الله عليه وسلم إن الماء لا ينجسه شيء قال فاستقينا وسقينا قال أبو جعفر الدولابي طريف هو أبو سفيان قال الشيخ وليس هو بالقوي إلا أنني أخرجته شاهداً لما تقدم وقد قيل عن شريك بهذا الإسناد عن جابر وقيل عنه عن جابر أو أبي سعيد بالشك وأبو سعيد كأنه أصح وقد روي عن أبي سعيد قصة أخرى في معناه أن كان راويها حفظها

1151 - أخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر أنا أبو العباس محمد بن إسحاق بن أيوب الصبغي ثنا الحسن بن علي بن زياد ثنا بن أبي أويس ثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الحياض التي بين مكة والمدينة وقالوا تردها السباع والكلاب والحر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما في بطونها لها وما بقي فهو لنا طهور هكذا رواه إسماعيل بن أبي أويس عن عبد الرحمن وروى عن بن وهب عن عبد الرحمن عن أبيه عن عطاء عن أبي هريرة وعبد الرحمن بن زيد ضعيف لا يحتج بأمثاله وقد روي من وجه آخر عن بن عمر مرفوعاً وليس بمشهور

1152 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا علي بن بحر بن برى القطان ثنا حاتم بن إسماعيل ثنا محمد بن أبي يحيى عن أبيه قال دخلت على سهل بن سعد الساعدي في نسوة فقال لو أنني أسقيكم من بضاعة لكرهتم ذلك وقد والله سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي منها وهذا إسناد حسن موصول

1153 - أخبرنا أبو سعيد يحيى بن محمد بن يحيى الإسفرائيني ثنا أبو بحر البربهاري ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا عمرو عن عكرمة أن عمر رضي الله عنه ورد حوض مجنة فقيل يا أمير المؤمنين أنما ولغ الكلب فيه أنفا فقال إنما ولغ الكلب بلسانه فشرب وتوضأ وروى عن أيوب عن عكرمة في هذه القصة قال قد ذهبت بما ولغت يعني الكلاب في بطونها وهذه قصة مشهورة عن عمر وأن كانت مرسلة وقد رويها في معناها عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن عمر

1154 - وأخبرنا أبو سعيد الإسفرائيني أنا أبو بحر ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا منبوذ عن أمه قالت كنا نسافر مع ميمونة فتمر بالغدير فيه البعر والجعلان فتشرب منه أو تتوضأ به وقال سفيان وهذا ليس بشك إنما أرادت تشرب إن أرادت أو تتوضأ إن أرادت

1155 - وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا علي بن عمر الحافظ ثنا يعقوب بن إبراهيم البزار ثنا الحسن بن عرفة ثنا هشيم عن داود بن أبي هند قال سمعت سعيد بن المسيب يقول إنما الماء طهور كله لا ينجسه شيء وزاد بن علي عن داود عن سعيد سأله عن الحياض تلغ فيها الكلاب قال أنزل الماء طهوراً لا ينجسه شيء

1156 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا أبو أحمد بن حيان ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن ثنا أبو عامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا أبو عمرو ثنا الزهري في الغدير تقع فيه الدابة فتموت قال الماء ظهور ما لم يقل فتنجسه الميتة طعمه أو ريحه

باب نجاسة الماء الكثير إذا غيرته النجاسة

1157 - أخبرنا أبو طاهر محمد بن محمد الفقيه ثنا أبو بكر محمد بن الحسن القطان ثنا أبو الأزهر ثنا مروان بن محمد ثنا رشدين بن سعد ثنا معاوية بن صالح عن راشد بن سعد عن أبي أمامة الباهلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الماء لا ينجسه شيء إلا ما غلب عليه طعمه أو ريحه

1158 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو الوليد الفقيه ثنا جعفر الحافظ ثنا أبو الأزهر فذكره بإسناده مثله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا كان الماء قلتين لم ينجسه شيء إلا ما غلبه ريحه أو طعمه كذا وجدته ولفظ قلتين فيه غريب

1159 - وأخبرنا أبو عبد الله أنا أبو الوليد ثنا الشاماتي ثنا عطية بن بقية بن الوليد ثنا أبي عن ثور بن يزيد عن راشد بن سعد عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الماء طاهر إلا أن تغير ريحه أو طعمه أو لونه بنجاسة تحدث فيها

1160 - وأخبرنا أبو حازم الحافظ ثنا أبو أحمد الحافظ ثنا أبو الحسن أحمد بن عمير بن يوسف الدمشقي بدمشق ثنا أبو أمية يعني محمد بن إبراهيم ثنا حفص بن عمر ثنا ثور بن يزيد عن راشد بن سعد عن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الماء لا ينجس إلا ما غير ريحه أو طعمه ورواه عيسى بن يونس عن الأحوص بن حكيم عن راشد بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا ورواه أبو أسامة عن الأحوص عن بن عون وراشد بن سعد من قولهما والحديث غير قوي إلا إننا لا نعلم في نجاسة الماء إذا تغير بالنجاسة خلافاً والله أعلم

1161 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع ثنا الشافعي قال وما قلت من أنه إذا تغير طعم الماء ولونه وريحه كان نجسا يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجه لا يثبت أهل الحديث مثله وهو قول العامة لا أعلم بينهم فيه خلافاً

باب الفرق بين القليل الذي ينجس والكثير الذي لا ينجس ما لم يتغير

1162 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وأبو صادق محمد بن أحمد بن أبي الفوارس العطار قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر يعني بن الزبير عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الماء وما ينوبه من السباع والدواب فقال إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث وهكذا رواه إسحاق بن إبراهيم الحنظلي وجماعة عن أبي أسامة

1163 - وأخبرنا أبو سعيد يحيى بن محمد بن يحيى الإسفرائيني أنا أبو بحر محمد بن الحسن بن كوثر ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا أبو أسامة حماد بن أسامة ثنا الوليد بن كثير عن محمد بن عباد بن جعفر المخزومي عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا كان الماء قلتين لم يحمل خبثًا وكذلك رواه محمد بن عثمان بن كرامة وجماعة عن أبي أسامة وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه قال قال أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني الحافظ في هاتين الروايتين فلما اختلف على أبي أسامة في إسناده أحببنا أن نعلم من أتى بالصواب فنظرنا في ذلك فإذا شعيب بن أيوب قد رواه عن أبي أسامة عن الوليد بن كثير على الوجهين جميعاً فصح القولان عن أبي أسامة وصح أن الوليد بن كثير رواه عنهما جميعاً فكان أبو أسامة مرة يحدث به عن الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر بن الزبير ومرة يحدث به عن الوليد بن محمد بن عباد بن جعفر والله أعلم

1164 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث الفقيه قالوا ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن سعدان الصيدلاني بواسط ثنا شعيب بن أيوب ثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبد الله

بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الماء وما ينوبه من السباع والدواب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث وأخبرنا أبو عبد الرحمن وأبو بكر قالوا أنا علي بن سعدان ثنا شعيب بن أيوب ثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن عباد بن جعفر عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

1165 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو علي محمد بن علي الإسفرائيني من أصل كتابه وأنا سألته عن علي بن عبد الله بن مبشر الواسطي ثنا شعيب بن أيوب ثنا أبو أسامة ثنا الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر بن الزبير ومحمد بن عباد بن جعفر عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الماء فذكره بمثله وقد روي في إحدى الروايتين عن عثمان بن أبي شيبة عن أبي أسامة كما رواه العامري وفي الأخرى كما رواه الحميدي وفي إحدى الروايتين عن أحمد بن عبد الحميد الحارثي عن أبي أسامة كما رواه العامري وفي الأخرى كما رواه الحميدي وفي كل ذلك دلالة على صحة الروايتين جميعاً أما الرواية الأولى عن عثمان فأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن محمد بن موسى ثنا إسماعيل بن قتيبة ثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة ثنا أبو أسامة ثنا الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر بن الزبير فذكره وأما الرواية الأخرى عنه فأخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن عباد بن جعفر وأما الرواية الأولى عن أحمد بن عبد الحميد فأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا أبو أسامة عن الوليد بن محمد بن جعفر بن الزبير فذكره وأما الرواية الأخرى فأخبرنا أبو بكر بن الحارث ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا أحمد بن محمد بن سعيد أنبأ أحمد بن عبد الحميد الحارثي ثنا أبو أسامة ثنا الوليد بن كثير عن محمد بن عباد بن جعفر فذكره ورواه محمد بن إسحاق بن يسار عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر أخبرناه أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا حاجب بن أحمد الطوسي ثنا عبد الرحيم بن منبه ثنا جرير عن محمد بن إسحاق

1166 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن خالد بن خلي الحمصي ثنا أحمد بن خالد الوهبي ثنا محمد بن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وسئل عن الماء يكون بأرض الفلاة وما ينوبه من السباع والدواب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان الماء قدر قلتين لم يحمل الخبث لفظ حديث أبي عبد الله الحافظ وكذلك رواه إبراهيم بن سعد الزهري وزائدة بن قدامة وجماعة عن محمد بن إسحاق

1167 - وأخبرنا أبو بكر محمد بن محمد بن أحمد بن رجاء الأديب من أصل سماعه ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه إملاء ثنا أبو القاسم بن الصقر ثنا عبيد الله بن محمد بن عائشة ثنا حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن محمد بن جعفر عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الماء يكون في الفلاة وترده السباع والكلاب قال إذا كان الماء قلتين لا يحمل الخبث وكذا قال الكلاب والسباع وهو غريب وكذلك قاله موسى بن إسماعيل عن حماد بن سلمة وقال إسماعيل بن عياش عن محمد بن إسحاق الكلاب والدواب إلا أن بن عياش اختلف عليه في إسناده وروي هذا الحديث حماد بن سلمة عن عاصم بن المنذر بن الزبير بن العوام عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه قوة لرواية بن إسحاق

1168 - أخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا موسى بن إسماعيل ثنا حماد ثنا عاصم بن المنذر عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر قال حدثني أبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا كان الماء قلتين فإنه لا ينجس وكذلك رواه بشر بن السري ويعقوب الحضرمي والعلاء بن عبد الجبار المكي وعفان بن مسلم وأبو داود الطيالسي عن حماد

1169 - وأخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو الوليد الفقيه وأبو بكر بن عبد الله قال حدثنا الحسن بن سفيان ثنا إبراهيم بن الحجاج وهدبة بن خالد قالوا ثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن المنذر بن الزبير قال دخلت مع عبيد الله بن عبد الله بن عمر بستانا فيه مرقى ماء فيه جلد بعير ميت فتوضأ منه فقلت أيتوضأ منه وفيه جلد بعير ميت فحدثني عن أبيه عن النبي صلى الله

عليه و سلم قال إذا بلغ الماء قدر قلتين أو ثلاث لم ينجسه شئ كذا قالوا أو ثلاث وكذلك قاله يزيد بن هارون وكامل بن طلحة ورواية الجماعة الذين لم يشكوا أولى

1170 - أخبرنا أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا عبد الله بن الحسن بن جابر ثنا محمد بن كثير المصيبي عن زائدة عن الليث عن مجاهد عن بن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم قال إذا كان الماء قلتين فلا ينجسه شئ قال علي رفعه هذا الشيخ عن محمد بن كثير عن زائدة ورواه معاوية بن عمرو عن زائدة موقوفاً وهو الصواب أخبرنا أحمد ثنا علي قال ثنا به القاضي الحسين بن إسماعيل ثنا جعفر بن محمد الصائغ ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن ليث عن مجاهد عن بن عمر مثله موقوفاً

1171 - أخبرنا أبو حامد أحمد بن علي بن أحمد الرازي الحافظ ثنا أبو علي زاهر بن أحمد بن محمد ثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري حدثني أبو حميد المصيبي ثنا حجاج قال بن جريج أخبرني لوط عن أبي إسحاق عن مجاهد أن بن عباس قال إذا كان الماء قلتين فصاعداً لم ينجسه شئ ورواه أبو بكر بن عياش عن أبان عن أبي يحيى عن بن عباس كذلك موقوفاً وأما الحديث الذي أخبرنا أبو سعد أحمد بن محمد بن الخليل الصوفي أنا أبو أحمد بن عدي الحافظ ثنا أبو يعلى ثنا سويد يعني بن سعيد ثنا القاسم بن عبد الله بن عمر عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا بلغ الماء أربعين قلة لا يحمل الخبث فهذا حديث تفرد به القاسم العمري هكذا وقد غلط فيه وكان ضعيفاً في الحديث جرحه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين والبخاري وغيرهم من الحفاظ وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال سمعت أبا علي الحافظ يقول حديث محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي صلى الله عليه و سلم إذا بلغ الماء أربعين قلة خطأ والصحيح عن محمد بن المنكدر عن عبد الله بن عمرو قوله وبمعناه قاله لي أبو بكر بن الحارث الفقيه عن أبي الحسن الدارقطني الحافظ قال ورواه فيه القاسم وكان ضعيفاً كثيراً الخطأ أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد ثنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنا الثوري ومعمر بن محمد بن المنكدر عن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال إذا كان الماء أربعين قلة لم ينجسه شئ وكذلك رواه روح بن القاسم عن بن المنكدر ورواه أيوب السخيتاني عن بن المنكدر من قوله لم يجاوز به وروى بن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن سليمان بن سنان عن عبد الرحمن بن أبي هريرة عن أبيه قال إذا كان الماء قدر أربعين قلة لم يحمل خبثاً وخالفه غير واحد فرووه عن أبي هريرة فقالوا أربعين غرباً ومنهم من قال أربعين دلواً قاله لي أبو بكر بن الحارث عن أبي الحسن الدارقطني الحافظ قال الشيخ ورواه محمد بن يحيى الذهلي عن عمرو بن خالد عن بن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن عمرو بن حريث عن أبي هريرة قال أربعون دلواً من ماء لا ينجسه وإن اغتسل فيه الجنب واتبه آخر وهذا أولى وبن لهيعة غير محتج به وقول من يوافق قوله من الصحابة قول رسول الله صلى الله عليه و سلم في القلتين أولى أن يتبع وبالله التوفيق

باب قدر القلتين

1172 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو نا أبو العباس بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي ثنا مسلم بن خالد عن بن جريج بإسناد لا يحضرني ذكره أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال إذا كان الماء قلتين لم يحمل خبثاً وقال في الحديث بقلال هجر قال بن جريج وقد رأيت قلال هجر فالقلة تسع قربتين أو قربتين وشيئاً قال الشافعي كان مسلم يذهب إلى أن ذلك أقل من نصف القربة أو نصف القربة فيقول خمس قرب هو أكثر ما يسع قلتين وقد تكون القلتان أقل من خمس قرب قال الشافعي فالاحتياط أن تكون القلة قربتين ونصفاً فإذا كان الماء خمس قرب لم يحمل نجساً في جر كان أو غيره إلا أن يظهر في الماء منه ريح أو طعم أو لون قال وقرب الحجاز كبار فلا يكون الماء الذي لا يحمل النجاسة إلا بقرب كبار

1173 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ح وأخبرنا أبو حامد أحمد بن علي الرازي الحافظ أنا أبو علي زاهر بن أحمد ثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري أنا أبو حميد المصيبي أنا حجاج قال بن جريج أخبرني محمد أن يحيى بن عقيل أخبره أن يحيى بن يعمر أخبره أن النبي صلى الله عليه و سلم قال إذا كان

الماء قلتين لم يحمل نجسا ولا بأسا قال فقلت ليحيى بن عقييل قلال هجر قال قلال هجر قال فأظن أن كل قلة تأخذ الفرقين زاد أحمد بن علي في روايته والفرق ستة عشر رطلا

1174 - وأخبرنا أبو حازم الحافظ ثنا أبو أحمد الحافظ ثنا أبو العباس أحمد بن محمد بن الأزهر السجستاني ثنا محمد بن يوسف يعني أبا حمزة ثنا أبو قرعة يعني موسى بن طارق عن بن جريج قال أخبرني محمد فذكره قال محمد قلت ليحيى بن عقييل أي قلال قال قلال هجر قال محمد فأريت قلال هجر فأظن كل قلة تأخذ قربتين كذا في كتاب شيخي قربتين وهذا أقرب مما قال مسلم بن خالد والإسناد الأول أحفظ والله أعلم قال أبو أحمد الحافظ محمد هذا الذي حدث عنه بن جريج هو محمد بن يحيى يحدث عن يحيى بن أبي كثير ويحيى بن عقييل

1175 - أخبرنا الشريف أبو الفتح ثنا عبد الرحمن الشريحي ثنا أبو القاسم البغوي أنا علي بن الجعد أنا شريك عن أبي إسحاق السبيعي عن مجاهد قال إذا كان الماء قلتين لم ينجسه شيء قال قلت ما القلتين قال الجرتين

1176 - أخبرنا أبو حازم أنا أبو أحمد الحافظ ثنا أبو العباس أحمد بن محمد بن الحسن الماسرجسي أنبا إسحاق يعني بن إبراهيم الحنظلي ثنا عبد العزيز بن أبي رزمة عن حماد بن زيد عن عاصم بن المنذر قال القلال الخوابي العظام

1177 - أخبرنا أبو حازم أنا أبو أحمد ثنا أبو القاسم البغوي ثنا عبد الله بن عمر قال قال عبد الرحيم يعني بن سليمان سألنا بن إسحاق يعني محمد بن إسحاق بن يسار عن القلتين فقال هذه الجرار التي يستقى فيها الماء والدوايق

1178 - وأخبرنا أبو بكر بن الحارث ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا أحمد بن عبد الله الوكيل ثنا الحسن بن عرفة قال سمعت هشيم يقول القلتين يعني الجرتين الكبار وأخبرنا أبو حازم أنا أبو أحمد الحافظ أنا أبو القاسم البغوي ثنا محمد بن إسماعيل الحساني قال قال وكيع يعني بالقلة الجرة

1179 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو الوليد ثنا أحمد بن محمد بن عمار ثنا محمد بن رافع قال قال يحيى بن آدم القلة الجرة

1180 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو بكر يحيى بن أبي طالب أنا عبد الوهاب يعني بن عطاء الخفاف أنا سعيد يعني بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس بن مالك عن مالك بن صعصعة عن النبي صلى الله عليه و سلم فذكر حديث المعراج وفيه ثم رفعت إلى سدرة المنتهى فحدثني نبي الله صلى الله عليه و سلم أن ورقها مثل أذان الفيلة وأن نبقها مثل قلال هجر مخرج في الصحيحين من حديث بن أبي عروبة

باب صفة بئر بضاعة

1181 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي قال أما حديث بئر بضاعة فإن بئر بضاعة كثيرة الماء واسعة كان يطرح فيها من الأنجاس ما لا يغير لها لونا ولا طعما ولا يظهر له فيها ريح فقيل للنبي صلى الله عليه و سلم تتوضأ من بئر بضاعة وهي يطرح فيها كذا وكذا فقال النبي صلى الله عليه و سلم مجيبا الماء لا ينجسه شيء وبين أنه في الماء مثلها إذ كان مجيبا عليها

1182 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود السجستاني قال قال قتبية بن سعيد سألت قيم بئر بضاعة عن عمقها فقال أكثر ما يكون فيها الماء إلى العانة قلت فإذا نقص قال دون العورة قال أبو داود قدرت بئر بضاعة بردائي مددته عليها ثم زرعه فإذا عرضها ستة أذرع وسألت الذي فتح لي باب البستان فأدخلني إليه هل غير بناؤها عما كانت عليه فقال لا وأريت فيها ماء متغير اللون

باب ما جاء في نزح زمزم

1183 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن زياد ثنا أحمد بن منصور ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ثنا هشام بن محمد بن سيرين أن زنجيا وقع في زمزم يعني فمات فأمر به بن عباس فأخرج وأمر بها أن تنزح قال فغلبتهم عين جاءتهم من الركن فأمر بها فدمت بالقباطي والمطارف حتى نزحوها فلما نزحوها انفجرت عليهم ورواه بن أبي عروبة عن قتادة أن زنجيا وقع في زمزم فأمرهم بن عباس بنزحه وهذا بلاغ بلغهما فإنهما لم يلقيا بن عباس ولم يسمعا منه ورواه جابر الجعفي مرة عن أبي الطفيل عن بن عباس ومرة عن أبي الطفيل نفسه أن غلاما وقع في زمزم فنزحت وجابر الجعفي لا يحتج به ورواه بن لهيعة عن عمرو بن دينار وبين لهيعة لا يحتج به قال الزعفراني قال أبو عبد الله الشافعي لا نعرفه عن بن عباس وزمزم عندنا ما سمعنا بهذا

1184 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الوليد الفقيه ثنا عبد الله بن شيرويه قال سمعت أبا قدامة يقول سمعت سفيان يعني بن عيينة يقول أنا بمكة منذ سبعين سنة لم أر أحدا صغيرا ولا كبيرا يعرف حديث الزنجي الذي قالوا أنه وقع في زمزم ما سمعت أحدا يقول نزح زمزم قال أبو عبيد وكذلك لا ينبغي لأن الآثار قد جاءت في نعتها أنها لا تنزح ولا تنم لا أدري أبو قدامة حكاه عن أبي عبيد أو أبو الوليد الفقيه قال الزعفراني قال الشافعي لمخالفه قد رويت عن سماك بن حرب عن عكرمة عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الماء لا ينجسه شيء أفترى أن بن عباس يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم خيرا ويتركه إن كانت هذه روايته وتروون عنه أنه توضع من غير يدافع جيفة وتروون عنه الماء لا ينجس فإن كان شيء من هذا صحيحا فهو يدل على أنه لم ينزح زمزم للنجاسة ولكن للتنظيف إن كان فعل وزمزم للشرب وقد يكون الدم ظهر على الماء حتى رئي فيه

1185 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد ثنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق ثنا سفيان بن عمار بن حرب عن عكرمة عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضع بماء فقيل له استحمت به فلانة الآن يعني امرأة من نسائه قال إن الماء لا ينجسه شيء

1186 - وأخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسماعيل القاضي وزيد بن الخليل وعثمان بن عمر قالوا ثنا مسدد ثنا أبو الأحوص ثنا سماك بن حرب عن عكرمة عن بن عباس قال اغتسل بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في جفنة فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ليتوضأ أو ليغتسل فقالت يا رسول الله إني كنت جنبا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الماء لا يجنب

1187 - أخبرنا أبو بكر بن الحسن أنا أبو جعفر بن دحيم ثنا إبراهيم بن عبد الله أنبا وكيع عن الأعمش عن يحيى بن عبيد قال سألت بن عباس عن ماء الحمام فقال الماء لا يجنب وأخبرنا أبو سعيد يحيى بن محمد بن يحيى الإسفرائيني أنا أبو بحر البربهاري ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا زكريا عن الشعبي عن بن عباس قال أربع لا ينجس الإنسان والماء والثوب والأرض وقال أبو يحيى الحماني عن زكريا في هذا الحديث أربع لا يجنبن أخبرنا أبو حازم ثنا أبو أحمد الحافظ أنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبيد الطوابقي ثنا سعيد بن أيوب ثنا أبو يحيى الحماني فذكره

1188 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس بن يعقوب ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن يزيد الرشك عن معاذة عن عائشة أنها قالت ليست على الماء جنابة قال الزعفراني قال الشافعي ونحن نروي عن زيد بن ثابت قولنا ونروي عن القاسم بن محمد أنه أمر رجلا يغتسل في بئر عن جنابة ونروي عن عمر قريبا منه

1189 - وأما الأثر الذي أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي حكاية عن خالد الواسطي عن عطاء بن السائب عن أبي البخترى عن علي في الفارة تقع في البئر فتموت قال تنزح حتى تغلبهم فهذا غير قوي لأن أبا البخترى لم يسمع عليا فهو منقطع قال الزعفراني قال أبو عبد الله الشافعي روى بن أبي يحيى

عن جعفر بن محمد عن أبيه أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال إذا وقعت الفارة في البئر فماتت فيها نرح منها دلو أو دلوان يعني فإن تفسخت ينرح منها خمسة أو سبعة وهذا أيضا منقطع

1190 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس أنبا الربيع أنبا الشافعي في احتجاج من احتج بالأثر عن علي وابن عباس قلت فيخالف ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قول غيره قال لا قلت قد فعلت وخالفت مع ذلك عليا وابن عباس زعمت أن عليا قال إذا وقعت الفارة في البئر تنرح منها خمسة أو سبعة أدلاء وزعمت أنها لا تطهر إلا بعشرين أو ثلاثين وزعمت أن ابن عباس نرح زمزم من زنجي وقع فيها وأنت تقول يكفي من ذلك أربعون أو ستون دلوا وهذا عن علي وعن ابن عباس غير ثابت

باب طهارة الماء بنتن بلا حرام خالطه

1191 - حدثنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو جعفر محمد بن عبد الله البغدادي ثنا محمد بن عمرو بن خالد ثنا أبي ثنا بن لهيعة ثنا أبو الأسود عن عروة في قصة أحد وما أصاب النبي صلى الله عليه وسلم في وجهه قال وسعى علي بن أبي طالب إلى المهراس فأتى بماء في مجنة فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يشرب منه فوجد له ريحا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ماء آجن فمضمض منه وغسلت فاطمة عن أبيها الدم

1192 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق قال حدثني من لا أتهم عن عبيد الله بن كعب بن ما لك قال فلما انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى فم الشعب خرج علي بن أبي طالب حتى ملأ درقته من المهراس ثم جاء به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشرّب منه فوجد له ريحا فعافه فلم يشرب منه وغسل عن وجهه الدم وصب على رأسه وهو يقول اشتد غضب الله على من دمي وجه نبيه صلى الله عليه وسلم هكذا رواه يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق ورواه إسحاق بن إبراهيم الحنظلي عن وهب بن جرير عن أبيه عن ابن إسحاق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عبد الله بن الزبير عن أبيه وهو إسناد موصل

جماع أبواب المسح على الخفين

باب الرخصة في المسح على الخفين

1193 - أخبرنا أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكي وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا أنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنا بن وهب قال وحدثنا بحر بن نصر قال قرئ علي بن وهب أخبرك عمرو بن الحارث عن أبي النضر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد الله بن عمر عن سعد بن أبي وقاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه مسح على الخفين

1194 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس بن سلمة العنزي ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا أحمد بن صالح وهارون بن معروف أن عبد الله بن وهب حدثهم عن عمرو فذكره بإسناده مثله وزاد أن عبد الله بن عمر سأل عمر عن ذلك فقال نعم إذا حدثك سعد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا فلا تسأل عنه غيره رواه البخاري في الصحيح عن إصبغ بن الفرّج عن بن وهب

1195 - وأخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنا أبو بكر أحمد بن إسحاق أنا علي بن عبد العزيز ثنا معلي بن أسد ثنا عبد العزيز بن المختار عن موسى بن عقبة أخبرني أبو النضر عن أبي سلمة عن عبد الله بن عمر عن سعد بن أبي وقاص حديثا يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم في الوضوء على الخفين أنه لا بأس بالوضوء على الخفين وحدث أبو سلمة أن عبد الله بن عمر حدثه بذلك عن سعد بن أبي وقاص وأن عمر قال لعبد الله كأنه يلومه حدثك سعد بن أبي وقاص حديثا ولم تأخذ به إذا حدثك سعد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تبغ وراء حديثه حديثا ذكر البخاري إسناده

1196 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن همام قال بال جرير ثم توضعاً ومسح على خفيه فقيل تفعل هذا قال نعم رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم بال ثم توضعاً ومسح على خفيه قال الأعمش قال إبراهيم كان يعجبهم هذا الحديث لأن إسلام جرير كان بعد نزول المائدة رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وغيره عن أبي معاوية ورواه البخاري عن آدم عن شعبة عن الأعمش

1197 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو الحسن محمد بن سنان الفزاز ثنا عبد الله بن داود عن بكير بن عامر عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير أن جريرا بال ثم توضعاً ومسح على الخفين وقال ما يمنعني أن أمسح وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم مسح قالوا إنما كان ذلك قبل نزول المائدة قال ما أسلمت إلا بعد نزول المائدة

1198 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرنا عبد الرحمن بن الحسن الأسدي بهمدان ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي إياس ثنا شعبة عن الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة قال مشى رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى سباطة قوم فبال قائماً ثم دعا بماء فجنّته بماء فتوضعاً ومسح على خفيه رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن أبي إياس ورواه مسلم من وجه آخر عن الأعمش

1199 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث قال بن عبيد وحدثنا إسماعيل بن الفضل ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يحيى بن سعيد عن سعد بن إبراهيم عن نافع بن جبير عن عروة بن المغيرة بن شعبة عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه و سلم أنه خرج لحاجته فاتبعه المغيرة بإداوة فيها ماء فصب عليه حين فرغ من حاجته فتوضعاً ومسح على خفيه رواه البخاري في الصحيح عن عمرو بن خالد ورواه مسلم عن قتيبة كلاهما عن الليث بن سعد

1200 - أخبرنا أبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف بن يعقوب ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان نا بشر بن بكر عن الأوزاعي ح قال وحدثنا محمد بن عوف الطائي ثنا أبو المغيرة ثنا الأوزاعي ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد الحسن بن محمد بن حليم الصانع بمرؤ أنا أبو الموجه أنا عبدان أنا عبد الله بن المبارك أنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري عن أبيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم مسح على عمامته وخفيه لفظ حديث عبد الله بن المبارك وفي الحديث الآخرين أنه رأى رسول الله صلى الله عليه و سلم مسح على الخفين والعمامة رواه البخاري في الصحيح عن عبدان وكذلك رواه شيبان بن عبد الرحمن وحرب بن شداد وأبان عن يحيى بن أبي كثير في المسح على الخفين ورواه معمر عن يحيى عن أبي سلمة عن عمرو

1201 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنا أبو بكر القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عمرو بن أمية الضمري قال رأيت النبي صلى الله عليه و سلم يمسح على خفيه وقد ذكر البخاري هذه الروايات إشارة إليها

1202 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري حدثنا بن نمير عن الأعمش وأخبرنا أبو عبد الله أنا أبو الفضل محمد بن إبراهيم المزكي ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم ثنا عيسى بن يونس ثنا الأعمش عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة قال حدثني بلال عن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم مسح على الخفين والخمار لفظ حديث عيسى وفي حديث بن نمير بإسناده عن بلال أن النبي صلى الله عليه و سلم توضعاً ومسح على الخفين والعمامة رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم وكذلك رواه علي بن مسهر وأبو معاوية عن الأعمش وتابعهم على ذلك عبد الواحد بن زياد وأبو إسحاق الفزاري ومحمد بن فضيل ورواه الثوري عن الأعمش فلم يذكر كعباً في إسناده وكذلك رواه شعبة في آخرين عن الحكم مرسلاً ورواه زائدة وعمار بن رزيق عن الأعمش فذكرا فيه البراء بدل كعب ومن أقام إسناده ثقات والله أعلم

1203 - أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الأصبهاني ثنا أحمد بن مهرا بن الأصبهاني ثنا علي بن قادم ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن بن بريدة وهو سليمان بن بريدة عن أبيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توطأ مرة مرة ومسح على الخفين وصلى الصلوات كلها بوضوء واحد فقال له عمر صنعت شيئا ما كنت تصنعه فقال عمدا فعلته يا عمر

1204 - وأخبرنا أبو علي الروذباري ثنا بن داسة ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا يحيى عن سفيان حدثنا علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح خمس صلوات بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال له عمر إني رأيتك صنعت شيئا لم تكن تصنعه قال عمدا صنعته رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد

1205 - وأخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا محمد بن عبيد ثنا بكير بن عامر عن عبد الرحمن بن أبي نعم حدثني المغيرة بن شعبة أنه سافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم واديا فقضى حاجته ثم خرج فتوضأ ومسح على خفيه فقلت يا رسول الله نسيت لم تخلع الخفين قال كلا بل أنت نسيت بهذا أمرني ربي عز وجل وروينا جواز المسح على الخفين عن عمر بن الخطاب وعلى بن أبي طالب وسعد بن أبي وقاص وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وحذيفة بن اليمان وأبي أيوب الأنصاري وأبي موسى الأشعري وعمار بن ياسر وجابر بن عبد الله وعمرو بن العاصي وأنس بن مالك وسهل بن سعد وأبي مسعود الأنصاري والمغيرة بن شعبة والبراء بن عازب وأبي سعيد الخدري وجابر بن سمرة وأبي أمامة الباهلي وعبد الله بن الحارث بن جزء وأبي زيد الأنصاري رضي الله عنهم أجمعين

1206 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر الجراحي ثنا يحيى بن شاسوية ثنا عبد الكريم السكري ثنا وهب بن زمعة أنبا علي الباشاني قال قال عبد الله بن المبارك ليس في المسح على الخفين عندنا خلاف وأن الرجل ليسألني عن المسح فارتاب به أن يكون صاحب هوى بلغني عن أبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر أنه قال عقيب هذه الحكاية وذلك أن كل من روي عنه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كره المسح على الخفين فقد روي عنه غير ذلك قال الشيخ وإنما بلغنا كراهية ذلك عن علي وعائشة وابن عباس أما الرواية فيه عن علي أنه قال سبق الكتاب المسح على الخفين ولم يرو ذلك عنه بإسناد موصول يثبت مثله وأما عائشة فإنها كرهت ذلك ثم ثبت عنها أنها أحالت بعلم ذلك على علي رضي الله عنه وعلي أخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم بالرخصة فيه أخبرنا بصحة ذلك أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو القاضي وأبو الهيثم عتبة بن أبي خيثمة قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردى ثنا أبو معاوية الضرير عن الأعمش عن الحكم بن عتيبة عن القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هانئ قال سألت عائشة عن المسح على الخفين فقالت إئت عليا فإنه أعلم بذلك مني فأتيت عليا فسألته عن المسح فقال كأن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا أن يمسح المقيم يوما وليلة والمسافر ثلاثا رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن أبي معاوية وقال زيد بن أبي أنيسة ثنا الحكم بن عتيبة فذكر هذا الإسناد وقال فقالت عائشة ما لي بهذا علم ولكن إئت رجلا فسله فهو أعلم قلت ومن هو قالت علي بن أبي طالب إيته فسله ثم ذكر نحوه

1207 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنا عبد الله بن عمرو بن أحمد بن شاذب بواسط ثنا شعيب بن أيوب ثنا عمرو بن عون عن شريك عن المقدم بن شريح عن أبيه قال سألت عائشة عن المسح على الخفين فقالت إئت عليا فإنه كان يسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته فسألته فقال كنا إذا سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بالمسح على خفافنا وأما بن عباس رضي الله عنه فإنه كرهه حين لم يثبت له مسح النبي صلى الله عليه وسلم على الخفين بعد نزول المائدة فلما ثبت له رجع إليه

1208 - أخبرنا بصحة ذلك أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنا بن جريج أخبرني خصيف أن مقسما مولى عبد الله بن الحارث أخبره أن بن عباس أخبره قال كنت أنا عند عمر حين سأله سعد وابن عمر عن المسح على الخفين فقضى لسعد قال فقلت لسعد قد علمنا أن رسول

الله صلى الله عليه و سلم مسح على خفيه ولكن أقبل المائدة أم بعدها لا يخبرك أحد أن رسول الله صلى الله عليه و سلم مسح بعد المائدة فسكت عمر

1209 - وأخبرنا أبو محمد أنا إسماعيل ثنا أحمد ثنا عبد الرزاق أنا معمر عن بن طاوس عن أبيه عن بن عباس قال أنا عند عمر حين اختصم إليه سعد وبن عمر في المسح على الخفين فقضى لسعد فقلت لو قلت بهذا في السفر البعيد والبرد الشديد قال فهذا تجوز منه للمسح في السفر البعيد والبرد الشديد بعد أن كان ينكره على الإطلاق وقد روي عنه أنه أفتى به للمقيم والمسافر جميعاً

1210 - أخبرنا أبو الحسن علي بن عبد الله بن علي البيهقي ثنا أبو أحمد محمد بن أحمد بن الغطريف بجران أنا أبو خليفة ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة عن قتادة قال سمعت موسى بن سلمة قال سألت بن عباس عن المسح على الخفين فقال للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن وللمقيم يوم وليلة وهذا إسناد صحيح

1211 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا بن فضيل عن فطر بن خليفة قال قلت لعطاء يا أبا محمد إن عكرمة كان يقول كان بن عباس يقول سيق الكتاب المسح على الخفين قال كذب عكرمة كان بن عباس يقول امسح على الخفين وإن خرجت من الخلاء وكذلك رواه وكيع وغيره عن فطر ويحتمل أن يكون بن عباس قال ما روي عنه عكرمة ثم لما جاءه التثبث عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه مسح بعد نزول المائدة قال ما قال عطاء

1212 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن شيبان ثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن همام بن الحارث أن جريراً توضأ من مطهرة ومسح على خفيه قالوا تمسح على خفيك قال إني رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يمسح على الخفين وكان هذا الحديث يعجب أصحاب عبد الله يعني بن مسعود ويقولون إنما كان إسلام جرير بعد نزول المائدة رواه مسلم في الصحيح عن بن أبي عمر عن سفيان بن عيينة

1213 - أخبرنا أبو الطاهر الفقيه أنا أبو عثمان البصري ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب ثنا إبراهيم بن عيسى ثنا بقیة حدثني إبراهيم بن أدهم ثنا مقاتل بن حيان قال نزلت بشهر بن حوشب فتوضأ ومسح على خفيه فقلت له تمسح على خفيك قال نزل بي جرير بن عبد الله فتوضأ ومسح على خفيه فقلت له تمسح على خفيك قال نعم رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يمسح على خفيه قال قلت بعد نزول المائدة قال ما أسلمت إلا بعد نزول المائدة قال أبو يحمّد قال إبراهيم بن أدهم ما سمعت في المسح على الخفين بحديث أحسن من هذا

1214 - أخبرنا أبو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب وأبو نصر أحمد بن علي بن أحمد القامي قالوا ثنا أبو العباس الأصم نا أبو أمية محمد بن إبراهيم الطرسوسي ثنا حيوة بن شريح ثنا بقیة عن إبراهيم عن مقاتل عن شهر بن حوشب عن جرير بن عبد الله قال رأيت النبي صلى الله عليه و سلم يمسح على خفيه فقالوا بعد نزول المائدة قال جرير إنما أسلمت بعد نزول المائدة

باب مسح النبي صلى الله عليه و سلم على الخفين في السفر والحضر جميعاً

1215 - قال أما السفر ففيما حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف إملاء ثنا أبو بكر محمد بن الحسن القطان أنا أحمد بن يوسف السلمی ثنا عبد الرزاق ثنا بن جريح حدثني بن شهاب عن عباد بن زياد عن عروة بن المغيرة بن شعبة عن المغيرة قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم في سفر فلما كان في بعض الطريق تخلف وتخلفت معه بإداوة فتبرز ثم أتاني فسكبت على يديه فتوضأ وذلك عند صلاة الصبح فلما غسل وجهه وأراد غسل ذراعيه ضاق كما جبته وعليه جبة شامية فأخرج يديه من تحت الجبة فغسل ذراعيه ثم توضأ فمسح على خفيه رواه مسلم في الصحيح عن الحسن بن علي الحلواني ومحمد بن رافع عن عبد الرزاق

1216 - وأخبرنا أبو محمد بن يوسف أنا أبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب الفقيه ثنا إبراهيم بن إسحاق الحربي ثنا شريح بن النعمان ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة عن سعد بن إبراهيم عن نافع بن جببر عن عروة بن المغيرة بن شعبة عن أبيه قال ذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقضى حاجته فقامت أسكب عليه الماء من إداوة في غزوة تبوك فغسل وجهه وذهب ليغسل ذراعيه فضاق عليه كما الجبة فأخرجهما من أسفل فغسلهما ثم مسح على خفيه رواه البخاري في الصحيح عن بن بكير عن الليث عن عبد العزيز ورواه مسلم من وجه آخر عن سعد وأما الحضرمي فبينما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر ثنا يحيى بن يحيى ثنا أبو خيثمة عن الأعمش عن شقيق عن حذيفة قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتهى إلى سباطة قوم فبال قائما فتوضأ ومسح على خفيه رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وأخرجه البخاري من وجه آخر عن الأعمش

1217 - وأخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا تمام حدثني عبد الصمد حدثنا محمد بن طلحة عن الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم سباطة قوم بالمدينة فبال قائما ثم دعا بطهور فتوضأ ومسح على خفيه

1218 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ عبد الله بن نافع ثنا داود بن قيس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أسامة قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الأسواف فذهب لحاجته ثم خرج قال أسامة فسألت بلالا ما صنع قال بلال ذهب النبي صلى الله عليه وسلم لحاجته ثم توضأ فغسل وجهه ويديه ومسح برأسه ومسح على الخفين قال الشيخ رحمه الله تعالى الأسواف حائط بالمدينة قال الشافعي وفي حديث بلال دليل على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين في الحضرمي لأن بلالا حمل في الحضرمي قال الشيخ وحديث علي وغيره في التوقيت دليل على جواز المسح على الخفين في الحضرمي

1219 - وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أنا أبو سعيد بن الإعرابي ثنا سعدان بن نصر حدثنا سفيان عن أبي يعفور العدي أنه رأى أنس بن مالك في دار عمرو بن حريث دعا بماء فتوضأ ومسح على خفيه وروينا فيه عن عمر وسعد بن أبي وقاص وابن عمر رضي الله عنهم

باب التوقيت في المسح على الخفين

1220 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد ثنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق ثنا الثوري أخبرني عمرو بن قيس الملائي عن الحكم بن عتيبة عن القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هانئ قال أتيت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أسألها عن المسح على الخفين فقالت عليك بابن أبي طالب فإنه كان يسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فأتيت عليا فسألته فقال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نمسح ثلاثا إذا سافرنا ويوما وليلة إذا أقمنا

1221 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر ثنا عبد الله بن محمد ثنا إسحاق أنبأ عبد الرزاق فذكره بنحوه إلا أنه قال فقال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر وليلة ويوما للمقيم وكان سفيان إذا ذكر عمرا أثنى عليه رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم الحنظلي

1222 - وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني ثنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا أبو معاوية الضرير ثنا الأعمش عن الحكم بن عتيبة عن القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هانئ قال سألت عائشة عن المسح على الخفين فقالت سل علي بن أبي طالب فإنه كان يغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته فقال كنا نمسح على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ويوما وليلة للمقيم رواه مسلم في الصحيح

عن زهير بن حرب عن أبي معاوية وقال في الحديث فقالت إئت عليا فإنه أعلم بذلك منى فأتيت عليا فذكره وأخرجه أيضا من حديث زيد بن أبي أنيسة عن الحكم بن عتيبة

1223 - أخبرنا أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد أنا الحسين بن يحيى بن عباس القطان أنبا إبراهيم بن محشر ثنا هشيم عن داود بن عمرو عن بشر بن عبيد الله الحضرمي عن أبي إدريس الخولاني قال ثنا عوف بن مالك الأشجعي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بالمسح على الخفين في غزوة تبوك ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ويوم وليلة للمقيم وأخبرنا أبو الحسن المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا هشيم بن بشير فذكره بنحوه قال أبو عيسى الترمذي سألت محمدا يعني البخاري عن هذا الحديث فقال هو حديث حسن

1224 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا زيد بن الحباب حدثني عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن المسح على الخفين فقال للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن وللمقيم يوم وليلة وكان أبي ينزع خفيه ويغسل رجليه وأخبرنا أبو القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله الحرقي ببغداد ثنا أبو الحسن علي بن محمد بن الزبير القرشي الكوفي أنا الحسن بن علي بن عفان فذكره بمثله وهذا الحديث رواه جماعة عن عبد الوهاب الثقفي عن المهاجر أبي مخلد ورواه زيد بن الحباب عنه عن خالد الحذاء فأما أن يكون غلطا منه أو من الحسن بن علي وأما أن يكون عبد الوهاب رواه على الوجهين جميعا ورواية الجماعة أولى أن تكون محفوظة

1225 - حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني ثنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبيش قال أتيت صفوان بن عسال المرادي فقال ما جاء بك فقلت أتبعي العلم فقال أن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضاء بما يطلب قلت حك في صدري المسح على الخفين بعد الغائط والبول وكنت امرأ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيتك أسألك هل سمعت منه في ذلك شيئا قال نعم كأن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا إذا كنا سفرا أو مسافرين أن لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن إلا من الجنباء ولكن من غائط أو بول أو نوم ورواه معمر بن عاصم وزاد فيه مسح المقيم قال أبو عيسى الترمذي سألت محمدا يعني البخاري قلت وأي حديث عندك أصح في التوقيت في المسح على الخفين قال حديث صفوان بن عسال وحديث بن أبي بكرة حسن قال الشيخ حديث شريح بن هانئ عن علي أصح ما روي في هذا الباب عند مسلم بن الحجاج رحمه الله تعالى

1226 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا أبو العباس الأصم ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو أسامة عن أبي روق عطية بن الحارث الهمداني ثنا أبو الغريف عن صفوان بن عسال المرادي قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فذكر الحديث وفيه قال فليمسح أحدكم على خفيه إذا كان مسافرا ثلاثة أيام ولياليهن وإذا كان مقيما فيوم وليلة

1227 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمرو الضبي ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن سعيد بن مسروق عن إبراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون عن أبي عبد الله الجدلي عن خزيمة بن ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسح على الخفين للمسافر ثلاثة أيام وللمقيم يوم

1228 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخيرني عبد الرحمن بن الحسن ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم ثنا شعبة عن حماد عن إبراهيم عن الأسود عن نباتة عن عمر قال المسح للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن

1229 - وأخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الحافظ ثنا أبو نصر أحمد بن عمرو أنبا سفيان بن محمد الجوهري ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن عاصم عن أبي عثمان عن عمر أنه قال يمسح الرجل على خفيه إلى ساعتها من يومها وليلتها وبإسناده قال حدثنا سفيان حدثني سلمة بن كهيل عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد قال قال عبد الله بن مسعود ثلاثة أيام للمسافر ويوم للمقيم قال الحارث فما أنزع خفي حتى آتي فراشي

1230 - وأخبرنا عبد الله بن يوسف ثنا أبو سعيد بن الإعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن عمرو بن الحارث بن المصطلق قال خرجت مع عبد الله بن مسعود إلى المدينة فلم ينزع الخف ثلاثا ويمسح عليه

1231 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي ثنا أبو العباس الأصم ثنا أبو غسان ما لك بن يحيى السوسي ثنا أبو بدر شجاع بن الوليد ثنا زياد بن خيثمة عن أبي إسحاق عن القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هانئ قال سألت عائشة عن المسح على الخفين فقالت سل علي بن أبي طالب قال فسألته فقال يوم للمقيم وثلاثة أيام للمسافر

1232 - أخبرنا أبو نصر بن عبد العزيز أنبأ أبو علي الرفاء أنا علي بن عبد العزيز ثنا خلف بن موسى بن خلف العمي ثنا أبي عن قتادة عن موسى بن سلمة الهذلي قال سألت بن عباس عن المسح على الخفين قال ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر ويوم وليلة للمقيم

باب ما ورد في ترك التوقيت

1233 - أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو غسان ما لك بن يحيى السوسي ثنا شجاع بن الوليد حدثني زائدة بن قدامة قال سمعت منصورا يقول كنا في حجرة إبراهيم النخعي ومعنا إبراهيم التيمي فذكرنا المسح على الخفين فقال إبراهيم التيمي ثنا عمرو بن ميمون عن أبي عبد الله الجدلي عن خزيمه بن ثابت قال جعل لنا رسول الله صلى الله عليه و سلم ثلاثا ولو استزدته لزدنا يعني المسح على الخفين للمسافر

1234 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنا الثوري عن أبيه عن إبراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون الأودي عن أبي عبد الله الجدلي عن خزيمه بن ثابت قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه و سلم أن نمسح على الخفين يوما وليلة إذا قمنا وثلاثا إذا سافرنا وأيم الله لو مضى السائل في مسئلته لجعلها خمسا ورواه يحيى بن سعيد عن الثوري فقال في الحديث ولو استزدته لزدنا ورواه الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم التيمي دون مسح المقيم

1235 - أخبرنا أبو الحسن المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا فضيل بن سليمان عن الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون عن أبي عبد الله الجدلي عن خزيمه بن ثابت أن أعرابيا سأل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن المسح على الخفين فقال ثلاثة أيام ولياليهن قال ورأينا أنه لو استزاده لزداه وكذلك رواه عبد الواحد بن أبي زياد عن الحسن بن عبيد الله ورواه سلمة بن كهيل عن إبراهيم التيمي فادخل بين عمرو بن ميمون وبين إبراهيم التيمي الحارث بن سويد وترك بين عمرو بن ميمون وبين خزيمه بن ثابت أبا عبد الله الجدلي ولم يذكر ولو استزدته لزدنا

1236 - أخبرنا أبو نصر بن عبد العزيز ثنا أبو الحسن علي بن الفضل الخزاعي أنبأ أبو شعيب الحراني ثنا علي بن عبد الله ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت إبراهيم التيمي يحدث عن الحارث بن سويد عن عمرو بن ميمون عن خزيمه بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال يمسح المسافر ثلاثة أيام قال شعبة أحسبه قال ولياليهن ورواه الثوري عن سلمة فخالف شعبة في إسناده

1237 - أخبرنا عمر بن عبد العزيز أنا علي بن الفضل الخزاعي أنا أبو شعيب ثنا علي بن عبد الله ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان بن سعيد عن سلمة بن كهيل عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله قال يمسح المسافر ثلاثا قال وقال الحارث ما أطلع خفي حتى آتي فراشي ورواه يزيد بن أبي زياد عن إبراهيم التيمي فخالفهم جميعا

1238 - أخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة ثنا علي بن الفضل أنبأ أبو شعيب ثنا علي بن عبد الله ثنا جرير بن عبد الحميد عن يزيد بن أبي زياد عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عمر قال يمسح المسافر على الخفين ثلاثاً ورواه إبراهيم النخعي عن أبي عبد الله الجدلي دون الزيادة التي رواها منصور وسعيد بن مسروق عن إبراهيم التيمي

1239 - أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا شعبة عن الحكم وحماد عن إبراهيم عن أبي عبد الله الجدلي عن خزيمة بن ثابت الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في المسح على الخفين للمقيم يوم وليلة وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهن وكذلك رواه الحارث بن يزيد العكلي وأبو معشر عن إبراهيم النخعي قال أبو عيسى الترمذي سألت محمداً يعني البخاري عن هذا الحديث فقال لا يصح عندي حديث خزيمة بن ثابت في المسح على الخفين لأنه لا يعرف لأبي عبد الله الجدلي سماع من خزيمة وكان شعبة يقول لم يسمع إبراهيم النخعي من أبي عبد الله الجدلي حديث المسح قال الشيخ وقصة زائدة عن منصور تدل على صحة ما قال شعبة وقد مضت في أول الباب ورواه ذواد بن علبه الحارثي وهو ضعيف عن مطرف عن الشعبي عن أبي عبد الله الجدلي عن خزيمة بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يمسح المسافر ثلاثة أيام ولو استزدناه لزدنا

1240 - أخبرنا أبو نصر بن عبد العزيز ثنا علي بن الفضل الخزاعي أنا أبو شعيب ثنا علي بن المديني ثنا شهاب بن عباد نا ذواد بن علبه ح وأخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسن بن محمد بن الفضل القطن ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان حدثني سعيد بن عفير ثنا يحيى بن أيوب عن عبد الرحمن بن رزين عن محمد بن يزيد بن أبي زياد عن أيوب بن قطن عن عبادة عن أبي بن عمار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في بيته قال فقلت يا رسول الله أمسح على الخفين قال فقال نعم قلت يوماً قال ويومين قلت ويومين قال وثلاثة قلت وثلاثة يا رسول الله قال نعم ما بدا لك قال يعقوب أبي بن عمار الأنصاري ويقال بن عمار بكسر العين قال الشيخ وقد رواه عمرو بن الربيع بن طارق عن يحيى بن أيوب دون ذكر عبادة بن نسي في إسناده وقال في الحديث قال نعم وما شئت

1241 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا يحيى بن معين ثنا عمرو بن الربيع فذكره وزاد فيه قال يحيى بن أيوب وكان قد صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم القبلتين وقد قيل عن عمرو دون ذكر أيوب في إسناده ورواه سعيد بن أبي مريم عن يحيى بن أيوب كما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن عمرو الأحمسي بالكوفة أنا الحسين بن حميد بن الربيع حدثني أبو عبيد القاسم بن سلام مولى خزاعة ثنا سعيد بن أبي مريم عن يحيى بن أيوب قال حدثني عبد الرحمن بن رزين عن محمد بن يزيد بن أبي زياد عن عبادة بن نسي عن أبي بن عمار كذا قال أبو عبيد بالكسر قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت عمارة القبلتين فقال يا رسول الله أمسح على الخفين قال نعم قال يوماً قال نعم قال ويومين قال وثلاثة يا رسول الله قال نعم حتى عد سبعا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم ما بدا لك هكذا في روايتنا وقيل عن بن أبي مريم في هذا الإسناد عن عبد الرحمن بن يزيد وقد قيل في هذا الإسناد غير هذا أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة قال قال أبو داود السجستاني قد اختلف في إسناده وليس بالقوي وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا علي بن عمر الحافظ قال هذا إسناد لا يثبت وقد اختلف فيه على يحيى بن أيوب اختلافاً كثيراً وعبد الرحمن ومحمد بن يزيد وأيوب بن قطن مجهولون كلهم والله أعلم

1242 - أخبرنا أبو الحسن بن بشران أنا علي بن محمد المصري ثنا المقدم بن داود وأخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو جعفر البغدادي ثنا المقدم بن داود بن تليد الرعيني ثنا عبد الغفار بن داود الحراني أنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن أبي بكر وثابت عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا توضأ أحدكم ولبس خفيه فليصل فيهما وليمسح عليهما ثم لا يخلعهما إن شاء إلا من جنابة

1243 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو محمد بن صاعد ثنا الربيع بن سليمان ثنا أسد بن موسى ثنا حماد بن سلمة عن محمد بن زياد عن زبيد بن الصلت قال سمعت عمر يقول إذا توضأ أحدكم ولبس خفيه فليمسح عليهما وليصل فيهما ولا يخلعهما إن شاء إلا من جنابة قال وحدثنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن أبي بكر وثابت عن أنس عن

النبي صلى الله عليه و سلم مثله قال بن صاعد وما علمت أحدا جاء به إلا أسد بن موسى قال الشيخ وقد تابعه في الحديث المسند عبد الغفار بن داود الحراني وليس عند أهل البصرة عن حماد وليس بمشهور والله أعلم

1244 - فأما عمر بن الخطاب فالرواية عنه في ذلك مشهورة وذلك فيما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني ثنا بشر بن بكر ثنا موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن عقبة بن عامر الجهني قال خرجت من الشام إلى المدينة يوم الجمعة فدخلت على عمر بن الخطاب فقال متى أولجت خفيك في رجلك قلت يوم الجمعة قال فهل نزعتهما قلت لا قال أصبت السنة

1245 - وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنبأ بن وهب قال وثنا بحر بن نصر قال قرئ على بن وهب أخبرك بن لهيعة وعمر بن الحارث والليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الله بن الحكم البلوي أنه سمع علي بن رباح اللخمي يخبر أن عقبة بن عامر الجهني قال قدمت على عمر بن الخطاب بفتح من الشام وعلى خفان لي جرمقانيان غليظان فنظر إليهما عمر فقال كم لك منذ لم تنزعهما قال قلت لبستهما يوم الجمعة واليوم يوم الجمعة ثمان قال أصبت ورواه مفضل بن فضالة عن يزيد بن أبي حبيب وقال فيه أصبت السنة

1246 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد ثنا عبيد بن شريك نا يحيى بن بكير ثنا مفضل بن فضالة عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الله بن الحكم البلوي عن علي بن رباح عن عقبة بن عامر عن عمر مثله وقال أصبت السنة وقد روينا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه التوقيت فإما أن يكون رجع إليه حين جاءه التثبيت عن النبي صلى الله عليه و سلم في التوقيت وإما أن يكون قوله الذي يوافق السنة المشهورة أولى وقد روي عن بن عمر أنه كان لا يوقت فيه وقتنا

1247 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن الحسن القاضي ثنا الحارث بن أبي أسامة ثنا روح بن عبادة ثنا هشام بن حسان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أنه كان لا يوقت في المسح على الخفين وقتنا وبمعناه رواه عبد الله بن رجاء عن عبيد الله بن عمر وقد روينا عن عمر وعلي وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس التوقيت وقولهم يوافق السنة التي هي أشهر وأكثر والأصل وجوب غسل الرجلين فالمصير إليه أولى وبالله التوفيق قال أبو علي الزعفراني رجع أبو عبد الله الشافعي إلى التوقيت في المسح عندنا ببغداد قبل أن يخرج منها

باب رخصة المسح لمن لبس الخفين على الطهارة

1248 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي قالوا حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن عبد الله أنا جعفر بن عون ثنا زكريا بن أبي زائدة ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب إملاء ثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى الهلالي ثنا أبو نعيم ثنا زكريا عن عامر عن عروة بن المغيرة بن شعبة عن أبيه قال كنت مع النبي صلى الله عليه و سلم في سفر فقال معك ماء قلت نعم قال فنزل عن راحلته ثم مشى حتى توارى عني في سواد الليل ثم جاء فأفرغت عليه من الإداوة فغسل يديه ووجهه وعليه جبة من صوف فلم يستطع أن يخرج ذراعيه منها حتى أخرجهما من أسفل الجبة فغسل ذراعيه ومسح برأسه ثم أهويت لأنزع خفيه فقال دعهما فإني أدخلتهما طاهرتين فمسح عليهما لفظ حديث أبي نعيم ورواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم ورواه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير عن أبيه عن زكريا وكذلك رواه عبد الله بن أبي السفر عن عامر الشعبي مختصرا

1249 - وأخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنا أبو بكر بن محمود العسكري ثنا عيسى بن غيلان ثنا يحيى بن صالح ثنا موسى بن اعين عن إسماعيل هو بن أبي خالد عن عامر عن عروة بن المغيرة عن أبيه فذكر معناه إلى ان قال فقلت ألا أنزع خفيك يا رسول الله قال إني قد أدخلتهما طاهرتين لم أجنب بعد وحدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف أنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد أنبأ سعدان بن نصر المخزومي ح وأخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد ثنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن إسماعيل بن محمد عن حمزة بن المغيرة عن أبيه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم في سفر

فقال تخلف يا مغيرة وامضوا أيها الناس فتخلفت ومعى ماء فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجته ثم رجع فصببت عليه ماء فغسل وجهه ثم ذهب يغسل يديه وعليه جبة رومية فضاق كمها فأدخل يده من أسفل فغسل يديه ومسح برأسه ومسح على خفيه قال سفيان وزاد فيه حصين عن الشعبي عن عروة بن المغيرة عن أبيه قال قلت يا رسول الله صلى الله عليك أتمسح على خفيك قال إني أدخلتهما وهما طاهرتان

1250 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن إسحاق الإسفرائيني ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد الوهاب يعني بن عبد المجيد الثقفي ثنا المهاجر عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رخص للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن وللمقيم يوماً وليلة إذا تطهر ولبس خفيه أن يمسح عليهما

1251 - وأخبرنا أبو حازم الحافظ قال ثنا أبو أحمد الحافظ أنا أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة ثنا بندار يعني محمد بن بشار وبشر بن معاذ العقدي ومحمد بن أبان قالوا ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد ثنا المهاجر بن مخلد أبو مخلد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رخص للمسافر ثلاثة أيام ولياليها وللمقيم يوماً وليلة إذا تطهر فلبس خفيه أن يمسح عليهما وهكذا رواه مسدد وعمرو بن علي وأبو موسى محمد بن المثنى والعباس بن يزيد عن عبد الوهاب وكذلك رواه الشافعي عن عبد الوهاب إلا أن الربيع شك في قوله إذا تطهر فلبس خفيه فجعله من قول الشافعي وهو في الحديث

1252 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه قالوا ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا بن مساعد ثنا زهير بن محمد والحسن بن أبي الربيع واللفظ له قالوا ثنا عبد الرزاق ثنا معمر بن عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبيش قال جئت صفوان بن عسال المرادي فقال ما جاء بك فقلت جئت أطلب العلم قال فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من خارج يخرج من بيته في طلب العلم إلا وضعت له الملائكة أجنحتها رضاء بما يصنع قال جئت أسألك عن المسح على الخفين قال نعم كنت في الجيش الذي بعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرنا أن نمسح على الخفين إذا نحن أدخلناهما على طهر ثلاثاً إذا سافرنا وليلة إذا أقمنا ولا نخلعها من بول ولا غائط ولا نوم ولا نخلعها إلا من جنباً قال وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن بالمغرب باباً مفتوحاً للتوبة مسيرته سبعون سنة لا يغلق حتى تطلع الشمس من نحوه

1253 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الوليد الفقيه ثنا الشاماتي يعني جعفر بن أحمد ثنا يوسف بن موسى وحوثرة بن محمد قالوا ثنا أبو أسامة ثنا أبو روق ثنا أبو الغريف عن صفوان بن عسال المرادي قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية وقال ليمسح أحدكم إذا كان مسافراً على خفيه إذا أدخلهما طاهرتين ثلاثة أيام ولياليهن وللمسح المقيم يوماً وليلة

1254 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ عبد الله بن عمر بن أحمد بن شاذب المقرئ بواسط ثنا شعيب بن أيوب ثنا حسين بن علي الجعفي عن زائدة عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن الحكم عن القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هانئ قال أتيت عائشة أسألها عن المسح على الخفين فقالت إئت علياً فإنه قد كان يسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتيته فقلت إنا نكون في أرض باردة وتلوج كثيرة فما ترى في الخفين قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن وللمقيم يوماً وليلة يمسح على خفيه إذا أدخلهما وقدماه طاهرتان تفرد بهذه الرواية محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى

1255 - أخبرنا أبو محمد بن يوسف ثنا أبو سعيد بن الإعرابي ح وأخبرنا علي بن بشران ببغداد ثنا إسماعيل بن محمد الصفار قالوا ثنا سعدان بن نصر ثنا سفيان عن عبد الله بن دينار قال سمعت بن عمر يقول سألت عمر بن الخطاب أيتوضأ أحدنا ورجلاه في الخفين قال نعم إذا أدخلهما وهما طاهرتان

باب الخف الذي مسح عليه رسول الله صلى الله عليه و سلم

1256 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عبيد الله بن موسى أنا دلهم بن صالح وأخبرنا أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا إبراهيم بن بكر المروزي ثنا أبو نعيم ثنا دلهم بن صالح عن حجر بن عبد الله عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال أهدى النجاشي إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم خفين ساذجين أسودين فلبسهما ومسح عليهما لفظ حديث أبي نعيم وفي حديث عبيد الله أن النجاشي أهدى إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم خفين أسودين ساذجين فتوضأ ومسح عليهما

1257 - وأخبرنا أبو عبد الله ثنا أبو العباس ثنا العباس بن محمد بن حفص بن غياث ثنا أبي عن الشيباني عن الشعبي عن المغيرة بن شعبة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم توضأ ومسح على خفيه قال فقال رجل عند المغيرة بن شعبة يا مغيرة ومن أين كان للنبي صلى الله عليه و سلم خفان قال فقال المغيرة أهداهما إليه النجاشي قال الشيخ والشعبي إنما روي حديث المسح عن عروة بن المغيرة عن أبيه وهذا شاهد لحديث دلهم بن صالح والله أعلم

1258 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد ثنا يحيى بن معين ثنا عبد الرزاق قال سألت معمرًا عن الخرق يكون في الخف فقال إذا خرج من مواضع الوضوء شئ فلا تمسح عليه واخلع قال وحدثنا عبد الرزاق قال سمعت الثوري يقول امسح عليها ما تعلقا بالقدم وإن تخرقا قال وكانت كذلك خفاف المهاجرين والأنصار مخرقة مشفقة قول معمر بن راشد في ذلك أحب إلينا

1259 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن سليمان قال أنبأ الشافعي ثنا بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه و سلم في المحرم لا يلبس خفين إلا لمن لا يجد النعلين فليقطعهما حتى يكونا أسفل من الكعبين مخرج في الصحيحين أخبرنا أبو عبد الله قال قال أبو الوليد الفقيه فيه دلالة على أن الخف إذا لم يغط جميع القدم فليس بخف يجوز المسح عليه

باب ما ورد في الجوربين والنعلين

1260 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه وأبو محمد بن يوسف قالوا ثنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى الدرابجدي ثنا أبو عاصم ثنا سفيان عن أبي قيس عن هزيل بن شرحبيل عن المغيرة بن شعبة أن النبي صلى الله عليه و سلم مسح على جوربيه ونعليه

1261 - أخبرنا أبو سعيد عثمان بن عبدوس بن محفوظ الفقيه الجنزروذي ثنا أبو محمد يحيى بن منصور ثنا محمد بن أحمد بن أنس ثنا أبو عاصم فذكره بنحوه قال أبو محمد رأيت مسلم بن الحجاج ضعف هذا الخبر وقال أبو قيس الأودي وهزيل بن شرحبيل لا يحتملان هذا مع مخالفتها الأجلة الذين روى هذا الخبر عن المغيرة فقالوا مسح على الخفين وقال لا نترك ظاهر القرآن بمثل أبي قيس وهزيل فذكرت هذه الحكاية عن مسلم لأبي العباس محمد بن عبد الرحمن الدغولي فسمعتة يقول علي بن شيبان يقول سمعت أبا قدامة السرخسي يقول قال عبد الرحمن بن مهدي قلت لسفيان الثوري لو حدثتني بحديث أبي قيس عن هزيل ما قبلته منك فقال سفيان الحديث ضعيف أو واه أو كلمة نحوها أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد محمد بن موسى قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت عبد الله بن أحمد بن حنبل يقول حدثت أبي بهذا الحديث فقال أبي ليس يروي هذا إلا من حديث أبي قيس قال أبي أن عبد الرحمن بن مهدي أن يحدث به يقول هو منكر أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا الحسن بن محمد الإسفرائيني أنا محمد بن أحمد بن البراء قال قال علي بن المديني حديث المغيرة بن شعبة في المسح رواه عن المغيرة أهل المدينة وأهل الكوفة وأهل البصرة ورواه هزيل بن شرحبيل عن المغيرة إلا أنه قال ومسح على الجوربين وخالف الناس

1262 - أخبرنا عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد ثنا أبو بكر الشافعي ثنا جعفر بن محمد بن الأزهر ثنا المفضل بن غسان قال سألت أبا زكريا يعني يحيى بن معين عن هذا الحديث فقال الناس كلهم يروونه على الخفين غير أبي قيس أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود قال كان عبد الرحمن بن مهدي لا يحدث بهذا الحديث لأن المعروف عن المغيرة عن النبي صلى الله عليه و سلم مسح على الخفين قال أبو داود وروي هذا أيضا عن أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه و سلم وليس بالمتصل ولا بالقوي

1263 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد الفقيه ثنا جعفر بن أحمد الشاماتي ثنا محمد بن رافع ثنا المعلى بن منصور ثنا عيسى بن يونس عن أبي سنان عيسى بن سنان عن الضحاك بن عبد الرحمن عن أبي موسى قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يمسح على الجوربين والنعلين قال الضحاك بن عبد الرحمن لم يثبت سماعه من أبي موسى وعيسى بن سنان ضعيف لا يحتج به أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس بن يعقوب ثنا العباس بن محمد قال سمعت يحيى بن معين يقول عيسى بن سنان ضعيف

1264 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أحمد بن محمد بن بالويه ثنا محمد بن غالب ثنا عبد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن أبي الورداء سمع رجلا من قومه يقال له عبد الله بن كعب يقول رأيت عليا بال ثم مسح على الجوربين والنعلين ورواه إسرائيل عن الزبيرقان بن عبد الله عن كعب بن عبد الله قال رأيت عليا بال وتوضأ ثم مسح على نعليه وجوربيه أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا إسرائيل فذكره وكذلك رواه الثوري عن الزبيرقان

1265 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن الحسن ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم عن شعبة عن منصور قال سمعت خالد بن سعد يقول رأيت أبا مسعود الأنصاري يمسح على الجوربين والنعلين

1266 - وأخبرنا علي بن بشران ببغداد ثنا إسماعيل الصفار ثنا الحسن بن علي بن عفان نا بن نمير عن الأعمش عن إسماعيل بن رجاء عن أبيه قال رأيت البراء بن عازب بال ثم توضأ فمسح على الجوربين والنعلين ثم صلى

1267 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الطيب محمد بن عبد الله الشعري ثنا محمش بن عصام ثنا حفص بن عبد الله حدثني إبراهيم بن طهمان عن سفيان الثوري عن الأعمش أظنه عن سعيد بن عبد الله أنه قال رأيت أنس بن مالك أتى الخلاء فتوضأ ومسح على قلنسوة بيضاء مزرورة وعلى جوربين أسودين مرعزين ورفع بعض الضعفاء وليس بشئ وروي في المسح على الجوربين عن أبي أمامة وسهل بن سعد وعمرو بن حريث قال أبو داود وروي ذلك عن عمر بن الخطاب وابن عباس وكان الأستاذ أبو الوليد رحمه الله تعالى يؤول حديث المسح على الجوربين والنعلين على أنه مسح على جوربين منعلين لا أنه جورب على الانفراد ونعل على الانفراد

1268 - أخبرنا بذلك عنه أبو عبد الله الحافظ وقد وجدت لأنس بن مالك أثرا يدل على ذلك أخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو طاهر محمد بن الحسن محمد أباضي ثنا محمد بن عبد الله المنادي ثنا يزيد بن هارون ثنا عاصم الأحول عن راشد بن نجيح قال رأيت أنس بن مالك دخل الخلاء وعليه جوربان أسفلهما جلود وأعلهما خز فمسح عليهما

باب ما ورد في المسح على النعلين

1269 - أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن الخليل ثنا أبو أحمد بن عدي ثنا محمد بن بشر القزاز ثنا أبو عمير ثنا رواد عن سفيان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم توضأ مرة مرة ومسح على نعليه هكذا رواه رواد بن الجراح وهو ينفرد عن الثوري بمناكير هذا أحدها والتقات روه عن الثوري دون هذه اللفظة وروي عن زيد بن الحباب عن الثوري هكذا وليس بمحفوظ

1270 - أخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنبأ سليمان بن أحمد الطبراني ثنا إبراهيم بن أحمد بن عمر الوكيعي حدثني أبي ثنا زيد بن الحباب ثنا سفيان فذكره بإسناده أن النبي صلى الله عليه و سلم مسح على النعلين والصحيح رواية الجماعة ورواه عبد العزيز الدراوردي وهشام بن سعد عن زيد بن أسلم فحكيا في الحديث رشا على الرجل وفيها النعل وذلك يحتمل أن يكون غسلها في النعل فقد رواه سليمان بن بلال ومحمد بن عجلان وورقاء بن عمر ومحمد بن جعفر بن أبي كثير عن زيد بن أسلم فحكوا في الحديث غسله رجليه والحديث حديث واحد والعدد الكثير أولى بالحفظ من عدد اليسير مع فضل حفظ من حفظ فيه الغسل بعد الرش على من لم يحفظه

1271 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا مسدد وعباد بن موسى قالوا ثنا هشيم عن يعلى بن عطاء عن أبيه قال عباد قال أخبرني أوس بن أبي أوس الثقفي قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم توضعاً ومسح على نعليه وقدميه وقال مسدد أنه رأى رسول الله صلى الله عليه و سلم ورواه حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن أوس الثقفي أن رسول الله صلى الله عليه و سلم توضعاً ومسح على نعليه وهو منقطع أخبرنا أبو بكر بن فورك أنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا حماد بن سلمة فذكره وهذا الإسناد غير قوي وهو يحتمل ما احتل الحديث الأول والذي يدل على أن المراد به غسل الرجلين في النعلين

1272 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا يحيى بن منصور ثنا محمد بن عبد السلام ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على ما لك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عبيد بن جريح أنه قال لعبد الله بن عمر يا أبا عبد الرحمن رأيتك تصنع أربعاً لم أر أحداً من أصحابك يصنعها قال ما هن فذكرهن وقال فيهن رأيتك تلبس النعال السبتية قال أما النعال السبتية فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضعاً فيها فأنا أحب أن البسها ورواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن ما لك ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى وكذلك رواه جماعة عن سعيد المقبري ورواه بن عيينة عن بن عجلان عن المقبري فزاد فيه ويمسح عليها

1273 - أخبرنا أبو بكر بن علي الحافظ أنا إبراهيم بن عبد الله ثنا محمد بن إسحاق بن خزيمة ثنا عبد الجبار بن العلاء ثنا سفيان ثنا محمد بن عجلان عن سعيد بن عبيد بن جريح قال قيل لابن عمر رأيتك تفعل شيئاً لم نر أحداً يصنعه غيرك قال وما هو قال رأيتك تلبس هذه النعال السبتية قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يلبسها ويتوضعاً فيها ويمسح عليها وهذه الزيادة إن كانت محفوظة فلا ينافي غسلها فقد يغسلها في النعل ويمسح عليهما كما مسح بناصيته وعلى عمامته والله أعلم

1274 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنا أبو عثمان البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنا يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن زيد بن وهب قال قال علي وهو قائم ثم توضعاً ومسح على النعلين وإسناده قال ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن أبي ظبيان قال قال علي وهو قائم ثم توضعاً ومسح على النعلين ثم خرج فصلى الظهر

1275 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا بن نمير عن الأعمش عن أبي ظبيان قال رأيت علي بن أبي طالب بالرحبة بال قائماً حتى أدعى فأتى بكوز من ماء فغسل يديه واستنشق وتمضمض وغسل وجهه وذراعيه ومسح برأسه ثم أخذ كفاً من ماء فوضعه على رأسه حتى رأيت الماء ينحدر على لحيته ثم مسح على نعليه ثم أقيمت الصلاة فخلع نعليه ثم تقدم فأمر الناس قال بن نمير قال الأعمش فحدثت إبراهيم قال إذا رأيت أبا ظبيان فأخبرني فرأيت أبا ظبيان قائماً في الكناسة فقلت هذا أبو ظبيان فأتاه فسأله عن الحديث والمشهور عن علي رضي الله عنه أنه غسل رجليه حين وصف وضوء رسول الله صلى الله عليه و سلم وهو لا يخالف النبي صلى الله عليه و سلم فأما مسحه على النعلين فهو محمول على غسل الرجلين في النعلين والمسح على النعلين لأن المسح رخصة لمن تغطت رجلاه بالخفين فلا يعد أنها موضعها قال والأصل وجوب غسل الرجلين إلا ما خصته سنة ثابتة أو إجماع لا يختلف فيه وليس على المسح على النعلين ولا على الجوربين واحد منهما والله أعلم

باب المسح على الموقين والموق هو الخف إلا أن من أجاز المسح على الجرموقين احتج به

1276 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن الحسن الأسدي ثنا إبراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي إياس ثنا شعبة ح قال وأخبرنا محمد بن جعفر العدل ثنا يحيى بن محمد ثنا عبد الله بن معاذ العنبري ثنا أبي ثنا شعبة عن أبي بكر بن حفص بن عمر بن سعد سمع أبا عبد الله مولى بني تميم بن مرة يحدث عن أبي عبد الرحمن أنه شهد عبد الرحمن بن عوف يسأل بلالا عن وضوء رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال كان يخرج يقضى حاجته فأتته بالماء فيتوضأ ويمسح على عمامته وموقيه وقال غيره تميم بن مرة

1277 - وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق ثنا أبو جعفر محمد بن محمد بن نصير الصوفي ثنا علي بن عبد العزيز نا الحسن بن الربيع ثنا أبو شهاب الحناط عن عاصم الأحول عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يمسخ على الموقين والخمار

باب خلع الخفين وغسل الرجلين في الغسل من الجنابة

1278 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا أبو النضر ثنا أبو خيثمة ثنا عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبيش قال أتيت صفوان بن عسال قلت له أنه قد حك في صدري من المسح على الخفين هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه و سلم فيه شيئاً قال نعم أمرنا رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا كنا سفراً أو مسافرين أن لا نخلع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن من غائط ولا بول ولا نوم إلا من الجنابة

باب من خلع خفيه بعد ما مسح عليهما

1279 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو الوليد الفقيه ثنا الشاماتي يعني جعفر بن أحمد أنا الأشج يعني أبا سعيد ثنا عبد السلام بن حرب ثنا يزيد بن عبد الرحمن وهو الدالاني عن يحيى بن إسحاق عن سعيد بن أبي مريم عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم في الرجل يمسخ على خفيه ثم يبدو له فينزعهما قال يغسل قدميه

1280 - وأخبرنا أبو بكر إبراهيم الفارسي أنبأ إبراهيم بن عبد الله الأصبهاني ثنا أبو أحمد بن فارس ثنا محمد بن إسماعيل البخاري ثنا أبو نعيم ثنا عبد السلام فذكره بمعناه قال البخاري ولا نعرف أن يحيى سمع عن سعيد أم لا ولا سعيد من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم

1281 - أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق ببغداد ثنا علي بن محمد القرشي ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا زيد بن الحباب حدثني عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه و سلم في قصة المسح قال وكان أبي ينزع خفيه ويغسل رجليه ويذكر عن عطاء مثل ذلك

1282 - وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا إسحاق بن خلدون ثنا الهيثم بن جميل ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن حماد عن إبراهيم عن علقمة والأسود في الرجل يتوضأ ويمسح على خفيه ثم يخلعهما قال يغسل رجليه ورواه أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم نفسه وروي عن الحكم وغيره عن إبراهيم يصلي ولا يغسل قدميه وهو قول الحسن وروي عن إبراهيم شئ ثالث

1283 - أخبرنا أبو سعد الماليني ثنا أبو أحمد بن عدي ثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس ثنا محمد بن يزيد المستملي ثنا حيوة بن شريح عن مروان عن الأعمش عن سعيد بن أبي عروبة عن أبي معشر عن إبراهيم قال إذا مسح على خفيه ثم خلعهما خلع وضوءه

1284 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو أنا أبو العباس بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد بن مزيد أخبرني أبي قال سمعت الأوزاعي يقول سألت الزهري عن رجل توضأ فأدخل رجليه الخفين طاهرتين ثم أحدث فمسح عليهما ثم نزعهما أيغسلهما أم يستأنف وضوءه قال بل يستأنف وضوءه قال الشيخ ويروى عن مكحول مثل ذلك وحدثناه الشافعي في كتاب أبي حنيفة وابن أبي ليلى على تفريق الوضوء وقد مضت الآثار فيه في باب رويينا عن الشعبي عن الشافعي في رجل دخل خفه حصة قال يتوضأ وإنما أرادوا والله أعلم ينزع خفه لإخراج الحصة ويتوضأ

1285 - أخبرنا علي بن محمد المقرئ أنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عمر بن رديح ثنا عطاء بن أبي ميمونة عن أبي بردة عن المغيرة بن شعبة قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرنا بالمسح على الخفين ثلاثة أيام ولياليها للمسافر ويوماً وليلة للمقيم ما لم يخلع تقرد به عمر بن رديح وليس بالقوي

باب كيف المسح على الخفين

1286 - م أخبرنا أبو الحسن العلاء بن محمد بن أبي سعيد الإسفرائيني بها ثنا أبو سهل بشر بن أحمد الإسفرائيني بها ثنا أبو يعلى ثنا الحكم بن موسى ثنا الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يمسح أعلى الخف وأسفله

1287 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا داود بن رشيد ثنا الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد ثنا رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة عن مغيرة بن شعبة قال وضأت رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فمسح على أعلى الخف وأسفله كذا قال في هذا الإسناد ثنا رجاء بن حيوة وأخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أحمد بن يحيى بن إسحاق الحلواني ثنا داود بن رشيد فذكره بمعناه وقال عن رجاء أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة نا أبو داود ثنا موسى بن مروان الرقي ومحمود بن خالد الدمشقي قالوا ثنا الوليد فذكره بمعناه وقال عن رجاء بن حيوة قال أبو داود يروي أن ثورا لم يسمع هذا الحديث من رجاء وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه قال قال علي بن عمر الحافظ رواه بن المبارك عن ثور وقال حدثت عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا ليس فيه المغيرة قال الشيخ وهكذا ذكره أبو عيسى عن البخاري وأبي زرعة الرازي

1288 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنا أبو الوليد الفقيه ثنا مكي بن عبدان ثنا عمار بن رجاء ثنا زيد بن حباب ثنا سفيان الثوري عن بن جريج عن نافع عن بن عمر أنه كان يمسح على ظهر الخف وباطنه قال وحدثنا عمار ثنا زيد ثنا عبد الله العمري عن نافع عن بن عمر مثله

1289 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو نصر بن عبد العزيز قالوا أنا أبو عمرو بن بجيد ثنا محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير ثنا ما لك عن بن شهاب أنه كان يقول يضع الذي يمسح على الخفين يدا من فوق الخف ويذا من تحت الخف ثم يمسح قال ما لك وذلك أحب ما سمعت إلي في مسح الخفين

باب الإقتصار بالمسح على ظاهر الخفين

1290 - أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا بن أبي الزناد عن أبيه عن عروة بن المغيرة عن المغيرة بن شعبة أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح على ظاهر خفيه وكذا رواه أبو داود الطيالسي عن عبد الرحمن بن أبي الزناد وكذلك رواه إسماعيل بن موسى عن بن أبي الزناد ورواه سليمان بن داود الهاشمي ومحمد بن الصباح وعلي بن حجر عن بن أبي الزناد عن أبيه عن عروة بن الزبير عن المغيرة والله أعلم

1291 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الوليد الفقيه ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو أسامة عن أشعث عن الحسن عن المغيرة بن شعبة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بال ثم جاء حتى توضأ ثم مسح على خفيه ووضع يده اليمنى على خفه الأيمن ويده اليسرى على خفه الأيسر ثم مسح أعلاهما مسحة واحدة حتى كأنني أنظر إلى أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخفين

1292 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا محمد بن العلاء ثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي إسحاق عن عبد خير عن علي قال لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظاهر خفيه

1293 - وأخبرنا أبو الحسن بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد ثنا محمد بن الفضل بن جابر السقطي ثنا إبراهيم بن زياد أنا حفص بن غياث فذكره بإسناده قال قال علي لو كان دين الله بالرأي لكان باطن الخف أحق بالمسح من أعلاه ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح هكذا بأصابعه

1294 - وأخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا محمد بن رافع ثنا يحيى بن آدم ثنا يزيد بن عبد العزيز عن الأعمش هذا الحديث قال ما كنت أرى باطن القدمين إلا أحق بالمسح حتى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظهر خفيه

1295 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو الطيب محمد بن عبد الله الشعيري ثنا محمش بن عصام ثنا حفص بن عبد الله حدثني إبراهيم بن طهمان عن أبي إسحاق عن عبد خير الخيواني عن علي بن أبي طالب قال كنت أرى أن باطن القدمين أحق بالمسح من ظاهرهما حتى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على ظهر قدميه على خفيه وفي كل هذه الروايات المقيدات بالخفين دلالة على اختصار وقع فيما أخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو محمد بن شاذب المقرئ بواسط ثنا شعيب بن أيوب ثنا أبو نعيم عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن عبد خير قال رأيت علياً توضأ ومسح ثم قال لولا أنني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظهر القدمين لرأيت أن أسفلهما أو باطنهما أحق بذلك وكذلك رواه أبو السوداء عن بن عبد خير عن أبيه وعبد خير لم يحتج به صاحبنا الصحيح فهذا وما روي في معناه إنما أريد به قدما الخف بدليل ما مضى وبدليل ما روينا عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي في وصفه وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فذكر أنه غسل رجله ثلاثاً ثلاثاً

1296 - وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ ثنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا زيد بن الحباب ثنا خالد بن أبي بكر حدثني سالم بن عبد الله عن أبيه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه سأله سعد بن أبي وقاص عن المسح على الخفين قال عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بالمسح على ظهر الخفين إذا لبسهما وهما طاهرتان خالد بن أبي بكر ليس بالقوي وفيما مضى كفاية

1297 - وأخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي ثنا إبراهيم بن عبد الله الأصبهاني ثنا أبو أحمد بن فارس ثنا محمد بن اسمعيل ثنا عبد الله بن يزيد ثنا سعيد بن أبي أيوب حدثني حميد بن مخراق الأنصاري أنه رأى أنس بن مالك بقباء مسح ظاهر خفيه بكفيه مسحة واحدة

1298 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني محمد بن أحمد بن بالوية أنا محمد بن يونس ثنا روح ثنا شعبة عن أبي عون عن العلاء بن عرار عن قيس بن سعد بن عبادة أنه بال فتوضأ ومسح على خفيه ظهور القدمين ورواه الثوري عن أبي إسحاق عن العلاء قال رأيت قيس بن سعد بن عبادة بال ثم أتى دجلة وتوضأ ومسح على ظهر خفيه هكذا ورأيت أثر أصابعه على خفيه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ محمد بن إبراهيم الهاشمي ثنا أبو علي القباني ثنا محمد بن المثني ومحمد بن بشار قالنا ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان فذكره وكذلك رواه شعبة وغيره عن أبي إسحاق وروي معنى هذا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه

1299 - أخبرناه أبو عبد الله الحافظ في أحاديث شعبة ثنا أبو بكر بن بالويه ثنا محمد بن يونس ثنا روح ثنا شعبة عن أبي إسحاق عن العلاء بن عرار عن قيس بن سعد بن عبادة أنه قال فتوضأ ومسح على خفيه ظهور القدمين

باب جواز نزع الخف وغسل الرجل إذا لم يكن فيه رغبة عن السنة

1300 - أخبرنا أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى ثنا أحمد بن سلمان الفقيه ثنا إبراهيم بن إسحاق ثنا عمرو بن عون ثنا هشيم عن منصور ح وأخبرنا أبو الحسن المقرئ أنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع الزهراني ثنا هشيم ثنا منصور بن زاذان عن محمد بن سيرين عن أفلح مولى أبي أيوب عنه أنه كان يأمرنا بالمسح على الخفين وكان يغسل هو قدميه فليل له في ذلك كيف تأمر بالمسح وأنت تغسل فقال بنس ما لي إن كان مهنا لكم ومأثمة علي قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله ويأمر به ولكني امرؤ حبيب إلي الوضوء لفظ حديث الزهراني

جماع أبواب الغسل للجمعة والأعياد وغير ذلك

باب الغسل للجمعة

1301 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على بن وهب أخبرك ما لك أن نافعا حدثهم عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن ما لك

1302 - أخبرنا أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد أنبا أبو عبد الله الحسين بن يحيى بن عياش القطان ثنا الحسن بن أبي الربيع ثنا عبد الرزاق أنا بن جريج أخبرني بن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من جاء منكم إلى الجمعة فليغتسل قال وحدثني بن شهاب عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو قائم على المنبر من جاء منكم الجمعة فليغتسل

1303 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن أبي طالب ثنا محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق فذكره عنهما جميعا مدرجا على اللفظ الأول رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع

1304 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا أنبا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على بن وهب أخبرك ما لك بن أنس وغيره أن صفوان بن سليم حدثهم وأخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا القعني عن ما لك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم لفظ حديث القعني وفي حديث بن وهب الغسل يوم الجمعة رواه البخاري في الصحيح عن القعني ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن ما لك

باب الدلالة على أن الغسل يوم الجمعة سنة اختيار

1305 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا روح بن عباد ح وحدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن يحيى الزهري بمكة ثنا محمد بن إسماعيل الصانع ثنا روح بن عباد ثنا ما لك بن أنس عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه أن رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم دخل المسجد يوم الجمعة وعمر بن الخطاب يخطب فقال عمر أية ساعة هذه فقال يا أمير المؤمنين انقلبت من السوق فسمعت النداء فما زدت على أن توضأت وأقبلت فقال عمر الوضوء أيضا وقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالغسل

1306 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه ثنا أبو المثنى العنبري ثنا عبد الله بن محمد بن أسماء ثنا جويرية بن أسماء عن مالك بن أنس عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب بينما هو قائم للخطبة يوم الجمعة إذ جاء رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم من المهاجرين الأولين فناده عمر أية ساعة هذه فقال إني شغلت اليوم فلم أنقلب إلى أهلي حتى سمعت التأذين فلم أزد على أن توضأت قال عمر الوضوء أيضا وقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يأمر بال غسل رواجه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد بن أسماء وهذا حديث أرسله مالك بن أنس في الموطأ فلم يذكر عبد الله بن عمر في إسناده ووصله خارج الموطأ والموصول صحيح فقد رواه يونس بن يزيد الأيلي ومعمربن راشد عن الزهري موصولا وثبت ذلك من حديث أبي هريرة عن عمر رضي الله عنه

1307 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف السوسي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد بن مزيد أخبرني أبي ثنا الأوزاعي حدثني يحيى حدثني أبو سلمة حدثني أبو هريرة قال بينما عمر بن الخطاب رضي الله عنه يخطب الناس يوم الجمعة إذ دخل عثمان بن عفان المسجد فعرض له عمر فقال ما بال رجال يتأخرون بعد النداء فقال عثمان يعني بن عفان يا أمير المؤمنين ما زدت حين سمعت النداء أن توضأت ثم أقبلت فقال عمر الوضوء أيضا أو لم تسمع رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي وأخرجه البخاري من وجه آخر عن يحيى بن أبي كثير قال الشافعي رحمه الله تعالى فلما لم يترك عثمان الصلاة للغسل ولم يأمره عمر بالخروج للغسل دل ذلك على أنهما قد علما أن أمر رسول الله صلى الله عليه و سلم بالغسل على الاختيار

1308 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ حدثني أبو العباس محمد بن يعقوب من أصل كتابه ثنا أبو جعفر محمد بن عيسى العطار ثنا يزيد بن هارون ثنا يحيى بن سعيد قال سألت عمرة عن الغسل يوم الجمعة فقالت سألت عائشة عن الغسل يوم الجمعة فقالت كان الناس عمال أنفسهم وكانوا يروحون بهيئتهم فقيل لهم لو اغتسلتم مخرج في الصحيحين من حديث يحيى بن سعيد الأنصاري

1309 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن مسلمة ثنا عبد العزيز يعني بن محمد عن عمرو يعني بن أبي عمرو عن عكرمة أن أناسا من أهل العراق جاءوا فقالوا يا بن عباس أترى الغسل يوم الجمعة واجبا قال لا ولكنه أظهر وخير لمن اغتسل ومن لم يغتسل فليس عليه بواجب وسأخبركم كيف بدأ الغسل كان الناس مجهودين يلبسون الصوف ويعملون على ظهورهم وكان مسجدهم ضيقا مقارب السقف إنما هو عريش فخرج رسول الله صلى الله عليه و سلم في يوم حار وعرق الناس في ذلك الصوف حتى ثارت منهم رياح آذى بذلك بعضهم بعضا فلما وجد رسول الله صلى الله عليه و سلم تلك الرياح قال أيها الناس إذا كان هذا اليوم فاغتسلوا وليمس أحدكم أفضل ما يجد من دهنه وطيبه قال بن عباس ثم جاء الله بالخير وليسوا غير الصوف وكفوا العمل ووسع مسجدهم وذهب بعض الذي كان يؤذي بعضهم بعضا من العرق

1310 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو أحمد محمد بن إسحاق الصفار العدل ثنا أحمد بن نصر ثنا عمرو بن طلحة القتاد ثنا أسباط بن نصر السدي عن عكرمة عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من توضأ فيها ونعمت ويجزىء من الفريضة ومن اغتسل فالغسل أفضل وهذا الحديث بهذا اللفظ غريب من هذا الوجه وإنما يعرف من حديث الحسن وغيره

1311 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاکر ثنا عفان ثنا همام ثنا قتادة عن الحسن عن سمرة أن النبي صلى الله عليه و سلم قال من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت ومن اغتسل فهو أفضل وهكذا روي عن شعبة عن قتادة

1312 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ العدل ثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رجاء ثنا عفان بن مسلم ثنا شعبة بن الحجاج عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل وكذلك رواه سعيد بن سفيان الجحدري عن شعبة وخالفهما سعيد بن أبي عروبة فرواه مرسلًا

1313 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو الفضل الحسن بن يعقوب العدل ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا وكذلك رواه أبان بن يزيد العطار عن قتادة ورواه أبو حرة الرقاشي عن الحسن كما أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا أبو حرة عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة قال ولا أعلمه إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضأ فيها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل ورواه بكر بن بكار عن أبي حرة بإسناده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يشك أخبرناه أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن محمد بن سخطويه ثنا محمد بن مندة الأصبهاني ثنا بكر بن بكار ثنا أبو حرة فذكره وروي من وجه آخر عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي إسناده نظر

1314 - أخبرنا أبو بكر بن فورك أنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا الربيع ح وأخبرنا أبو طاهر الفقيه ثنا أبو حامد الهالبي ثنا الحسن بن إبراهيم بن موسى البغدادي بمكة ثنا أبو عبد الرحمن المقرئ ثنا الربيع بن صبيح عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل والغسل من السنة لم يذكر أبو داود والغسل من السنة

1315 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عوف الطائي ثنا موسى بن داود ثنا حبان بن علي عن الربيع بن صبيح عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جاء إلى الجمعة فليغتسل فلما جاء الشتاء فاشتد علينا فشكونا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من توضأ فيها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل وروي أيضا عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم

1316 - أخبرناه أبو الحسن بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد الصغار ثنا أحمد بن علي الخزاز ثنا أسيد بن زيد الجمال ثنا أبو محمد ثنا شريك أنا عوف عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل ورواه الثوري عن حدثه عن أبي نضرة عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه إسحاق عن أبي داود الحفري عن سفيان

باب الغسل للجمعة عند الرواح إليها

1317 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثني علي بن حمشاذ العدل ثنا محمد بن سليمان الواسطي ثنا أبو نعيم ثنا شيبان بن عبد الرحمن النحوي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن عمر بن الخطاب بينما هو يخطب الناس إذ جاء رجل فقال لم تحتبسوا إلى هذه الساعة فقال الرجل ما هو إلا أنني سمعت النداء فتوضأت فقال عمر والوضوء ألم تسمع قول رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا راح أحدكم إلى المسجد فليغتسل رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم وكذلك رواه حرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير إذا راح أحدكم إلى الجمعة فليغتسل وقال الأوزاعي عن يحيى إذا جاء أحدكم وقال معاوية بن سلام عن يحيى إذا أتى أحدكم

باب جواز الغسل لها إذا كان غسله قبلها في يومها

1318 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو زرعة الدمشقي ح وأخبرنا أبو سعيد ثنا أبو محمد المزني أنا علي بن محمد بن عيسى قالنا ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب بن أبي حمزة عن الزهري قال قال طاوس قلت لابن عباس ذكروا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اغتسلوا يوم الجمعة واغسلوا رؤوسكم وإن لم تكونوا جنبًا وأصيبوا من الطيب فقال بن عباس أما الغسل فنعم وأما الطيب فلا أدري رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان وروينا في حديث أبي

سعيد عن النبي صلى الله عليه و سلم الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم وقال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فذكر رواحه بعد الغسل في الساعة الأولى والثانية والثالثة والرابعة والخامسة

باب الغسل على من أراد الجمعة دون من لم يردّها

1319 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ حدثني علي بن محمد بن سخته العدل ثنا إسماعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا الليث عن نافع عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول إذا أراد أحدكم أن يأتي الجمعة فليغتسل رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ويذكر عن ابن عمر أنه قال إنما الغسل على من تجب عليه الجمعة وعنه أنه كان لا يغتسل في السفر يوم الجمعة وقد استحب غيره أن يغتسل في كل أسبوع مرة تنظيفا واحتج بما أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الضبي ثنا أبو أحمد بن بكر بن محمد بن حمدان بمرثو ثنا أبو الأحوص محمد بن الهيثم القاضي ثنا بن بكر بن الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن أبان بن صالح عن مجاهد أبي الحجاج عن طاوس عن أبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه و سلم على كل مسلم حق أن يغتسل في كل سبعة أيام يوما قال البخاري ورواه أبان بن صالح فذكره وهذا يشبه أن يكون أراد به أيضا غسل يوم الجمعة

1320 - فقد أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا تمام يعني محمد بن غالب ثنا موسى ثنا وهب ثنا بن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بيد كل أمة أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتينا من بعدهم فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه فهدانا الله فغدا لليهود وبعد غد للنصارى فسكت وقال حق على كل مسلم في كل سبعة أيام يوما يغسل رأسه وجسده ورواه البخاري في الصحيح عن موسى بن إسماعيل مختصرا

باب الإغتسال للجنابة والجمعة جميعا إذا نواهما معا لقوله صلى الله عليه و سلم إنما الأعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى

1321 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى وأبو عبد الرحمن السلمي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا إبراهيم بن عبد الله السعدي ثنا يزيد بن هارون أنبا يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي أنه سمع علقمة بن وقاص يقول سمعت عمر بن الخطاب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله وإلى رسوله فهجرته إلى الله وإلى رسوله ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو إلى امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير عن يزيد بن هارون ورواه البخاري من أوجه عن يحيى بن سعيد الأنصاري

1322 - وأخبرنا محمد بن عبد الله ثنا أبو الوليد ثنا الحسن يعني بن سفيان ثنا أبو بكر يعني بن أبي شيبة ثنا جرير عن ليث عن نافع عن ابن عمر أنه كان يغتسل للجنابة والجمعة غسلا واحدا

باب هل يكتفي بغسل الجنابة عن غسل الجمعة إذا لم ينوها مع الجنابة

1323 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ حدثني أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ نا الحسين بن محمد بن زياد وأخبرنا أبو حازم الحافظ وأبو سعد الشعبي قالوا ثنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن زكريا أنبا أبو علي الحسين بن محمد بن زياد القباني ثنا سريج بن يونس ثنا هارون بن مسلم العجلي ثنا أبان بن يزيد العطار عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة قال دخل علي أبي وأنا أغتسل يوم الجمعة فقال غسلك من جنابة أو للجمعة قال قلت من جنابة قال أعد غسلا آخر فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول من اغتسل يوم الجمعة كان في طهارة إلى الجمعة الأخرى لفظ حديث أبي حازم الحافظ

1324 - وأخبرنا أبو حازم الحافظ ثنا أبو أحمد الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن إسحاق الثقفي ثنا قتيبة بن سعيد ثنا أبو الأحوص عن منصور عن مجاهد قال إذا اغتسل الرجل من الجنابة يوم الجمعة بعد طلوع الفجر أجزاء من غسل يوم الجمعة

1325 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران ثنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا سعدان بن نصر ثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفيان بن سعيد عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن زاذان قال استب رجلان من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم فقال أحدهما أنا إذا كمثل الذي لا يغتسل يوم الجمعة

باب الاغتسال للأعياد

1326 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي من أصله ثنا بشر بن أحمد المهرجاني ثنا داود بن الحسين البيهقي ثنا أبو خالد يزيد بن سعيد الإسكندراني بإسكندرية قال قرئ على ما لك بن أنس حدثك سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم في جمعة من الجمعة يا معشر المسلمين إن هذا يوم جعله الله تعالى لكم عيدا فاعتسلوا وعليكم بالسواك هكذا رواه مسلم عن هذا الشيخ عن ما لك ورواه الجماعة عن ما لك عن الزهري عن بن السباق عن النبي صلى الله عليه و سلم مرسلا

1327 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا بن فضيل عن محمد بن إسحاق عن نافع عن بن عمر أنه كان يغتسل في العيدين اغتساله من الجنابة وروي عن غيره أيضا وذلك يرد إن شاء الله تعالى في كتاب العيدين

باب الغسل من غسل الميت

1328 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنا أبو بكر أحمد بن محمد الصيرفي بمرو ثنا أحمد بن عبيد الله النرسي ثنا أبو نعيم ثنا زكريا بن أبي زائدة عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن عبد الله بن الزبير عن عائشة أنها حدثت أن النبي صلى الله عليه و سلم قال يغتسل من أربع من الجنابة ويوم الجمعة ومن غسل الميت والحجامة

1329 - وأخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا زكريا ثنا مصعب بن شيبة فذكره بإسناده مثله إلا أنه قال كان يغتسل من أربع وكذلك رواه مسعر عن مصعب بن شيبة

1330 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد ثنا أبو سعيد الحسن بن عبد الصمد ثنا عبد الصمد بن حسان المرورودي بنيسابور ثنا سفيان عن عبد الله بن أبي السفر عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب قال سمعت عبد الله بن الزبير يقول سمعت عائشة تقول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم الغسل من خمسة من الجنابة والحجامة وغسل يوم الجمعة وغسل الميت والغسل من ماء الحمام أخرج مسلم في الصحيح حديث مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن بن الزبير عن عائشة عن النبي صلى الله عليه و سلم عشر من الفطرة وترك هذا الحديث فلم يخرج له ولا أراه تركه إلا لظعن بعض الحفاظ فيه وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي إلا أنه لم يذكر الغسل من غسل الميت

1331 - وأخبرناه أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال كنا نغتسل من خمس من الجنابة والحجامة ونتف الإبط ومن الحمام ويوم الجمعة قال الأعمش فذكرت ذلك لإبراهيم فقال ما كانوا يرون غسلا واجبا إلا من الجنابة وإن كانوا يستحبون أن يغتسلوا يوم الجمعة

1332 - وأخبرنا أبو الحسين بن الفضل ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان حدثني عمر بن حفص ثنا أبي ثنا الأعمش حدثني مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال اغتسل من الحمام والجمعة والجنابة والحجامة والموسى الغسل من غسل الميت

1333 - أخبرنا أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى ثنا أبو سهل أحمد بن محمد ثنا محمد بن جعفر بن أبي كثير عن محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال من غسل ميتا فليغتسل ومن حملة فليتوضأ

1334 - وأخبرنا أبو نصر بن عبد العزيز أنا أبو الفضل بن خميرويه ثنا الحسين بن إدريس ثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب ثنا عبد العزيز أظنه بن المختار ثنا سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غسله الغسل ومن حملة الوضوء يعني الميت وكذلك رواه بن جريج وحماد بن سلمة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ورواه سفيان بن عيينة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن إسحاق مولى زائدة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه أخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا حاتم بن يحيى عن سفيان فذكره وكذلك رواه بن علي عن سهيل مرة مرفوعا ومرة موقوفا ورواه وهب بن خالد عن سهيل

1335 - كما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن كامل القاضي ببغداد ثنا عبد الله بن مهران الضرير الثقة المأمون وكان من أحفظ الناس ثنا عفان بن مسلم ثنا وهب بن خالد ثنا سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن الحارث بن مخلد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسله الغسل ومن حملة الوضوء يعني في الميت والجنابة كذا رواه ولا أراه حفظه وقيل عن وهب ثنا أبو واقد عن محمد بن عبد الرحمن يعني بن ثوبان وإسحاق مولى زائدة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غسله الغسل ومن حملة الوضوء

1336 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن غالب ثنا موسى يعني بن إسماعيل ثنا وهب فذكره وزاد قال فذكرت ذلك لسعيد بن المسيب قال لو علمت أنه نجس لم أمسه وقيل عن إسحاق عن أبي سعيد وقيل غير ذلك أخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي أنبا إبراهيم بن عبد الله ثنا أبو أحمد بن فارس ثنا محمد بن إسماعيل البخاري حدثني يحيى بن سليمان عن بن وهب عن أسامة عن سعيد بن أبي سعيد مولى المهري عن إسحاق مولى زائدة عن أبي سعيد مثله من غسل ميتا فليغتسل ومن حملة فليتوضأ قال البخاري وقال معمر بن يحيى بن أبي كثير عن إسحاق عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وحدثنا موسى بن إسماعيل عن أبان عن يحيى عن رجل من بني ليث عن إسحاق عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وحدثنا موسى بن إسماعيل عن حماد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال وحدثنا الأويسى عن الدراوردي عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قوله قال البخاري وهذا أشبه قال وقال بن حنبل وعلي لا يصح في هذا الباب شئ

1337 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أخبرنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود السجستاني قال سمعت أحمد بن حنبل يقول وسئل عن الغسل من غسل الميت فقال يجزئه الوضوء أدخل أبو صالح بينه وبين أبي هريرة في هذا يعني إسحاق مولى زائدة قال وحديث مصعب ضعيف فيه خصال ليس عليه العمل قال الشيخ وقال أبو عيسى سألت محمد بن إسماعيل البخاري عن هذا الحديث فقال أن أحمد بن حنبل وعلي بن عبد الله قال لا يصح في هذا الباب شئ قال محمد وحديث عائشة في هذا الباب ليس بذلك

1338 - وأخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنا الربيع قال قال الشافعي وإنما منعني عن إيجاب الغسل من غسل الميت أن في إسناده رجلا لم أفتح عن معرفة من ثبت حديثه إلى يومي على ما يقتضي فإن وجدت من يقتضي أوجبته وأوجب الوضوء من مس الميت مفضيا إليه فإنهما في حديث واحد وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق أنبا أبو بكر المطرز قال سمعت محمد بن يحيى يقول لا أعلم فيمن غسل ميتا فليغتسل حديثا ثابتا ولو ثبت لزمنا استعماله قال الإمام أحمد وقد روي من وجه آخر ضعيف عن أبي سلمة مرفوعا

1339 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا حاجب بن أحمد ثنا محمد بن يحيى وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أحمد بن محبوب الرملي بمكة أنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن الربيع التميمي بمصر قال ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثني بن لهيعة عن حنين بن أبي حكيم عن صفوان بن أبي سليم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من غسل ميتا فليغتسل هذا لفظ القاضي وفي رواية الحافظ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل الميت الغسل ومن حملة الوضوء بن لهيعة وحنين بن أبي حكيم لا يحتج بهما والمحفوظ من حديث أبي سلمة ما أشار إليه البخاري موقوف من قول أبي هريرة

1340 - أخبرناه أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبأ محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أنه قال من غسل ميتاً فليغتسل ومن حمل ميتاً فليتوضأ ومن مشى معها فلا يجلس حتى يقضى دفنها قال الشيخ هذا هو الصحيح موقفاً على أبي هريرة كما أشار إليه البخاري وقد روي من وجه آخر عن أبي هريرة مرفوعاً

1341 - أخبرناه أبو حازم الحافظ أنا أبو أحمد الحافظ أنا أبو بكر عبد الله بن سليمان بن الأشعث ببغداد إملاء ثنا محمد بن عبد الرحيم يعني البرقي وجعفر بن مسافر قالوا ثنا عمرو بن أبي سلمة ثنا زهير عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل ميتاً فليغتسل ومن حمله فليتوضأ زهير بن محمد قال البخاري روي عنه أهل الشام أحاديث مناكير وقال أبو عبد الرحمن النسائي زهير ليس بالقوي وروي من وجه آخر عن أبي هريرة مرفوعاً

1342 - أخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا أحمد بن صالح ثنا بن أبي فديك حدثني بن أبي ذئب عن القاسم بن عباس عن عمرو بن عمير عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من غسل الميت فليغتسل ومن حمله فليتوضأ هذا عمرو بن عمير إنما يعرف بهذا الحديث وليس بالمشهور

1343 - أخبرنا أبو بكر بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا بن أبي ذئب عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل ميتاً فليغتسل ومن حمل جنازة فليتوضأ هذا هو المشهور من حديث بن أبي ذئب وصالح مولى التوأمة ليس بالقوي

1344 - وقد أخبرنا أبو الحسن بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد ثنا جعفر بن أحمد يعني بن عاصم الدمشقي ثنا محمود بن خالد ثنا الوليد بن مسلم قال قلت لليث بن سعد أن بن أبي ذئب أخبرني عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يعني ومن حمله فليتوضأ قال الليث بلغنا أن هذا من حديث أبي هريرة ذكر لعبد الله بن عمرو بن العاصي فقال عبد الله يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا يشهد الجنازة إلا متوضئاً قال الشيخ وقد روي هذا من وجه آخر عن أبي هريرة منصوصاً إلا أن إسناده ضعيف

1345 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد ثنا جعفر بن أحمد بن عاصم الدمشقي ثنا هشام بن عمار حدثنا الوليد حدثني بن لهيعة عن موسى بن وردان عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أراد أن يحمل ميتاً فليتوضأ قال الشيخ الروايات المرفوعة في هذا الباب عن أبي هريرة غير قوية لجهالة بعض رواياتها وضعف بعضهم والصحيح عن أبي هريرة من قوله موقفاً غير مرفوع

1346 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق ثنا عبد الله بن صالح حدثني يحيى بن أيوب عن عقيل بن خالد عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال من غسل الميت فليغتسل ومن أدخله قبره فليتوضأ وقد قيل عن بن المسيب في قوله

1347 - أخبرناه أبو سعيد بن أبي عمرو أنا أبو محمد المزني أنا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب بن أبي حمزة عن الزهري قال حدثني سعيد بن المسيب أن من السنة أن يغتسل من غسل ميتاً ويتوضأ من نزل في حفرته حين يدفن ولا وضوء على أحد من غير ذلك ممن صلى عليه ولا ممن حمل جنازته ولا ممن مشى معها وقد مضى عن بن المسيب أنه قال لو علمت أنه نجس لم أمسه وروي في ذلك عن حذيفة بن اليمان مرفوعاً حدثنا الفقيه أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن أحمد الأموي أنا أبو القاسم النسوي ثنا الحسن بن سفيان النسوي ثنا محمد بن منهل ثنا يزيد بن زريع ثنا معمر بن راشد عن أبي إسحاق عن أبيه عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل ميتاً فليغتسل وقال غيره عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن أبي إسحاق عن أبي هريرة وقال أبان عن يحيى عن أبي إسحاق سمع أبا هريرة قال الشيخ قال أبو بكر بن إسحاق الفقيه خبر أبي إسحاق عن أبيه عن حذيفة ساقط قال وقال علي بن المديني لا يثبت فيه حديث قال الشيخ رحمه الله تعالى والمشهور عن أبي إسحاق عن ناجية بن كعب الأسدي عن علي رضي الله عنه

1348 - كما أخبرناه أبو علي الحسين بن محمد بن محمد بن علي الفقيه ثنا عبد الله بن عمر بن أحمد بن شاذب المقرئ بواسط ثنا شعيب بن أيوب ثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن ناجية بن كعب الأسدي عن علي قال لما توفي أبو طالب أتيت النبي صلى الله عليه و سلم فقلت يا رسول الله إن عمك الضال قد هلك قال فانطلق فواره فقلت ما أنا بمواريه قال فمن يواريه انطلق فواره ولا تحدثن شيئا حتى تأتيني فانطلقت فواريته فأمرني أن أغتسل ثم دعا لي بدعوات ولا يسرنى بها ما على الأرض من شئ ورواه أيضا الثوري وشعبة وشريك عن أبي إسحاق ورواه الأعمش عنه عن رجل عن علي وناجية بن كعب الأسدي لم تثبت عدالته عند صاحبي الصحيح وليس فيه أنه غسله

1349 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا محمد بن أحمد بن البراء قال قال علي بن المدني حديث علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه و سلم أمره أن يوارى أبا طالب لم نجده إلا عند أهل الكوفة وفي إسناده بعض الشئ رواه أبو إسحاق عن ناجية ولا نعلم أحدا روى عن ناجية غير أبي إسحاق قال الإمام أحمد وقد روي من وجه آخر ضعيف عن علي هكذا

1350 - حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف إملاء أنبأ أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الديلي بمكة ثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ ثنا سعيد بن منصور ثنا الحسن بن يزيد الأصم قال سمعت السدي يحدث عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال لما توفي أبو طالب أتيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فقلت إن عمك الشيخ قد مات فقال لي اذهب فواره ثم لا تحدث شيئا حتى تأتيني فاعتسلت ثم أتيت فعدا لي بدعوات ما يسرنى بها حمر النعم

1351 - وأخبرنا عمر بن عبد العزيز ثنا العباس بن الفضل النضروي الهروي بها حدثني أحمد بن نجدة ثنا سعيد فذكره بإسناده نحوه زاد حمر النعم وسودها وكان علي إذا غسل ميتا اغتسل تفرد به الحسن بن يزيد الأصم بإسناده هذا

1352 - وأخبرنا أبو سعد الماليني أنبأ أبو أحمد عبد الله بن عدي الحافظ قال الحسن بن يزيد الكوفي ليس بالقوي وحديثه عن السدي ليس بالمحفوظ ومدار هذا الحديث المشهور علي أبي إسحاق السبيعي عن ناجية بن كعب عن علي قال الشيخ وقد روي إسحاق بن محمد الفروي عن علي بن أبي علي اللهبي عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد قال دخل علي بن أبي طالب على رسول الله صلى الله عليه و سلم فأخبره بموت أبي طالب فقال فاذهب فاغسله ولا تحدثن شيئا حتى تأتيني فغسلته وواريته ثم أتيت فقلت فاعتسل

1353 - أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن عبد الله النوقاني بها ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الأصفهاني الصفار ثنا جعفر بن محمد الطيالسي ثنا إسحاق بن محمد الفروي ثنا علي بن أبي علي فذكره وهذا منكر لا أصل له بهذا الإسناد وعلى بن أبي علي اللهبي ضعيف جرحه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وجرحه البخاري وأبو عبد الرحمن النسائي ويروى عن علي من وجه آخر هكذا وإسناده ضعيف وروي عن علي من قوله وليس بالقوي

1354 - أخبرناه أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه ثنا صالح بن مقاتل بن صالح ثنا أبي ثنا محمد بن الزبير عن إسماعيل بن مسلم عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي بن أبي طالب قال لما مات أبو طالب أتيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فقلت يا رسول الله مات الشيخ الضال فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذهب فاغسله وكفنه فقلت يا رسول الله أنا فقال ومن أحق بذلك منك اذهب فاغسله وكفنه وجننه ولا تحدثن شيئا حتى تأتيني فانطلقت ففعلت قال فلما أتيت قال اذهب فاغتسل غسل الجنابة هذا غلط والمشهور عن أبي إسحاق عن ناجية عن علي كما تقدم وصالح بن مقاتل بن صالح يروي المناكير وروي في ذلك عن الحارث عن علي من قوله

1355 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق ثنا علي بن معبد ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد عن جابر عن الشعبي عن الحارث عن علي أنه قال من غسل ميتا فليغتسل وروي في ذلك عن بن عباس من قوله أخبرناه أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس بن يعقوب ثنا محمد

بن إسحاق ثنا الأسود بن عامر ثنا حماد بن سلمة عن مطر عن عمار بن أبي عمار عن بن عباس قال من غسل ميتاً فليغتسل
كذا روي عنه بهذا الإسناد والصحيح عن بن عباس خلاف ذلك عدم الغسل من غسل الميت

1356 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق ثنا عثمان
بن عمر ثنا بن جريح عن عطاء قال سئل بن عباس هل على من غسل ميتاً غسل فقال أنجستم صاحبكم يكفي منه الوضوء

1357 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أسيد بن عاصم ثنا
الحسن بن حفص عن سفيان عن أبي الزبير عن سعيد بن جبيرة عن بن عباس أنه سئل عن الغسل من غسل الميت فقال
أنجاس هم فتغتسلون منهم يعني الغسل من غسل الميت

1358 - وأخبرنا أبو عبد الله أنبأ أبو العباس ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا معلي ومنصور بن سلمة قالوا ثنا سليمان بن
بلال عن عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن بن عباس قال ليس عليكم في غسل ميتكم غسل إذا غسلتموه إن ميتكم لمؤمن
ظاهر وليس بنجس فحسبكم أن تغسلوا أيديكم وروي هذا مرفوعاً ولا يصح رفعه

1359 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ ثنا أبو العباس أحمد بن محمد الهمداني ثنا أبو شيبعة
إبراهيم بن عبد الله ثنا خالد بن مخلد ثنا سليمان بن بلال عن عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن بن عباس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ليس عليكم في غسل ميتكم غسل إذا غسلتموه إنه مسلم مؤمن ظاهر وإن المسلم ليس بنجس فحسبكم
أن تغسلوا أيديكم هذا ضعيف والحمل فيه على أبي شيبعة كما أظن وروي بعضه من وجه آخر بن عباس مرفوعاً

1360 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا إبراهيم بن عصة بن إبراهيم العدل ثنا أبو مسلم المسيب بن زهير البغدادي ثنا أبو
بكر وعثمان ابنا أبي شيبعة قالوا ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن أبي رباح عن بن عباس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تتجسوا موتاكم فإن المسلم ليس بنجس حياً ولا ميتاً وهكذا روي من وجه آخر غريب عن بن
عيينة والمعروف موقوف

1361 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد الأشناني ثنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا
محبوب بن موسى ثنا أبو إسحاق الفزاري عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبيرة قال قلت لابن عمر أيغتسل من غسل
الميت فقال ما الميت فقلت أرجو أن يكون مؤمناً قال فتمسح بالمؤمن ما استطعت

1362 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا
العمري عن نافع قال كان بن عمر يقول من غسل ميتاً فأصابه منه شيء فليغتسل وإلا فليتوضأ

1363 - وأخبرنا أبو بكر الفقيه أنا علي بن عمر الحافظ ثنا بن صاعد ثنا محمد بن عبد الله المخرمي ثنا أبو هشام المغيرة بن
سلمة المخزومي ثنا وهيب ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر قال كنا نغسل الميت فمنا من يغتسل ومنا من لا يغتسل

1364 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد ثنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا أبو اليمان
أخبرني شعيب بن أبي حمزة قال وقال نافع كنا نغسل الميت فيتوضأ بعضنا ويغتسل بعض ثم يعود فنكفنه ثم نحنطه ونصلي
عليه ولا نعيد الوضوء وبإسناده قال أخبرني شعيب قال قال نافع قد رأيت عبد الله بن عمر حنط سعيد بن زيد وحمله فيمن
حمله ثم دخل المسجد فصلى ولم يتوضأ

1365 - وحدثنا أبو عبد الله الحافظ ثنا محمد بن يعقوب الحافظ ثنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم ثنا محمد بن عثمان بن كرامة
ثنا أبو أسامة عن عبيد الله بن عمر عن أبي عبد الغفار عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص قالت غسل سعد سعيد بن زيد
وحنطه ثم أتى البيت فاغتسل ثم قال لنا إني لم أغتسل من غسلني إياه ولكني اغتسلت من الحر

1366 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو حامد أحمد بن علي المقرئ من كتاب عتيق ثنا أبو فروة يزيد بن محمد بن يزيد بن سنان حدثني أبي حدثني أبي يزيد بن سنان ثنا زيد بن أبي أنيسة عن جابر عن الشعبي عن علقمة عن بن مسعود قال إن كان صاحبكم نجسا فاغتسلوا وإن كان مؤمنا فلم نغتسل من المؤمن إسناده ليس بالقوي

1367 - أخبرنا أبو الحسين بن الفضل القطان ببغداد ثنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو اليمان الحكم بن نافع ثنا سعيد بن عبد العزيز عن مكحول قال قمت إلى أنس في هذا المسجد فسألته عن الوضوء من الجنائز فقال إنما كنا في صلاة ورجعنا إلى صلاة فلا وضوء

1368 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنا محمد بن عمر عن محمد بن إبراهيم أن عائشة قالت سبحان الله أموات المؤمنين أنجاس وهل هو إلا رجل أخذ عودا.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الحيض

1369 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثني جعفر بن سليمان عن أبي عمران الجوني عن يزيد بن بابنوس قال قلت لعائشة ما تقولين في العراك قالت الحيض تعنون قلنا نعم قالت سموه كما سماه الله عز و جل

باب الحائض لا تصلي ولا تصوم

1370 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو نصر أحمد بن سهل الفقيه ببخارى أنبأ صالح بن محمد الحافظ جزرة حدثني محمد بن عبد الرحيم البرقي ومحمد بن إدريس أبو حاتم وأحمد بن حمويه أبو سنان البلخي الثقفي قالوا ثنا سعيد بن الحكم بن أبي مريم أنبأ محمد بن جعفر بن أبي كثير أخبرني زيد بن أسلم عن عياض بن عبد الله بن سعد عن أبي سعيد الخدري قال خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم في الأضحى أو الفطر إلى المصلى فصلى ثم انصرف فوعظ الناس وأمرهم بالصدقة فقال يا أيها الناس تصدقوا ثم انصرف فمر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن فإنني رأيتكن أكثر أهل النار فقلن ولم ذلك يا رسول الله قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم منكن يا معشر النساء فقلن له وما نقصان عقلنا وديننا قال أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل قلن بلى قال فذلك من نقصان عقلها أليس إذا حاضت المرأة لم تصل ولم تصم قلن بلى قال فذلك من نقصان دينها رواه البخاري في الصحيح عن سعيد بن أبي مريم ورواه مسلم عن الحلواني وغيره عن بن أبي مريم

باب الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة

1371 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه وأبو الفضل بن إبراهيم المزكي واللفظ لأبي الفضل قالوا ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم ثنا عبد الرزاق ثنا معمر بن عاصم الأحول عن معاذة العدوية أن امرأة سألت عائشة ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة فقالت لها أحرورية أنت فقالت لست بحرورية ولكني أسألك فقالت كان يصيبنا ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة قال معمر وأخبرنا أيوب عن أبي قلابة عن معاذة عن عائشة مثله رواه مسلم في الصحيح عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق عن معمر بن عاصم وأخرجه من حديث حماد عن أيوب

باب الحائض لا تطوف بالبيت

1372 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف ثنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة أنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى إذا كنا بسرف أو قريب منه حضت فدخل علي رسول الله صلى الله عليه و سلم وأنا أبكي فقال ما لك أنفست قلت نعم قال إن هذا أمر كتبه الله عز و جل على بنات آدم فاقضي ما يقضي الحاج إلا الطواف بالبيت قالت وذبح رسول الله صلى الله عليه و سلم أو قالت ضحى بالبقر رواه البخاري في الصحيح عن علي بن سفيان ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبه وغيره عن سفيان

باب الحائض لا تدخل المسجد ولا تعتكف فيه

1373 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب إملاء ثنا حسين بن حسن بن مهاجر ثنا هارون بن سعيد الأيلي ثنا بن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن أبي الأسود عن عروة عن عائشة أنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يخرج إلي رأسه من المسجد وهو مجاور فأغسله وأنا حائض رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن سعيد الأيلي

وأخرجه البخاري من وجه آخر عن عروة وفي حديث أم عطية عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه أمر الحيض أن يعتزلن مصلى المسلمين وذلك يرد إن شاء الله تعالى في كتاب العيدين

باب الحائض لا تمس المصحف ولا تقرأ القرآن

1374 - أخبرنا عمر بن عبد العزيز بن قتادة أنا أبو عمرو بن مطر ثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي ثنا الحكم بن موسى ثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود حدثني الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كتب إلى أهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات وبعث به مع عمرو بن حزم فذكر الحديث وفيه قال ولا يمسه القرآن إلا طاهر أرسله غيره والله أعلم ويذكر عن بن عمر أنه كره للحائض مس المصحف

1375 - أخبرنا أبو علي الروذباري وأبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري قال أنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن بن عرفة ثنا إسماعيل بن عياش عن موسى بن عقبة عن نافع عن بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئاً من القرآن ليس هذا بالقوي

1376 - وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا أبو محمد بن حبان ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن أنبأ أبو عامر ثنا الوليد بن مسلم ثنا أبو عمرو هو الأوزاعي قال سئل الزهري عن الجنب والنفساء والحائض فقال لم يرخص لهم أن يقرأوا من القرآن شيئاً ورويناه عن جابر بن عبد الله ثم عن عطاء وأبي العالية والنخعي وسعيد بن جبيرة في الحائض لا تقرأ القرآن

باب الحائض لا توطأ حتى تطهر وتغتسل

قال الله جل ثناؤه { ولا تقربوهن حتى يطهرن فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله } وقال الشافعي وقيل والله أعلم يطهرن من المحيض فإذا تطهرن بالماء

1377 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق ثنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا عبد الله بن صالح ان معاوية بن صالح حدثه عن علي بن أبي طلحة عن بن عباس في قوله تعالى اعتزلوا النساء في المحيض يقول اعتزلوا نكاح فروجهن ولا تقربوهن حتى يطهرن يقول إذا تطهرن من الدم وتطهرن بالماء فأتوهن من حيث أمركم الله يقول في الفرج ولا تعدوا إلى غيره فمن فعل من ذلك شيئاً فقد اعتدى

1378 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو أسامة عن سفيان عن بن أبي نجيح عن مجاهد في قوله عز و جل { ولا تقربوهن حتى يطهرن } حتى ينقطع الدم فإذا تطهرن قال يقول إذا اغتسلن وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر بن إسحاق ثنا عبيد الله بن عمر ثنا هشيم عن يونس عن الحسن في الحائض إذا طهرت من الدم قال لا يأتيها زوجها حتى تغتسل

1379 - وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه ثنا أبو محمد بن حبان ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن أنا أبو عامر موسى بن عامر ثنا الوليد بن مسلم أنا سالم انه سمع الحسن يقول لا بأس أن يغشى الرجل امرأته وليس بحضرتها ماء إذا طهرت من حيضتها في سفر إذا تيممت

1380 - أخبرنا أبو أحمد المهرجاني ثنا أبو بكر بن جعفر ثنا محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير ثنا ما لك أنه بلغه عن سالم وسليمان بن يسار انهما سئلا عن الحائض أيصيها زوجها إذا رأت الطهر قبل أن تغتسل فقالا لا حتى تغتسل

1381 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان ثنا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ثنا حفص بن عمر الرقي ثنا قبيصة ح قال وحدثنا معاذ بن المثني ثنا محمد يعني بن كثير قال ثنا سفيان عن المثني بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن

سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله إنا نكون في الرمل أربعة أشهر أو خمسة أشهر فتكون فينا النفساء والحائض والجنب فما ترى قال عليكم بالصعيد

باب مباشرة الحائض فيما فوق الإزار وما يحل منها وما يحرم

1382 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم ثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت كانت إحدانا إذا حاضت أمرها رسول الله صلى الله عليه و سلم أن تنزر بإزار ثم يباشرها رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم وأخرجه البخاري من حديث الثوري عن منصور

1383 - أخبرنا أبو عمرو الأديب ثنا أبو بكر الإسماعيلي أخبرني محمد بن عمرو بن العلاء الجرجاني ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة قالت كانت إحدانا إذا كانت حائضا أمرها النبي صلى الله عليه و سلم أن تأتزر في فور حيضتها ثم يباشرها وأيكم يملك إربه كما كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يملك إربه رواه البخاري في الصحيح عن إسماعيل بن الخليل عن علي بن مسهر ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة

1384 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو عبد الرحمن السلمي وأبو الحسن علي بن محمد السبيعي وأبو عبد الله محمد بن إسحاق السوسي وأبو صادق بن أبي الفوارس العطار وغيرهم قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان العامري ثنا إسباط بن محمد القرشي عن أبي إسحاق الشيباني ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه ثنا هارون بن موسى ثنا يحيى بن يحيى ثنا خالد بن عبد الله عن الشيباني عن عبد الله بن شداد عن ميمونة بنت الحارث زوج النبي صلى الله عليه و سلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يباشر نساءه فوق الإزار وهن حيض رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى

1385 - وأخبرنا أبو الحسن المقرئ أنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا الشيباني عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه و سلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا أراد أن يباشر امرأة من نسائه وهي حائض أمرها فاتزرت رواه البخاري في الصحيح عن أبي النعمان عن عبد الواحد

1386 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا حسين بن حسن يعني بن مهاجر ثنا هارون بن سعيد الأيلي ثنا بن وهب أخبرني مخرمة بن بكير عن أبيه عن كريب مولى بن عباس قال سمعت ميمونة تقول كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يضطجع معي وأنا حائض بيني وبينه ثوب رواه مسلم في الصحيح عن هارون الأيلي

1387 - أخبرنا أبو الحسن بن الفضل القطان ثنا حامد بن سهل ثنا معاذ بن فضالة ثنا هشام بن أبي عبد الله وأخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق إملاء أنبأ إبراهيم بن إسحاق الحربي أنا أبو عمر الحوضي ثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن زينب عن أم سلمة قالت بينما أنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم مضطجعة في الخميصة إذ حضت فأنسلت فلبست ثياب حيضتي فقال لي رسول الله صلى الله عليه و سلم أنفست قلت نعم فدعاني فاضطجعت معه في الخميصة أخرجه البخاري ومسلم جميعا من حديث هشام

1388 - وأخبرنا علي بن محمد بن علي المقرئ أنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد عن عكرمة عن أم سلمة أنها كانت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم في لحاف فأصابها الحيض فقال لها قومي فاتزري ثم عودي

1389 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه من أصله أنبأ أبو عثمان البصري ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب ثنا خالد بن مخلد ثنا محمد بن جعفر حدثني شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن عطاء بن يسار عن عائشة قالت كنت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم

و سلم في لحاف واحد فانسللت فقال ما شأنك فقلت حضرت فقال شدي عليك إزارك ثم ادخلي ورواه ما لك بن ربيعة عن عائشة مرسلًا ويحتمل أن يكون وقع ذلك لعائشة وأم سلمة جميعاً

1390 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه ثنا أبو طاهر المحمد أبادي ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا عبيد الله يعني بن موسى ثنا إسرائيل عن مقدم بن شريح عن أبيه قال سألت عائشة أكان رسول الله صلى الله عليه و سلم يباشرك وأنت حائض قالت وأنا عارك أكان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول اتزري بنت أبي بكر ثم يباشرني ليلاً طويلاً قلت أكان يأكل معك وأنت حائض قالت إن كان ليناولني العرق فأعض منه ثم يأخذه مني فيعض مكان الذي عضت منه قلت هل كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يشرب من شرابك قالت كان يناولني الإناء فأشرب منه ثم يأخذه فيضع فاه حيث وضعت في فيشرب

1391 - وأخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا تمام ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن المقدم بن شريح بن هاني عن أبيه عن عائشة قالت إن كنت لأشرب من الفدح وأنا حائض فيضع النبي صلى الله عليه و سلم فاه على المكان الذي شربت منه وأخذ العرق فانهش منه فيضع فاه على المكان الذي نهشت منه أخرجه مسلم من حديث سفيان الثوري ومسعر عن المقدم

1392 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنبأ إسماعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبأ داود بن عبد الرحمن المكي عن منصور بن صفية عن أمه عن عائشة أنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يتكئ في حجري وأنا حائض وقرأ القرآن رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى وأخرجه البخاري في الصحيح من حديث زهير عن منصور

1393 - أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا حماد بن سلمة عن أبي عمران الجوني عن يزيد بن بابنوس قال دخلنا على عائشة رضي الله عنها فذكر الحديث وفيه أكان رسول الله صلى الله عليه و سلم يتوشحني وبنال من رأسي وأنا حائض وعلي الإزار

1394 - أخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا هارون بن محمد بن بكار حدثني مروان يعني بن محمد ثنا الهيثم بن حميد ثنا العلاء بن الحارث عن حرام بن حكيم عن عمه انه سأل رسول الله صلى الله عليه و سلم ما يحل لي من امرأتي وهي حائض قال لك ما فوق الإزار قال وذكر مواكلة الحائض أيضاً وساق الحديث عمه عبد الله بن سعد الأنصاري وقيل حرام بن معاوية عن عمه عبد الله بن سعد الأنصاري

1395 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسماعيل بن الفضل ثنا عمرو بن قسيط الرقي ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن أبي إسحاق عن عاصم بن عمرو عن عمير مولى عمر قال جاء نفر من أهل العراق إلى عمر فقال لهم عمر أبأذن جنتم قالوا نعم قال فما جاء بكم قالوا جننا نسأل عن ثلاث قال وما هن قالوا صلاة الرجل في بيته تطوعاً ما هي وما يصلح للرجل من امرأته وهي حائض وعن الغسل من الجنابة فقال عمر أسحرة أنتم قالوا لا يا أمير المؤمنين ما نحن بسحرة قال لقد سألتموني عن ثلاثة أشياء ما سألتني عنهن أحد منذ سألت رسول الله صلى الله عليه و سلم عنهن قبلكم أما صلاة الرجل في بيته نور فنور بيتك ما استطعت وأما الحائض فما فوق الإزار وليس له ما تحته وأما الغسل من الجنابة فتفرغ بيمينك على يسارك ثم تدخل يدك في الإناء فتغسل فرجك وما أصابك ثم توضعك للصلاة ثم تفرغ على رأسك ثلاث مرات تدلك رأسك كل مرة ثم تغسل سائر جسدك

باب الرجل يصيب من الحائض ما دون الجماع

1396 - أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا حماد بن سلمة وأخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا موسى بن إسماعيل ثنا حماد ثنا ثابت البناني عن أنس بن مالك أن اليهود كانت إذا حاضت منهم امرأة أخرجوها من البيت ولم يواكلوها ولم يشاربوها ولم يجامعوها في البيت فسئل

رسول الله صلى الله عليه و سلم عن ذلك فأُنزل الله عز و جل ويسئلونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض إلى آخر الآية فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم جامعوهن في البيوت واصنعوا كل شئ غير النكاح فقالت اليهود ما يريد هذا الرجل أن يدع شيئاً من أمرنا إلا خالفنا فيه فجاء أسيد بن حضير وعباد بن بشر إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقالا يا رسول الله إن اليهود تقول كذا وكذا أفلا ننكحهن في المحيض فتمعر وجه رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى ظننا أن قد وجد عليهما فخرجا فاستقبلتهما هدية من لبن إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فبعث في أثرهما فسقاها فظننا أنه لم يجد عليهما لفظ حديث موسى بن إسماعيل وفي حديث أبي داود الطيالسي فأمر رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يؤاكلوهن وأن يشاربوهن وأن يجامعوهن في البيوت ويفعلوا ما شاؤا إلا الجماع وذكر الباقي بمعناه رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب عن عبد الرحمن بن مهدي عن حماد

1397 - أخبرنا أبو الحسن بن الفضل القطان ببغداد أنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا أبو صالح وابن بكير وأحمد بن يونس وابن رمح عن الليث بن سعد قال حدثني بن شهاب عن حبيب مولى عروة عن ندية مولاة ميمونة عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه و سلم أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يباشر المرأة من نسائه وهي حائض إذا كان عليها إزار يبلغ أنصاف الفخذين أو الركبتين محتجزة به

1398 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن خالد بن خلي ثنا بشر بن شعيب بن أبي حمزة عن أبيه عن الزهري قال أخبرني حبيب مولى عروة بن الزبير أن ندية مولاة ميمونة زوج النبي صلى الله عليه و سلم أخبرته أنها أرسلتها ميمونة إلى عبد الله بن عباس في رسالة فدخلت عليه فإذا فراشه معزول عن فراش امرأته فرجعت إلى ميمونة فبلغتها رسالتها ثم ذكرت ذلك فقالت لها ميمونة أرجعي إلى امرأته فسليها عن ذلك فرجعت إليها فسألتها عن ذلك فأخبرتها أنها إذا طمئت عزل أبو عبد الله فراشه عنها فأرسلت ميمونة إلى عبد الله بن عباس فتغيظت عليه وقالت أترغب عن سنة رسول الله صلى الله عليه و سلم فوالله إن كانت المرأة من أزواجه لتأتزر بالثوب ما يبلغ أنصاف فخذيهما ثم يباشرها بسائر جسدها

1399 - وأخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا يحيى عن جابر بن صبيح قال سمعت خلاص الهجري قال سمعت عائشة تقول كنت أنا ورسول الله صلى الله عليه و سلم نبيت في الشعار الواحد وأنا حائض طامث فإن أصابه مني شئ غسل مكانه ولم يعده وصلى فيه

1400 - وأخبرنا أبو علي أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن مسلمة ثنا عبد الله يعني بن عمر بن غانم عن عبد الرحمن يعني بن زياد عن عمارة بن غراب أن عمه له حدثته أنها سألت عائشة قالت إحدانا تحبض وليس لها ولزوجها إلا فراش واحد قالت أخبرك بما صنع رسول الله صلى الله عليه و سلم دخل فمضى إلى مسجده قال أبو داود تعني مسجد بيته فلم ينصرف حتى غلبتني عيني وأوجعه البرد فقال ادني مني قالت فقلت إني حائض قال وأن اكشفي عن فخذيك فكشفت عن فخذي فوضع خده وصدرة على فخذي وحنيت عليه حتى دفىء ونام

1401 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق ثنا أبو مسلم ثنا أبو عمر ثنا حماد عن أيوب عن عكرمة عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه و سلم أن النبي صلى الله عليه و سلم كان إذا أراد من الحائض شيئاً أمرها فألقت على فرجها ثوبا ثم صنع ما أراد قال أبو بكر وكل أزواج النبي صلى الله عليه و سلم ثقات

1402 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق ثنا العباس بن الفضل ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا أبو إسحاق عن أبي ميسرة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يباشرني في شعار واحد وأنا حائض ولكنه كان أملككم لإربه أو يملك إربه كذا رواه زهير بن معاوية وتابعه إسرائيل ورواه شعبة فبين أن ذلك كان بعد الاتزار أخبرناه أبو الحسن المقرئ أنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة

عن عائشة قالت كنت أتزر وأنا حائض وأدخل مع رسول الله صلى الله عليه و سلم في لحافه والأحاديث التي مضت في الباب قبل هذا أصح وأبين ويحتمل أن يكون المراد بما عسى أن يصح من هذه الأحاديث ما هو مبين في تلك الأحاديث والله أعلم

1403 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على شعيب بن الليث أخبرك أبوك عن بكير عن أبي مرة مولى عقيل بن أبي طالب عن حكيم بن عقال أنه قال سألت عائشة أم المؤمنين ما يحرم علي من امرأتي وأنا صائم قالت فرجها قال فقلت ما يحرم علي من امرأتي إذا حاضت قالت فرجها

1404 - وأخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو جعفر الرزاز ثنا الحسن بن مكرم ثنا أبو النضر هاشم بن القاسم ثنا الحكم بن فضيل عن خالد الحذاء عن عكرمة عن بن عباس قال اتق من الحائض مثل موضع النعل

باب ما روي في كفارة من أتى امرأته حائضا

1405 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس المحبوبي ثنا الفضل بن عبد الجبار ثنا النضر بن شميل ثنا شعبة عن الحكم عن عبد الحميد بن عبد الرحمن عن مقسم عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه و سلم في الذي يأتي امرأته وهي حائض قال يتصدق بدينار أو بنصف دينار وكذلك رواه يحيى بن سعيد القطان وعبد الوهاب بن عطاء الخفاف عن شعبة ورواه عفان بن مسلم وسليمان بن حرب عن شعبة موقوفا على بن عباس أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد ثنا أبو جعفر الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عفان ثنا شعبة ح وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة فذكره بإسناده موقوفا على بن عباس وكذلك رواه مسلم بن إبراهيم وحفص بن عمر الحوضي وحجاج بن منهال وجماعة عن شعبة موقوفا على بن عباس وقد بين عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة أنه رجع عن رفعه بعد ما كان يرفعه أخبرناه أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه من أصل كتابه ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا شعبة عن الحكم عن عبد الحميد يعني بن عبد الرحمن عن مقسم عن بن عباس في الذي يأتي امرأته وهي حائض فذكره موقوفا قال بن مهدي فليل لشعبة إنك كنت ترفعه قال إني كنت مجنونا فصححت فقد رجعت شعبة عن رفع الحديث وجعله من قول بن عباس

1406 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف ثنا أبو بكر محمد بن الحسن القطان ثنا علي بن الحسن الهلالي ثنا عبد الله بن الوليد العدني ثنا إبراهيم بن طهمان حدثني مطر الوراق عن الحكم بن عتيبة عن مقسم عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم فيمن وقع على امرأته وهي حائض أنه يتصدق بدينار أو نصف دينار هكذا رواه جماعة عن الحكم بن عتيبة عن مقسم وفي رواية شعبة عن الحكم دلالة على أن الحكم لم يسمعه من مقسم إنما سمعه من عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عن مقسم

1407 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبأ عبد الوهاب بن عطاء ثنا سعيد عن قتادة عن مقسم عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه و سلم أمره أن يتصدق بدينار أو نصف دينار ففسره قتادة قال إن كان واجدا فدينار وإن لم يجد فنصف دينار لم يسمعه قتادة عن مقسم

1408 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن إسحاق ثنا موسى بن الحسن بن عباد ثنا عبد الله بن بكر ثنا سعيد عن قتادة عن عبد الحميد عن مقسم عن بن عباس أن رجلا غشي امرأته وهي حائض فسأل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن ذلك فأمره أن يتصدق بدينار أو نصف دينار ولم يسمعه أيضا من عبد الحميد

1409 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسماعيل القاضي ثنا هدية بن خالد ثنا حماد بن الجعد ثنا قتادة حدثني الحكم بن عتيبة أن عبد الحميد بن عبد الرحمن حدثه أن مقسما حدثه عن بن عباس أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه و سلم فرعم أنه أتى يعني امرأته وهي حائض فأمره نبي الله صلى الله عليه و سلم أن يتصدق بدينار فإن

لم يجد فنصف دينار كذا رواه حماد بن الجعد عن قتادة عن الحكم مرفوعا وفي رواية شعبة عن الحكم دلالة على أن ذلك موقوف وكذلك رواه أبو عبد الله الشقري موقوفا إلا أنه أسقط عبد الحميد من إسناده

1410 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق ثنا علي بن عبد العزيز ثنا عارم ثنا سعيد بن يزيد ثنا أبو عبد الله الشقري أراه عن الحكم بن عتيبة عن مقسم عن بن عباس في الحائض إذا وقع عليها الحديث

1411 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود السجستاني وروى الأوزاعي عن يزيد بن أبي مالك عن عبد الحميد بن عبد الرحمن أظنه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أمره أن يتصدق بخمسي دينار وهذا اختلاف ثالث في إسناده ومثته رواه إسحاق الحنظلي عن بقية بن الوليد عن الأوزاعي بهذا الإسناد عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كانت له امرأة تكره الرجال فكان كلما أرادها اعتلت له بالحیضة فظن أنها كاذبة فأتاها فوجدها صادقة فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأمره أن يتصدق بخمسي دينار وكذلك رواه إسحاق عن عيسى بن يونس عن زيد بن عبد الحميد عن أبيه أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كانت له امرأة فذكره وهو منقطع بين عبد الحميد وعمر

1412 - أخبرنا الحسين بن محمد بن علي الروذباري أنبأ أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا محمد بن الصباح ثنا شريك عن خصيف عن مقسم عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا وقع الرجل بأهله وهي حائض فليصدق بنصف دينار قال الشيخ رواه شريك مرة فشك في رفعه ورواه الثوري عن علي بن بذيمة وخصيف فأرسله

1413 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق أنبأ أبو المثنى ثنا مسدد ثنا يحيى عن سفيان حدثني علي بن بذيمة وخصيف عن مقسم عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يأتي امرأته وهي حائض الحديث خصيف الجزري غير محتج به

1414 - وأخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا أبو الأسود أنا نافع بن يزيد عن بن جريج عن أبي أمية عبد الكريم البصري عن مقسم عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا أتى أحدكم امرأته في الدم فليصدق بدينار وإذا وطئها وقد رأته الطهر ولم تغتسل فليصدق بنصف دينار هكذا في رواية بن جريج ورواه بن أبي عروبة عن عبد الكريم فجعل التفسير من قول مقسم

1415 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبأ عبد الوهاب بن عطاء ثنا سعيد عن عبد الكريم عن مقسم عن بن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن يتصدق بدينار أو نصف دينار وفسر ذلك مقسم فقال إن غشيها في الدم فدينار وإن غشيها بعد انقطاع الدم قبل أن تغتسل فنصف دينار وقيل عن سعيد عن عبد الكريم عن عكرمة عن بن عباس

1416 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو طاهر محمد أبادي أنا أبو قلابة ثنا روح بن عباد ثنا سعيد بن أبي عروبة عن عبد الكريم أبي أمية عن عكرمة عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الذي يأتي امرأته وهي حائض يتصدق بدينار فإن لم يجد فنصف دينار وفسره مقسم فقال إذا كان في إقبال الدم فدينار وإذا كان في انقطاع الدم فنصف دينار وإذا لم تغتسل فنصف دينار رواه أبو جعفر الرازي عن عبد الكريم عن مقسم عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يأتي امرأته وهي حائض قال إن كان الدم عبيطا فليصدق بدينار وإن كان في الصفرة فنصف دينار

1417 - أخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا الباغندي والنرسي قالوا ثنا عبيد الله بن موسى العبسي ثنا أبو جعفر الرازي فذكره ورواه هشام الدستوائي عن عبد الكريم فوقفه

1418 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا هشام الدستوائي ثنا عبد الكريم أبو أمية عن مقسم عن بن عباس في الذي يأتي امرأته وهي حائض قال يتصدق بدينار أو نصف دينار هذا أشبه بالصواب وعبد الكريم بن أبي المخارق أبو أمية غير محتج به وروي عن أبي الحسن الجزري عن مقسم موقوفا على بن عباس ما يوافق تفسير مقسم

1419 - أخبرناه أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة أنبأ أبو داود ثنا عبد السلام بن مطهر ثنا جعفر يعني بن سليمان عن علي بن الحكم البناني عن أبي الحسن الجزري عن مقسم عن بن عباس قال إذا أصابها في الدم فدينار وإذا أصابها في انقطاع الدم فنصف دينار

1420 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب المفسر وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا أحمد بن يونس وأخبرنا أبو الحسين بن بشران ثنا أبو جعفر الرزاز ثنا محمد بن الهيثم أبو الأحوص ثنا أحمد بن يونس ثنا أبو بكر بن عياش عن بن عطاء عن مقسم عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذي يقع على امرأته وهي حائض قال يتصدق بدينار أو نصف دينار ويعقوب بن عطاء لا يحتج بحديثه

1421 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق ثنا محمد بن أيوب ثنا محمد بن المنهال ثنا يزيد بن زريع ثنا عطاء العطار عن عكرمة عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذي يأتي امرأته وهي حائض يتصدق بدينار وإن لم يجد فنصف دينار عطاء هو بن عجلان ضعيف متروك وقد قيل عنه عن عطاء وعكرمة عن بن عباس وليس بشيء وروي عن عطاء وعكرمة أنهما قالوا لا شيء عليه يستغفر الله أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه حمله هذه الأخبار مرفوعها وموقوفها يرجع إلى عطاء العطار وعبد الحميد وعبد الكريم أبي أمية وفيهم نظر قال الشيخ وقد قيل عن بن جريج عن عطاء عن بن عباس موقوفا وإن كان محفوظا فهو من قول بن عباس يصح

1422 - أخبرناه أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا أبو الجواب ثنا سفيان الثوري عن بن جريج عن عطاء عن بن عباس في الرجل يأتي امرأته وهي حائض قال إن أتاها في الدم تصدق بدينار وإن أتاها في غير الدم تصدق بنصف دينار قال الإمام أحمد رحمه الله تعالى وروى عبد الرزاق عن بن جريج عن عطاء قال ليس عليه إلا أن يستغفر الله تعالى والمشهور عن بن جريج عن عبد الكريم أبي أمية عن مقسم عن بن عباس كما تقدم والله أعلم

1423 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع قال قال الشافعي رحمه الله تعالى يعني في كتاب أحكام القرآن فيمن أتى امرأته حائضا أو بعد تولية الدم ولم تغتسل يستغفر الله تعالى ولا يعود حتى تطهر وتحل لها الصلاة وقد روي فيه شيء لو كان ثابتا أخذنا به ولكنه لا يثبت مثله

باب السن التي وجدت المرأة حاضت فيها

1424 - فيما أجاز لي أبو عبد الله الحافظ روايته عنه عن أبي العباس الأصم عن الربيع عن الشافعي قال أعجل من سمعت به من النساء يحضن نساء بتهامة يحضن لتسع سنين

1425 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ قراءة عليه حدثني أبو أحمد محمد بن أحمد الشعبي ثنا محمد بن عبد الرحمن الأرنؤاني ثنا أحمد بن طاهر بن حرملة ثنا جدي ثنا الشافعي قال رأيت بصنعاء جدة بنت إحدى وعشرين سنة حاضت ابنة تسع وولدت ابنة عشر وحاضت البنت ابنة تسع وولدت ابنة عشر ويذكر عن الحسن بن صالح أنه قال أدركت جارة لنا صارت جدة بنت إحدى وعشرين سنة وعن مغيرة الضبي أنه قال احتملت وأنا بن اثنتي عشرة سنة وروينا عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت إذا بلغت الجارية تسع سنين فهي امرأة تعني والله أعلم فحاضت فهي امرأة

باب أقل الحيض

1426 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه ثنا علي بن الحسين بن الجنيد ثنا النفيلي قال قرأت على معقل عن عطاء قال أدنى وقت الحيض يوم

1427 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا محمد بن مصعب قال سمعت الأوزاعي يقول عندنا ها هنا امرأة تحيض غدوة وتطهر عشية

1428 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق قال قال إسحاق قال عبد الرحمن بن مهدي كانت امرأة يقال لها أم العلاء قالت حيضتي منذ أيام الدهر يومان قال إسحاق وصح لنا في زماننا عن غير واحدة أنها قالت حيضتي يومان وقال يزيد بن هارون عندي امرأة تحيض يومين

1429 - وفيما أجاز لي أبو عبد الله في روايته عنه عن أبي العباس عن الربيع عن الشافعي أنه قال رأيت امرأة أثبت لي أنها لم تزل تحيض يوما ولا تزيد عليه وأثبت لي عن نساء أنهن لم يزلن يحضن أقل من ثلاث وعن نساء أنهن لم يزلن يحضن خمسة عشر وعن امرأة أكثر أنها لم تزل تحيض ثلاث عشرة وكيف زعمت أنه لا يكون ما علمنا أنه يكون قال الشيخ وروينا عن علي وشريح أنهما جوزا ثلاث حيض في شهر وخمس ليال وذلك يرد في كتاب العدد إن شاء الله تعالى قال الشافعي ونحن نقول بما روي عن علي رضي الله عنه لأنه موافق لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لم يجعل للحيض وقتا واحتج بحديث النبي صلى الله عليه وسلم إذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة وإذا ذهب قدرها فاغسلي الدم عنك وصلي

1430 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر أحمد بن الحسن قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي أنبا ما لك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت قالت فاطمة بنت أبي حبيش لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله إنني لا أطهر أفادع الصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما ذلك عرق وليس بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة فإذا ذهب قدرها فاغسلي الدم عنك وصلي رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك

باب أكثر الحيض

1431 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حبان أبو الشيخ الأصبهاني حدثني محمد بن يحيى بن مندة ثنا أبو سعيد الأشج ثنا بن إدريس عن مفضل بن مهلهل عن سفیان الثوري عن بن جريج عن عطاء قال أكثر الحيض خمسة عشر يوما ورواه أحمد بن حنبل عن يحيى بن آدم عن مفضل بن المبارك عن سفیان عن بن جريج عن عطاء قال أكثر الحيض خمس عشرة وإليه كان يذهب أحمد بن حنبل أخبرنا بذلك أبو بكر بن الحارث ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن إسماعيل ثنا أحمد بن سعد الزهري ثنا أحمد بن حنبل ثنا يحيى بن آدم فذكره

1432 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الوليد الفقيه ثنا محمد بن إسحاق ثنا سلام بن جنادة ثنا وكيع عن الربيع عن الحسن قال تجلس خمسة عشر وبإسناده عن الربيع عن عطاء قال الحيض خمسة عشر

1433 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي ثنا أبو الحسن محمد بن محمود المروزي ثنا أبو عبد الله محمد بن علي الحافظ ثنا أبو موسى محمد بن المثني ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا الربيع بن صبيح عن عطاء قال الحيض خمسة عشر قالت فإن زادت فهي مستحاضة قال ورأيت بن مهدي يذهب في الحيض إلى قول عطاء قال بن مهدي كانت عندنا امرأة حيضها خمس عشرة

1434 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن إسحاق ثنا أبو بكر محمد بن يحيى بن سهل ثنا محمد بن يحيى ثنا مطرف ثنا عبد الله بن عمر عن أخيه ويحيى بن سعيد وربيعة إنهم قالوا في المرأة الحائض أن أكثر ما تكف عن الصلاة خمس عشرة ثم تغتسل وتصلّي وقال عبد الله أدركت الناس وهم يقولون ذلك

1435 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أخبرنا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو عثمان سعيد بن محمد الحنّاط ثنا أبو هشام الرفاعي ثنا يحيى بن آدم قال علي وحدثنا إبراهيم بن حماد ثنا محمد بن عبد الله المخرمي ثنا يحيى بن آدم ثنا شريك قال عندنا امرأة تحيض خمس عشرة من الشهر حيضاً مستقيماً صحيحاً قال علي وحدثنا سعيد بن محمد الحنّاط ثنا أبو هشام ثنا يحيى بن آدم عن شريك وحسن بن صالح قالاً أكثر الحيض خمس عشرة

1436 - وأما الحديث الذي أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنبأ إسماعيل بن إسحاق ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن الجلد بن أيوب عن معاوية بن قرّة عن أنس قال المستحاضة تنتظر ثلاثاً خمسا سبعا تسعا عشرة لا تجاوز

1437 - وأخبرنا أبو الحسن بن الفضل القطن ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا سعيد بن منصور ثنا إسماعيل بن إبراهيم ثنا جلد بن أيوب عن معاوية بن قرّة قال قال أنس بن مالك قرء الحائض خمس ست سبع ثمان عشر ثم تغتسل وتصوم وتصلّي فهذا حديث يعرف بالجلد بن أيوب وقد أنكر ذلك عليه

1438 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي في حديث الجلد بن أيوب قد أخبرني بن عليّة عن الجلد بن أيوب عن معاوية بن قرّة عن أنس بن مالك أنه قال قرء المرأة أو قال حيض المرأة ثلاث أربع حتى انتهى إلى عشرة وقال لي بن عليّة الجلد أعرابي لا يعرف الحديث وقال لي قد استحيضت امرأة من آل أنس فسلّ بن عباس عنها فافتى فيها وأنس حي فكيف يكون عند أنس بن مالك ما قلت من علم الحيض ويحتاجون إلى مسألة غيره فيما عنده فيه علم قال الشافعي نحن وأنت لا تثبت حديث مثل الجلد ونستدل على غلط من هو أحفظ منه بأقل من هذا وأخبرنا أبو الحسن بن الفضل القطن ببغداد أنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان قال قال سليمان بن حرب كان حماد يعني بن زيد يضعف الجلد ويقول لم يكن يعقل الحديث

1439 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق قال وأما خبر أنس فإن إسماعيل بن إسحاق أخبرنا قال ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد قال ذهبت أنا وجريير بن حازم إلى الجلد بن أيوب فحدثنا بحديث معاوية بن قرّة عن أنس في الحائض فذهبنا نوقه فإذا هو لا يفصل بين الحائض والمستحاضة

1440 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو أحمد الدارمي قال سمعت أبا بكر محمد بن إسحاق يقول سمعت أحمد بن سعيد الدارمي يقول سألت أبا عاصم عن الجلد بن أيوب فضغفه جدا وقال كان شيخاً من مشايخ العرب تساهل أصحابنا في الرواية عنه

1441 - وأخبرنا أبو الحسن بن الفضل ببغداد أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد الله بن عثمان قال قال عبد الله يعني بن المبارك وأهل البصرة ينكرون حديث الجلد بن أيوب ويقولون شيخ من شيوخ العرب ليس بصاحب حديث قال بن المبارك وأهل مصر أعلم به من غيرهم قال يعقوب وسمعت سليمان بن حرب وصدقة بن الفضل وإسحاق بن إبراهيم وبلغني عن أحمد بن حنبل أنهم يضعفون الجلد بن أيوب ولا يرونه في موضع الحجة

1442 - أخبرنا أبو سعد الماليني ثنا أبو أحمد بن عدي الحافظ ثنا الجنيد يعني محمد بن عبد الله بن الجنيد ثنا البخاري قال ثنا عبدان عن بن المبارك قال أهل البصرة يضعفون حديث الجلد بن أيوب البصري قال وحدثني صدقة قال كان بن عيينة يقول ما جلد ومن جلد ومن كان جلد

1443 - أخبرنا أبو سعد الصوفي ثنا أبو أحمد بن عدي ثنا بن حماد يعني محمد بن أحمد بن حماد ثنا عبد الله بن أحمد يعني بن حنبل قال سمعت أبي ذكر الجلد بن أيوب فقال ليس يسوى حديثه شيئاً ضعيف الحديث قال الشيخ وقد روي في أقل الحيض وأكثره أحاديث ضعاف قد بينت ضعفها في الخلافات

باب المستحاضة إذا كانت مميزة

1444 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى قالوا حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا جعفر بن عون أنا هشام عن أبيه عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت إني امرأة أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة قال لا إنما ذلك عرق وليست بالحیضة فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وصلي

1445 - وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن العباس المؤدب ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير بن معاوية ثنا هشام بن عروة ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو علي الحسين بن علي الحافظ أنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع عن هشام بن عروة فذكره بإسناده مثله رواه البخاري في الصحيح عن أحمد بن يونس ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وهكذا رواه في إقبال الحيض وإدباره سفيان بن عيينة وحماد بن زيد وعبد العزيز بن محمد وأبو معاوية الضرير وجرير بن عبد الحميد وعبد الله بن نمير وجماعة كبيرة عن هشام بن عروة إلا أن حمادا زاد فيه الوضوء وبين عيينة زاد فيه الاغتسال بالشك ورواه ما لك بن أنس الإمام عن هشام وقال في الحديث فإذا ذهب قدرها فاغسلي عنك الدم وصلي

1446 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنبا محمد بن أيوب أنا إسماعيل بن أبي أويس حدثني ما لك بن أنس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت قالت فاطمة بنت أبي حبيش يا رسول الله إني لا أطهر أفأدع الصلاة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما ذلك عرق وليس بالحیضة فإذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة وإذا ذهب قدرها فاغسلي عنك وصلي رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن ما لك ورواه البخاري عن أحمد بن أبي رجاء عن أبي أسامة عن هشام فخالقهم في متنه فقال في الحديث فقال لا إن ذلك عرق ولكن دعي الصلاة قدر الأيام التي كنت تحيضين فيها ثم اغتسلي وصلي وقد روي عن أبي أسامة ما دل على أنه شك فيه

1447 - أخبرنا أبو عمرو الأديب ثنا أبو بكر الإسماعيلي أخبرني عبد الله بن محمد بن ياسين حدثني محمد بن كرامة الكوفي ثنا عبد الله بن نمير وأبو أسامة ح قال أبو بكر وأخبرني عبد الله بن صالح ثنا هارون بن عبد الله ثنا أبو أسامة ومحمد بن كناسة وجعفر بن عون عن هشام عن أبيه عن عائشة أن فاطمة بنت أبي حبيش أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت إني أستحاض فلا أطهر أفأدع الصلاة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما ذلك عرق ولكن دعي الصلاة الأيام التي كنت تحيضين فيها ثم اغتسلي وصلي أو كما قال وأنا أظن أن الحديثين على لفظ أبي أسامة فقد روينا عن غيره على اللفظ الذي رواه الجماعة عن هشام وقد روي عن أبي أسامة على اللفظ الذي رواه الجماعة في إقبال الحيض وإدباره

1448 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن إسماعيل ثنا بن كرامة ثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة فذكره وقال في الحديث أفأدع الصلاة قال ليس ذلك بالحیض إنما ذلك عرق فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة وإذا أدبرت فاغتسلي وصلي وهذا أولى أن يكون محفوظاً لموافقته رواية الجماعة إلا أنه قال فاغتسلي وقد قاله أيضاً بن عيينة بالشك والله أعلم

1449 - أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا محمد بن أبي عدي ثنا محمد بن عمرو يعني بن علقمة عن الزهري عن عروة أن فاطمة بنت أبي حبيش كانت تستحاض فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم أن دم الحيضة أسود يعرف فإذا كان ذلك فأمسكي عن الصلاة وإذا كان الآخر فتوضئي وصلي فإنما هو عرق قال عبد الله سمعت أبي يقول كان بن أبي عدي حدثنا به عن عائشة ثم تركه

1450 - وأخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا محمد بن المثني ثنا بن أبي عدي عن محمد يعني بن عمرو حدثني بن شهاب عن عروة بن الزبير عن فاطمة بنت أبي حبيش أنها كانت تستحاض فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم إذا كان دم الحيضة فإنه دم أسود يعرف فإذا كان ذلك فأمسكي عن الصلاة وإذا كان الآخر فتوضئي وصلي فإنما هو عرق قال بن المثني حدثنا به بن أبي عدي من كتابه هكذا ثم حدثنا بعد حفظا قال ثنا محمد بن عمرو عن الزهري عن عروة عن عائشة أن فاطمة كانت تستحاض فذكر معناه

1451 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود قال مكحول النساء لا يخفى عليهن الحيضة أن دمها أسود غليظ فإذا ذهب ذلك وصارت صفرة رقيقة فإنها مستحاضة فلتغتسل ولتصل قال الشيخ رحمه الله تعالى وقد روي معني ما قال مكحول عن أبي أمامة مرفوعا بإسناد ضعيف

1452 - أخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار أنا الباغندي محمد بن سليمان ثنا عمرو بن عون ثنا حسان بن إبراهيم الكرماني ثنا عبد الملك عن العلاء قال سمعت مكحولا يقول عن أبي أمامة الباهلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال ودم الحيض أسود خائر تعلوه حمرة ودم المستحاضة أصفر رقيق فإن غلبها فلتحتش كرسفا فإن غلبها فلتعلمها بأخرى فإن غلبها في الصلاة فلا تقطع الصلاة وإن قطر ويأتيها زوجها وتصوم وتصلي عبد الملك هذا مجهول والعلاء هو بن كثير ضعيف الحديث ومكحول لم يسمع من أبي أمامة شيئا والله أعلم أخبرنا بذلك أبو بكر بن الحارث الفقيه عن أبي الحسن الدارقطني الحافظ

باب غسل المستحاضة المميّزة عند إظهار حيضها

1453 - أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب أنا أبو بكر الإسماعيلي أخطب هارون بن يوسف ثنا بن أبي عمرو ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن فاطمة بنت أبي حبيش كانت تستحاض فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال إنما ذلك عرق وليست بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة وإذا أدبرت فاغتسلي وصلي رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن سفيان هكذا وكان بن عيينة يشك في ذكر الغسل فيه أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر أحمد بن إسحاق أنبأ بشر بن موسى ثنا الحميدي ثنا سفيان ثنا هشام بن عروة فذكره بإسناده ومعناه وقال وإذا أدبرت فاغتسلي وصلي أو قال اغسلي عنك الدم وصلي وقد روي فيه زيادة الوضوء لكل صلاة وليست بمحفوظة ورواه أبو أسامة عن هشام وذكر فيه الاغتسال إلا أنه خالف الجماعة في سياقه وفي الخبر دلالة على أنه كان يشك فيه

1454 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن الوليد بن يزيد أخبرني أبي قال سمعت الأوزاعي قال حدثني بن شهاب حدثني عروة بن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت استحيضت أم حبيبة بنت جحش وهي تحت عبد الرحمن بن عوف سبع سنين فاشتكت ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم إنها ليست بالحيضة إنما هو عرق فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة وإذا أدبرت فاغتسلي ثم صلي قالت عائشة وكانت أم حبيبة تقعد في مكرن لأختها زينب بنت جحش حتى أن حمرة الدم لتعلو الماء ذكر الغسل في هذا الحديث صحيح وقوله فإذا أقبلت الحيضة وإذا أدبرت تفرد به الأوزاعي من بين ثقات أصحاب الزهري والصحيح أن أم حبيبة كانت معتادة وأن هذه اللفظة إنما ذكرها هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة في قصة فاطمة بنت أبي حبيش وقد رواه بشر بن بكر عن الأوزاعي كما رواه غيره من الثقات

1455 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عثمان التنوخي ثنا بشر بن بكر ثنا الأوزاعي حدثني الزهري حدثني عروة وعمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت استحيضت أم حبيبة بنت جحش وهي تحت عبد الرحمن بن عوف سبع سنين فاشتكت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

و سلم فقال أن هذه ليست بالحبيضة ولكن هذا عرق فاغتسلي ثم صلى قالت عائشة وكانت تغتسل لكل صلاة ثم تصلي وكانت تقعد في ممرن لأختها زينب بنت جحش حتى أن حمرة الدم لتعلو الماء

باب صلاة المستحاضة واعتكافها في حال استحاضتها والإباحة لزوجها أن يأتيها

1456 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو بكر محمد بن إسحاق الصغاني ثنا عفان ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن عائشة قالت اعتكفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من أزواجه مستحاضة وكانت ترى الحمرة والصفرة وربما وضعنا الطست تحتها وهي تصلي رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة عن يزيد بن زريع

1457 - أخبرنا أبو عمرو الأديب ثنا أبو بكر الإسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان وعمران بن موسى قالوا ثنا وهب بن بقة أنا خالد قال أبو بكر وحدثني أبو عبد الكريم ثنا إسحاق بن شاهين ثنا خالد يعني بن عبد الله عن خالد يعني الحذاء عن عكرمة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتكف فاعتكفت معه بعض نسائه وهي مستحاضة ترى الدم وربما وضعت الطست تحتها من الدم وزعم أن عائشة رأت ماء العصفرة فقالت كان هذا شيء كنت فلانة تجده لفظ وهب وحديث إسحاق مثله سواء رواه البخاري في الصحيح عن إسحاق بن شاهين

1458 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا إبراهيم بن خالد ثنا معلي يعني بن منصور عن علي بن مسهر عن الشيباني عن عكرمة قال كانت أم حبيبة تستحاض وكان زوجها يغشاها

1459 - أخبرنا أبو علي أنا أبو بكر ثنا أبو داود ثنا أحمد بن أبي سريح الرازي أخبرنا عبد الله بن الجهم ثنا عمرو بن أبي قيس عن عاصم عن عكرمة عن حمدة بنت جحش أنها كانت مستحاضة وكان زوجها يجامعها ويذكر عن بن عباس أنه أباح وطئها وهو قول بن المسيب والحسن وعطاء وسعيد بن جبير وغيرهم

1460 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال سألت أبي عن وطء المستحاضة فقال ثنا وكيع عن سفيان عن غيلان عن عبد الملك بن ميسرة عن الشعبي عن قمبر عن عائشة قالت المستحاضة لا يغشاها زوجها قال أبي ورأيت في كتاب الأشجعي كما رواه وكيع وقد رواه غندر عن شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن الشعبي أنه قال المستحاضة لا يغشاها زوجها قال الشيخ وقد رواه معاذ بن معاذ عن شعبة ففصل قول الشعبي من قول عائشة

1461 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ مخلد بن جعفر أنا جعفر الفريابي أنا عبيد الله بن معاذ أنا أبي ثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن الشعبي عن قمبر امرأة مسروق عن عائشة قالت المستحاضة تدع الصلاة أيام حيضها ثم تغتسل وتتوضأ لكل صلاة قال وقال الشعبي لا تصوم ولا يغشاها زوجها فعد الكلام في غشيانها إلى قول الشعبي كما قال أحمد بن حنبل وتركانه بما مضى من الدلالة على إباحتها إذا تولى حيضها واغتسلت

باب في الاستطهار

1462 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه ببغداد ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي وإسحاق بن الحسن قالوا ثنا القعني ثنا ما لك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن فاطمة بنت أبي حبيش قالت يا رسول الله إني لا أظهر أفأدع الصلاة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما ذلك عرق وليست بالحبيضة فإذا أقبلت فاتركي الصلاة وإذا ذهب قدرها فاعسلي عنك الدم وصللي واللفظ لإسماعيل رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن ما لك

1463 - أخبرنا أبو نصر محمد بن علي بن محمد الفقيه الشيرازي ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء ثنا محاضر بن المورع ثنا هشام وأخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن داسة ثنا إسحاق الفقيه ثنا إسماعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنبأ عبد العزيز بن محمد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن فاطمة بنت أبي حبيش جاءت إلى

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إني أستحاض فلا أطهر فأدع الصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما ذلك عرق وليست بالحیضة فإذا أقبلت الحیضة فدعي الصلاة وإذا إدبرت فاغسلي الدم عنك ثم صلي لفظ حديث عبد العزيز وحديث محاضر بمعناه ورواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى

1464 - أخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن جعفر عن عراك عن عروة عن عائشة أنها قالت أن أم حبيبة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدم فقالت عائشة رأيت مركنهما ملأ دم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أمكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك ثم اغتسلي رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة بن سعيد فجعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهما جميعا إذا أدبرت حيضتها أو مضى قدر ما كانت حيضتها تحبسها في حكم الطاهرات ولم يأمر بالاستطهار وقد روي في حديث ضعيف ما يوهم أن يكون فيه

1465 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه ثنا إبراهيم بن إسحاق ثنا بن عبد الملك يعني محمدا ثنا الفريابي ثنا أبو بكر بن عياش عن حرام بن عثمان عن بن جابر عن أبيه أن ابنة مرشد الأنصارية أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت تنكرت حيضتي قال كيف قالت تأخذني فإذا تطهرت منها عاودتني قال إذا رأيت ذلك فامكثي ثلاثا قال الشيخ أبو بكر يعني بن إسحاق الخبر واه ويحتمل أنه قال لأن الطهر كثيرا يقع في وسط الحيض فيكون حيضا بعد ذلك قال الشيخ حرام بن عثمان ضعيف لا تقوم بمثله الحجة

1466 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو أنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني ثنا إبراهيم يعني بن عبد الله السعدي ثنا يزيد يعني بن هارون أنبا يحيى يعني بن سعيد أن القعقاع بن حكيم أخبره أنه سأل سعيد بن المسيب عن المستحاضة فقال يا بن أخي ما أحد أعلم بهذا مني إذا أقبلت الحیضة فلتدع الصلاة وإذا أدبرت فلتغتسل ثم لتصل وكذلك رواه حماد بن زيد عن يحيى

باب المعتادة لا تميز بين الدمين

1467 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا إسحاق يعني بن بكر بن مضر عن أبيه عن جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت إن أم حبيبة بنت جحش التي كانت تحت عبد الرحمن بن عوف شكت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الدم فقال لها امكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك ثم اغتسلي وكانت تغتسل عند كل صلاة رواه مسلم في الصحيح عن موسى بن قريش التميمي عن إسحاق بن بكر وكذلك رواه يزيد بن أبي حبيب عن جعفر بن ربيعة

1468 - أخبرناه أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الفضل محمد بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة ثنا الليث وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا بن ملحان ثنا يحيى بن بكير عن الليث عن يزيد عن جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن عروة عن عائشة أن أم حبيبة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدم فقالت عائشة لقد رأيت مركنهما مملوءا فما قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أمكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك ثم اغتسلي رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة عن الليث ورواه الزهري عن عروة مختصرا

1469 - أخبرناه علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عبيد بن شريك حدثني يحيى بن بكير ثنا الليث ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن بن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة أنها قالت استفتت أم حبيبة بنت جحش رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت إني أستحاض فقال إنما ذلك عرق فاغتسلي ثم صلي فكانت تغتسل عند كل صلاة رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة وهكذا رواه جماعة عن الزهري ورواه سهيل بن أبي صالح عن الزهري عن عروة فخالفهم في الإسناد والمتن جميعا

1470 - أخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا الأسفاطي وأخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود قال ثنا يوسف بن موسى ثنا جرير عن سهيل يعني بن أبي صالح عن الزهري عن عروة بن الزبير قال حدثني فاطمة بنت أبي حبيش أنها أمرت أسماء أو أسماء حدثتني أنها أمرتها فاطمة بنت أبي حبيش أن تسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرها أن تقعد الأيام التي كانت تقعد ثم تغتسل هكذا رواه جرير بن عبد الحميد عن سهيل ورواه خالد بن عبد الله عن سهيل عن الزهري عن عروة عن أسماء في شأن فاطمة بنت أبي حبيش فذكر قصة في كيفية غسلها إذا رأت الصفرة فوق الماء ورواه محمد بن عمرو بن علقمة عن الزهري عن عروة عن فاطمة فذكر استحاضتها وأمر النبي صلى الله عليه وسلم إياها بالإمساك عن الصلاة إذا رأت الدم الأسود وفيه وفي رواية هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة دلالة على أن فاطمة بنت أبي حبيش كانت تميز بين الدمين ورواية سهيل فيها نظر وفي إسناد حديثه ثم في الرواية الثانية عنه دلالة على أنه لم يحفظها كما ينبغي

1471 - أخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار أنا بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن بن أبي حبيب عن بكير بن عبد الله عن المنذر بن المغيرة عن عروة بن الزبير أن فاطمة بنت أبي حبيش حدثته أنها أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكت إليه الدم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما ذلك عرق فانظري إذا أتاك قرؤك فلا تصلي فإذا مر القرء فتطهري ثم صلي ما بين القرء إلى القرء وفي هذا ما دل على أنه لم يحفظه وهو سماع عروة من فاطمة بنت أبي حبيش فقد بين هشام بن عروة أن أباه إنما سمع قصة فاطمة بنت أبي حبيش من عائشة وروايته في الإسناد والمتن جميعا أصح من رواية المنذر بن المغيرة قال أبو داود ورواه قتادة عن عروة بن الزبير عن زينب بنت أم سلمة أن أم حبيبة بنت جحش استحيضت فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم أن تدع الصلاة أيام إقرانها ثم تغتسل وتصلي قال أبو داود وقاتدة لم يسمع من عروة شيئا قال الشيخ ورواية عراق بن ما لك عن عروة عن عائشة في شأن أم حبيبة أصح من هذه الرواية أما رواية حبيب بن أبي ثابت عن عروة عن عائشة في شأن فاطمة فإنها ضعيفة وسيرد بيان ضعفها إن شاء الله تعالى وكذلك حديث عثمان بن سعد الكاتب عن بن أبي مليكة عن فاطمة ضعيف

1472 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن إسحاق الفقيه ثنا إسماعيل بن قتيبة عن يحيى بن يحيى وأخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا إبراهيم بن علي الذهلي ثنا يحيى بن يحيى ثنا المتوكل أبو عقيل عن بهية قالت سمعت امرأة تسأل عائشة يعني عن سبب حيضتها لا تدري كيف تصلي فقالت لها عائشة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم لامرأة فسد حيضتها وأهرقت دما لا تدري كيف تصلي قالت فأمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أمرها فلتنظر قدر ما كانت تحيض في كل شهر وحيضها مستقيم فلتعد وفي حديث إسماعيل فلتعد وتقدر ذلك من الأيام والليالي ثم لتدع الصلاة فيهن بقدرهن ثم لتغتسل ولتحسن طهرها ثم تستنفر بثوب ثم تصلي فإني أرجو أن يكون هذا من الشيطان وأن يذهبها الله تعالى عنها إن شاء الله تعالى قالت فأمرتها ففعلت فأذهبها الله عنها فمري صاحبك بذلك لفظ حديث إبراهيم بن علي

1473 - وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا مسلم بن عبد الله بن الحكم أنبا بن وهب عن ما لك ح وحدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف إملاء ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي ثنا ما لك عن نافع مولى بن عمر عن سليمان بن يسار عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن امرأة كانت تهراق الدم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتت لها أم سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لتنظر عدد الليالي والأيام التي كانت تحيضهن من الشهر قبل أن يصيبها الذي أصابها فلتترك الصلاة قدر ذلك من الشهر فإذا خلفت ذلك فلتغتسل ولتستنفر بثوب ثم لتصل لفظ حديث الشافعي هذا حديث مشهور أودعه ما لك بن أنس المؤطا وأخرجه أبو داود في كتاب السنن إلا أن سليمان بن يسار لم يسمعه من أم سلمة

1474 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان الأهوازي أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا بن ملحان ثنا يحيى بن بكير ثنا الليث عن نافع عن سليمان بن يسار أن رجلا أخبره عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن امرأة كانت تهراق الدم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتت لها أم سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

و سلم لتتنظر عدد الليالي والأيام التي كانت تحيضهن قبل أن يكون بها الذي كان بها وقدرهن من الشهر فتترك الصلاة لذلك فإذا خلفت ذلك وحضرت الصلاة فلتغتسل وتستنفر بثوب وتصلّي تابعه عبید الله بن عمر وإسماعیل بن إبراهيم بن عقبة وصخر بن جويرية وجويرية بن أسماء عن نافع

1475 - أما حديث عبید الله فأخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن مسلمة ثنا أنس يعني بن عياض عن عبید الله عن نافع عن سليمان بن يسار عن رجل من الأنصار أن امرأة كانت تهراق الدم فذكر معنى حديث الليث وقال فإذا خلفتهن وحضرت الصلاة فلتغتسل وساق معناه

1476 - وأما حديث إسماعيل فأخبرناه أبو الحسن بن بشران العدل ببغداد أنا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا يوسف بن يزيد ثنا يعقوب بن أبي عباد عن إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة عن نافع عن سليمان بن يسار أن رجلا أخبره عن أم سلمة أن امرأة كانت تهراق الدماء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لها أم سلمة سلي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لتتنظر عدد الأيام والليالي التي كانت تحيضهن قبل أن يكون بها الذي كان بها وقدرهن من الشهر فلتنترك الصلاة قدر ذلك فإذا ذهب قدرها فلتغتسل ثم لتستنفر بثوبها ثم تصلّي

1477 - وأما حديث صخر بن جويرية فأخبرنا الحسين بن محمد أنبا بن داسة ثنا أبو داود ثنا يعقوب بن إبراهيم ثنا بن مهدي ثنا صخر بن جويرية عن نافع بإسناد الليث ومعناه وقال فلتنترك الصلاة قدر ذلك ثم إذا حضرت الصلاة فلتغتسل ولتستنفر بثوب ثم تصلّي

1478 - وأما حديث جويرية بن أسماء فأخبرناه أبو نصر بن قتادة أخبرنا أبو الحسن علي بن الفضل بن محمد بن عقيل ثنا إبراهيم بن هاشم البغدادي ثنا عبد الله بن محمد بن أسماء حدثني جويرية بن أسماء عن نافع أنه أخبره سليمان بن يسار أن رجلا أخبره عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن امرأة كانت تهراق الدم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتت لها أم سلمة النبي صلى الله عليه وسلم فقال لتتنظر عدد الأيام والليالي التي كانت تحيضهن قبل أن يكون بها الذي كان وقدرهن من الأشهر فتترك الصلاة قدر ذلك فإذا خلفت ذلك وحضرت الصلاة فلتغتسل ولتستنفر بثوب ثم تصلّي

1479 - وروي عن موسى بن عقبة عن نافع عن سليمان بن يسار عن مرجانة عن أم سلمة أخبرناه أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا أبو محمد بن حبان الأصفهاني ثنا محمد بن حمزة ثنا يعقوب بن سفيان ثنا عبد العزيز بن عمران ثنا خالد بن نزار الأيلي وكان ثقة ثنا إبراهيم بن طهمان وهو ثبت في الحديث حدثنا موسى بن عقبة وهو من الثقات وكان ما لك يملى عليه ثنا نافع عن سليمان بن يسار عن مرجانة عن أم سلمة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لتتنظر عدد الليالي والأيام التي كانت تحيضهن قبل أن يكون لها الذي كان وقدرهن من الشهر فلتنترك الصلاة قدر ذلك فإذا ذهب قدرها فلتغتسل ولتستنفر بثوبها وتصلّي ورواه أيوب السخيتاني عن سليمان بن يسار عن أم سلمة إلا أنه سمي المستحاضة في الحديث فقال فاطمة بنت أبي حبيش

1480 - أخبرناه أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر المقرئ ببغداد ثنا أحمد بن سلمان الفقيه ثنا جعفر بن محمد بن شاکر ثنا عفان ثنا وهيب ثنا أيوب عن سليمان بن يسار عن أم سلمة أن فاطمة استحيضت فكانت تغتسل من مكن لها فتخرج وهي غالبية الصفرة فاستفتت لها أم سلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لتتنظر أيام قرئها وأيام حيضتها فتدع فيها الصلاة وتغتسل فيما سوى ذلك وتستنفر بثوب وتصلّي ورواه حماد بن زيد عن أيوب وقال فاطمة بنت أبي حبيش وحديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة في شأن فاطمة بنت أبي حبيش أصح من هذا وفيه دلالة على أن المرأة التي استفتت لها أم سلمة غيرها ويحتمل إن كانت تسميتها صحيحة في حديث أم سلمة إن كانت لها حالتان في مدة استحاضتها حالة تميز فيها بين الدمين فأفتاها بترك الصلاة عند إقبال الحيض وبالصلاة عند إدباره وحالة لا تميز فيها بين الدمين فأمرها بالرجوع إلى العادة ويحتمل غير ذلك والله أعلم وروي عن أبي سلمة عن أم سلمة دون التسميه

1481 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق أنبأ إسماعيل بن إسحاق ثنا محمد الفروي ثنا عبد الله بن عمر عن أبي النضر عن أبي سلمة عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في المستحاضة تنظر عدد الليالي والأيام التي كانت تحيضهن ثم تغتسل وتصلي

1482 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر بن إسحاق ثنا موسى بن إسحاق ثنا وهبان بن بقية ثنا جعفر بن سليمان عن بن جريج عن أبي الزبير عن جابر عن فاطمة بنت قيس قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المستحاضة فقال تقعد أيام إقرائها ثم تغتسل عند كل طهر ثم تحتشي ثم تصلي وهكذا رواه قطن بن نسير عن جعفر بن سليمان فقال في الحديث أن فاطمة بنت قيس سألت ولا يعرف إلا من جهة جعفر بن سليمان والله أعلم

1483 - أخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة قال قال أبو داود وروى العلاء بن المسيب عن الحكم عن أبي جعفر أن سودة استحضت فأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مضت أيامها اغتسلت وصلت قال الإمام أحمد رحمه الله تعالى وهذا فيما رواه بن خزيمة عن العطاردي عن حفص بن غياث عن العلاء أتم من ذلك قال أبو داود وروى سعيد بن جبير عن علي وابن عباس المستحاضة تجلس أيام قرئها وكذلك رواه الشعبي عن قمير امرأة مسروق عن عائشة وهو قول الحسن وسعيد بن المسيب وعطاء ومكحول وإبراهيم وسالم والقاسم أن المستحاضة تدع الصلاة أيام إقرائها

1484 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا يحيى بن أبي بكير وأبو النضر قالوا ثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة ومجالد وبيان قال بن أبي بكير في حديثه أنهم سمعوا الشعبي يحدث عن قمير امرأة مسروق عن عائشة قالت المستحاضة تدع الصلاة أيام حيضتها ثم تغتسل ثم تتوضأ عند كل صلاة وضوءا

1485 - أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا محمد بن عبد الملك ثنا يزيد يعني بن هارون ثنا سليمان يعني التيمي عن طلق يعني بن حبيب قال كتبت امرأة إلى بن عباس في الدم منذ سنتين فكتبت إليه تعظم عليه إن كان عنده علم إلا أنبأها به فقال تجلس وقت إقرائها ثم تغتسل وتصلي فما أتى عليها شهران حتى طهرت

باب الصفرة والكدرة في أيام الحيض

1486 - أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل ثنا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم البوشنجي ثنا بن بكير ثنا ما لك عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه مولاة عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت كان النساء يبعثن إلى عائشة بالدرجة فيها الكرسف فيه الصفرة من دم الحيض فتقول لا تعجلن حتى ترين القصة البيضاء تريد بذلك أي الطهر من الحيضة قال بن بكير الكرسف القطن وبإسناده قال ما لك عن عبد الله بن أبي بكر عن عمته أنها حدثته عن ابنة زيد بن ثابت أنه بلغها أن نساء كن يدعون بالمصاييح من جوف الليل لينظرن إلى الطهر فكانت تعيب ذلك عليهن وتقول ما كان النساء يصنعن هذا وقد روي هذا على وجه آخر

1487 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الوليد الفقيه ثنا محمد بن سليمان بن خلف ثنا علي بن حجر ثنا إسماعيل بن عباد بن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة أنها كانت تنهى النساء أن ينظرن إلى أنفسهن ليلا في الحيض وتقول أنها قد تكون الصفرة والكدرة وقد روي على وجه ثالث

1488 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق أنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب أنبأ محمد بن عبد الوهاب ثنا يعلى بن عبيد ثنا محمد يعني بن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن صاحبه فاطمة بنت محمد وكانت في حجر عمرة قالت أرسلت امرأة من قريش إلى عمرة كرسفة قطن فيها أظنه أراد الصفرة تسألها هل ترى إذا لم تر المرأة من الحيضة إلا هذا أظهرت قالت لا حتى ترى البياض خالصا وقيل عن محمد بن إسحاق عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر

1489 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه ثنا إبراهيم بن إسحاق الحربي ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير قال وأخبرنا إبراهيم ثنا أبو بكر يعني بن أبي شيبه ثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن فاطمة عن أسماء قالت كنا في حجرها مع بنات أخيها فكانت إحدانا تطهر ثم تصلي ثم تنتكس بالصفرة اليسيرة فتسألها فتقول اعتزلن الصلاة ما رأيتن ذلك حتى ترين البياض خالصا

1490 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق ثنا إبراهيم بن إسحاق ثنا موسى بن إسماعيل ثنا حماد ثنا أشعث عن الحسن قال إذا رأت المرأة التريئة فإنها تمسك عن الصلاة فإنها حيض قال وأخبرنا إبراهيم ثنا محمد بن عبد الملك ثنا محمد بن المبارك عن معاوية بن سلام عن يحيى عن أبي سلمة قال إذا رأت المرأة التريئة فلتنتظر الأيام التي كانت تحيض فيهن ولا تصلي فيهن الصواب الترية وهو الشئ الخفي اليسير

باب الصفرة والكدره تراهما بعد الطهر

1491 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق ثنا أبو المثني ثنا مسدد أنا إسماعيل بن علي عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أم عطية قالت كنا لا نعد الصفرة والكدره شيئا رواه البخاري في الصحيح عن قتيبة عن بن علي

1492 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق ثنا إبراهيم بن إسحاق الحربي ثنا موسى بن إسماعيل ثنا أبان عن قتادة عن حفصة عن أم عطية قالت كنا لا نعد الصفرة والكدره بعد الطهر شيئا

1493 - أخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا موسى بن إسماعيل ثنا حماد عن قتادة عن أم الهذيل عن أم عطية وكانت بايعت النبي صلى الله عليه وسلم قالت كنا لا نعد الكدره والصفرة بعد الطهر شيئا قال أبو داود أم الهذيل هي حفصة قال الشيخ رحمه الله تعالى وكذلك رواه حجاج بن المنهال وغيره عن حماد بن سلمة ورواه أيضا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة وروي عن عائشة بإسناد ضعيف لا يسوؤني ذكره

1494 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أخبرني أبو الطيب محمد بن محمد بن المبارك الحنات ثنا محمد بن أشرس السلمي حدثنا إبراهيم بن سليمان الزيات العبدى عن بحر السقاء عن الزهري عن عروة عن عائشة أنها قالت ما كنا نعد الكدره والصفرة شيئا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وروي معناه عن عائشة بإسناد أمثل من ذلك

1495 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا أبو النضر ثنا محمد يعني بن راشد عن سليمان يعني بن موسى عن عطاء عن عائشة أنها قالت إذا رأت المرأة الدم فلتمسك عن الصلاة حتى تراه أبيض كالقصة فإذا رأت ذلك فلتغتسل وتصل فإذا رأت بعد ذلك صفرة أو كدره فلتتوضأ وتصل فإذا رأت دما أحمر فلتغتسل وتصل

1496 - أخبرنا أبو الحسن بن الفضل القطان ببغداد ثنا أبو سهل بن زياد القطان ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا يحيى بن صالح ثنا معاوية بن سلام ثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة أن أم أبي بكر حدثته أن عائشة أخبرتها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في المرأة التي ترى ما يريها بعد الطهر قال إنما هي عرق أو إنما هي عروق

1497 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا جعفر بن محمد بن شاذان ثنا محمد يعني بن سابق ثنا شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أم أبي بكر أنها أخبرته أن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة التي ترى الشئ من الدم تراها بعد الطهر قال إنما هي عرق أو عروق وهذا يحتمل أن يكون المراد به الصفرة ويحتمل أن يكون المراد به إذا جاوز خمسة عشر يوما والله أعلم

باب ما روي في الصفرة إذا رأت في غير أيام العادة

1498 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق ثنا أبو عبد الله بن يعقوب أخبرنا أبو أحمد بن عبد الوهاب ثنا جعفر بن عون ثنا مسعر عن أبي بكر بن عمارة بن رويبة عن أخت أبي بكر بن عمرو بن عتبة عن أم سلمة قالت ان كانت احدانا لتبقى صفرتها حين تغتسل

باب المبتدئة لا تميز بين الدمين

1499 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو العقدي ثنا زهير بن محمد ثنا عبد الله بن محمد بن عقيل ح وأخبرنا أبو عبد الله ثنا عبد الله بن الحسين القاضي ثنا الحارث بن أبي أسامة ثنا زكريا بن عدي ثنا عبيد الله بن عمرو الرقي عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن إبراهيم بن محمد بن طلحة عن عمه عمران بن طلحة عن أمه حمدة بنت جحش قالت كنت أستحاض حيضة كثيرة شديدة فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أستفتيه وأخبره فوجدته في بيت أختي زينب بنت جحش فقلت يا رسول الله إني امرأة أستحاض حيضة كثيرة شديدة فما ترى فيها قد منعتني الصلاة والصوم قال أنعت لك الكرسف فإنه يذهب الدم قالت هو أكثر من ذلك قال فاتخذي ثوبا قالت هو أكثر من ذلك إنما أتج ثجا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سأمر بك بأمرين أيهما فعلت أجزأ عنك من الآخر فإن قويت عليهما فأنت أعلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما هذه ركضة من ركضات الشيطان فتحبضي ستة أو سبعة أيام في علم الله عز وجل ثم اغتسلي حتى إذا رأيت أنك قد طهرت واستتقأت فصلي ثلاثا وعشرين ليلة أو أربعين ليلة وأيامها فإن ذلك يجزئك وكذلك فافعلي كل شهر كما تحيض النساء وكما يطهرن ميقات حيضهن وطهرهن وإن قويت على أن تؤخري الظهر وتعجلي العصر فتغتسلين فتجمعين بين الصلاتين الظهر والعصر وتؤخرين المغرب وتعجلين العشاء ثم تغتسلين وتجمعين بين الصلاتين فافعلي وصومي إن قدرت على ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا أعجب الأمرين إلي

1500 - وأخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا زهير بن حرب ثنا عبد الملك بن عمرو فذكره بإسناده مثله إلا أنه زاد عند قوله أو أربعين ليلة وأيامها وصومي وزاد أيضا وتغتسلين مع الفجر فافعلي وصومي إن قدرت على ذلك قال أبو داود ورواه عمرو بن ثابت عن بن عقيل قال قالت حمدة فقالت هذا أعجب الأمرين إلي لم يجعله كلام النبي صلى الله عليه وسلم وجعله كلام حمدة قال الشيخ وعمرو بن ثابت هذا غير محتج به وبلغني عن أبي عيسى الترمذي أنه سمع محمد بن إسماعيل البخاري يقول حديث حمدة بنت جحش في المستحاضة هو حديث حسن إلا أن إبراهيم بن محمد بن طلحة هو قديم لا أدري سمع منه عبد الله بن محمد بن عقيل أم لا وكان أحمد بن حنبل يقول هو حديث صحيح قال الشيخ وأما حمدة بنت جحش فقد قال علي بن المديني هي أم حبيبة كانت تكني بأم حبيبة وهي حمدة بنت جحش أخبرنا بذلك أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس ثنا عثمان بن سعيد الدارمي قال سمعت عليا يقوله وخالفه يحيى بن معين فزعم أن المستحاضة أم حبيبة بنت جحش تحت عبد الرحمن بن عوف ليست بحممة أخبرنا بذلك أبو محمد السكري ببغداد ثنا أبو بكر الشافعي ثنا جعفر بن محمد الأزهر ثنا المفضل بن غسان عن يحيى بن معين فذكره قال الشيخ وحديث بن عقيل يدل على أنها غير أم حبيبة وكان بن عيينة ربما قال في حديث عائشة حبيبة بنت جحش وهو خطأ إنما هي أم حبيبة كذلك قاله أصحاب الزهري سواء وحديث بن عقيل يحتمل أن يكون في المعتادة إلا أنها شكت فأمرها إن كان ستا أن يتركها ستا وإن كان سبعا أن يتركها سبعا والمبتدئة ترجع إلى أقل الحيض ويحتمل أن يكون في المبتدئة ترجع إلى الأغلب من حيض النساء والله تعالى أعلم وقد قال الشافعي رحمه الله تعالى ويذكر عن عطاء بن أبي رباح أنه قال في البكر يستمر بها الدم تقعد كما تقعد نساؤها

باب المرأة تحيض يوما وتطهر يوما

1501 - أخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة قال قال أبو داود وروى أنس بن سيرين قال أستحيضت امرأة من آل أنس بن مالك فأمروني فسألت بن عباس عن ذلك فقال إذا رأت الدم البحراني فلا تصل وإذا رأت الطهر ولو ساعة من

النهار فلتغتسل وتصل وقرأته في كتاب بن خزيمة عن زياد بن أيوب عن إسماعيل بن علي عن خالد الحذاء عن أنس بن سيرين غير أنه قال أما ما رأت الدم البحراني فلا تصل

باب النفاس

1502 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا أحمد بن عبد الله النرسي ثنا أبو غسان ثنا زهير عن علي بن عبد الأعلى عن أبي سهل من أهل البصرة عن مسة الأزديّة عن أم سلمة قالت كانت النفاس على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم تقعد بعد نفاسها أربعين يوماً أو أربعين ليلة وكنا نطلي وجوهنا بالورس من الكلف هكذا رواه جماعة عن زهير بن معاوية عن علي بن عبد الأعلى وهو أبو الحسن الأحول الكوفي وقال أبو الوليد عن زهير عن عبد الأعلى وليس بمحفوظ وقد رواه أبو بدر شجاع بن الوليد عن علي بن عبد الأعلى

1503 - أخبرناه أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار حدثنا سعدان بن نصر ثنا أبو بدر الكندي شجاع بن الوليد الكوفي ثنا علي بن عبد الأعلى عن أبي سهل عن مسة الأزديّة عن أم سلمة قالت كانت النفاس تجلس على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم أربعين يوماً وكنا نطلي وجوهنا بالورس والزعفران بلغني عن أبي عيسى الترمذي أنه قال سألت محمداً يعني البخاري عن هذا الحديث فقال علي بن عبد الأعلى ثقة روى له شعبة وأبو سهل كثير بن زياد ثقة ولا أعرف له غير هذا الحديث قال الشيخ ورواه يونس بن نافع عن أبي سهل كثير بن زياد

1504 - كما أخبرناه أبو عبد الله الحافظ ثنا الحسن بن حليم المروزي أنا أبو الموجه ثنا عبدان ثنا عبد الله بن المبارك عن يونس بن نافع عن كثير بن زياد أبي سهل قال حدثتني مسة الأزديّة قالت حججت فدخلت على أم سلمة فقلت يا أم المؤمنين أن سمرة بن جندب يأمر النساء يقضين صلاة الحيض فقالت لا يقضين كانت المرأة من نساء رسول الله صلى الله عليه و سلم تقعد في النفاس أربعين ليلة لا يأمرها النبي صلى الله عليه و سلم بقضاء صلاة النفاس

1505 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا هارون بن سليمان ثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثني أبو عوانة عن أبي بشر عن يوسف بن ماهك عن بن عباس قال النفاس تنتظر أربعين يوماً أو نحوه وبإسناده قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن بشر بن منصور عن بن جريج عن عكرمة عن بن عباس تنتظر يعني النفاس سبعا فإن طهرت وإلا فأربعة عشر فإن طهرت وإلا فواحدة وعشرين فإن طهرت وإلا فأربعين ثم تصلى وقد روي فيها عن عمر وأنس بن مالك

1506 - وأخبرنا أبو سعد الماليني أنا أبو أحمد بن عدي ثنا أحمد بن الحسين بن عبد الصمد ثنا يحيى بن حكيم ثنا أبو داود عن أبي حرة عن الحسن بن عثمان بن أبي العاص الثقفي قال تنتظر النفاس أربعين يوماً ثم تغتسل وقد روي فيها أحاديث مرفوعة كلها سوى ما ذكرناه ضعيفة وقد ذهب إلى ما رويناه بعض أصحاب الحديث

1507 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز قال سئل أحمد بن حنبل وأنا أسمع عن النفاس كم تقعد إذا رأت الدم قال أربعين يوماً ثم تغتسل وقد ذهب بعضهم إلى حمل ما رويها فيها على عاداتهن وأن غيرهن إن رأين أكثر من ذلك مكئن ما لم يجاوز ستين يوماً اعتباراً بالوجود

1508 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الوليد الفقيه ثنا محمد بن إسحاق ثنا أحمد بن عبدة ثنا حماد بن زيد عن ليث عن عطاء والشعبي كانا يقولان إذا طال بها الدم تربصت ما بينها وبين ستين ثم تغتسل وتصلي

1509 - وأخبرنا أبو عبد الله أنا أبو الوليد ثنا الشاماتي يعني جعفر بن أحمد ثنا الحسن بن محمد ثنا وكيع نا سفيان عن الليث عن الشعبي قال تجلس النفاس ستين يوماً

1510 - وأخبرنا أبو عبد الله أنا أبو الوليد ثنا محمد بن إسحاق ثنا أبو الأشعث ثنا حماد عن أشعث عن الحسن قال إذا رأته النساء أقامت خمسين ليلة وكذلك رواه يونس بن عبيد عن الحسن وفي ذلك دليل على أنه كان تأول ما رواه عن عثمان بن أبي العاص في الأربعين على أن عثمان بن أبي العاص كان يذهب فيما دون الأربعين إلى أنها وإن طهرت لم يغسها زوجها حتى تبلغ أربعين وقد روينا عن بن عباس ما يدل على أنه كان يذهب إلى خلافه فيما دون الأربعين

1511 - وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخاد ثنا محمد بن إسماعيل الحساني ثنا وكيع ثنا إسرائيل عن عمرو بن يعلى الثقفي عن عرفة السلمي عن علي رضي الله عنه قال لا يحل للنساء إذا رأته الطهر إلا أن تصلي

1512 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد النحوي ببغداد ثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل السلمي ثنا عبد السلام بن محمد الحمصي ولقيه سليم ثنا بقية بن الوليد أخبرني الأسود بن ثعلبة عن عبادة بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا مضى للنساء سبع ثم رأته الطهر فلتغتسل ولتصل وهكذا أخبرنا أبو عبد الله عن أبي إسماعيل وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا علي بن عمر الحافظ أنا أبو سهل بن زياد فذكره إلا أنه قال ثنا بقية بن الوليد قال ثنا علي بن علي عن الأسود وفي آخره قال سليم فلقبت علي بن علي فحدثني عن الأسود عن عبادة بن نسي عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا أصح وإسناده ليس بالقوي

1513 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه ثنا محمد بن أيوب ثنا محمد بن كثير ثنا سفيان عن زيد العمي عن أبي إياس عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت للنساء أربعون ليلة إلا أن ترى الطهر قبل ذلك وكذلك رواه سلام الطويل عن حميد عن أنس ورواه العزرمي محمد بن عبيد الله بأسانيد له عن مسة عن أم سلمة ورواه العلاء بن كثير عن مكحول عن أبي هريرة وأبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم وزيد العمي وسلام بن سلم المدائني والعزرمي والعلاء بن كثير الدمشقي كلهم ضعفاء والله أعلم

1514 - أخبرنا أبو بكر الفارسي ثنا أبو إسحاق الأصفهاني ثنا أبو أحمد بن فارس ثنا محمد بن إسماعيل قال سهم مولى بني سليم أن مولاته أم يوسف ولدت بمكة فلم تر دما فلقبت عائشة فقالت أنت امرأة طهرت الله فلما نفرت رأته قال محمد قاله لنا موسى بن إسماعيل

باب المستحاضة تغسل عنها أثر الدم وتغتسل وتستنفر بثوب وتصلي ثم تتوضأ لكل صلاة

1515 - أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الفقيه ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا موسى بن إسماعيل ثنا أبو عقيل عن بهية قالت سمعت امرأة تسأل عائشة يعني عن حيضها أظنه قال فقالت عائشة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن امرأة فسد حيضها وأهرقت دما فأمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أمرها فلتنظر قدر ما كانت تحيض في كل شهر وحيضها مستقيم وقال فلتتعد بقدر ذلك من الأيام ثم لتدع الصلاة فيهن وبقدرن ثم تغتسل ثم تستنفر بثوب ثم لتصل

1516 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق ثنا أحمد بن بشر بن سعد المرثدي ثنا خلف بن هشام ثنا حماد بن زيد قال وأخبرني أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا أبو الربيع ثنا حماد بن زيد ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن فاطمة بنت أبي حبيش استقنت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت إني أستحاض فلا أطهر أفادع الصلاة فقال ذلك عرق وليست بالحيضة فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة وإذا أدبرت فاغسلي عنك أثر الدم وتوضئي وصلي فإنما ذلك عرق وليست بالحيضة لفظ حديث أبي الربيع وفي حديث خلف أن فاطمة بنت أبي حبيش سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فاغسلي عنك الدم وتوضئي وصلي والباقي بمعناه رواه مسلم في الصحيح عن خلف بن هشام دون قوله وتوضئي وكأنه ضعفه لمخالفته سائر الرواة عن هشام ورواه أبو حمزة السكري عن هشام إلا أنه أرسل الحديث ولم يذكر عائشة

1517 - أخبرناه أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر بن إسحاق ثنا عبد الله بن محمد ثنا أبو عبد الله المروزي ثنا محمد بن عبد الله حدثني عبد الله بن عثمان ثنا أبو حمزة قال سمعت هشاما يحدث عن أبيه أن فاطمة بنت أبي حبيش قالت يا رسول الله إني أستحاض فلا أطهر الحديث وقال فيه فاعتسلي عند طهرك وتوضئي لكل صلاة قال أبو بكر وروى إبراهيم بن محمد الشافعي عن داود العطار عن محمد بن عجلان عن هشام بن عروة وروى الحسن بن زياد عن أبي حنيفة عن هشام بن عروة الحديث وقال فيه وتوضئي لكل صلاة قال الشيخ والصحيح أن هذه الكلمة من قول عروة بن الزبير

1518 - أخبرناه أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن إسحاق الفقيه ثنا إسماعيل بن أبي قتيبة ثنا يحيى بن يحيى ثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إني امرأة أستحاض فلا أطهر أفادع الصلاة فقال لا إنما ذلك عرق وليس بالحيض فإذا أقبلت حيضتك فدعي الصلاة وإذا أدبرت فاعسلي عنك الدم ثم صلي قال أبي ثم توضئي لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى دون قول عروة وقول عروة فيه صحيح وروي ذلك في حديث حبيب بن أبي ثابت عن عروة عن عائشة

1519 - أخبرناه أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا وكيع ثنا الأعمش ح وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن مخلد ثنا محمد بن إسماعيل الحساني ثنا وكيع ثنا الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة عن عائشة قالت جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إني امرأة أستحاض فلا أطهر أفادع الصلاة قال لا إنما ذلك عرق وليست بالحیضة اجتنبی الصلاة أيام حیضك ثم اغتسلي وتوضئي لكل صلاة وإن قطر الدم على الحصر لفظ حديث أبي بكر بن الحارث وهكذا رواه علي بن هاشم وقره بن عيسى ومحمد بن ربيعة وجماعة عن الأعمش واختلف فيه على عبد الله بن داود الخريبي ورواه حفص بن غياث وأبو أسامة وأسباط بن محمد عن الأعمش فوقوه على عائشة واختروه

1520 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث أنا علي بن عمر الحافظ ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم قال جئنا من عند عبد الله بن داود الخريبي إلى يحيى بن سعيد القطان فقال من أين جئتم قلنا من عند بن داود فقال ما حدثكم قلنا حدثنا عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة عن عائشة الحديث فقال يحيى أما أن سفيان الثوري كان أعلم الناس بهذا زعم أن حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة بن الزبير شيئا وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو يحيى السمرقندي ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر ثنا محمد بن يحيى قال سمعت علي بن عبد الله المدني يقول حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة بن الزبير شيئا قال يحيى بن سعيد حديث حبيب عن عروة بن الزبير لا شيء

1521 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت العباس بن محمد الدوري يقول قلت ليحيى بن معين حبيب ثبت قال نعم إنما روي حديثين قال أظن يحيى يريد منكرين حديث تصلي الحائض وإن قطر الدم على الحصر وحديث القبلة أخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة قال قال أبو داود السجستاني حديث الأعمش عن حبيب ضعيف ودل على ضعف حديث الأعمش عن حبيب هذا أن حفص بن غياث وقفه على عائشة وأنكر أن يكون حديث حبيب مرفوعا ووقفه أيضا إسباط عن الأعمش ورواه بن داود عن الأعمش مرفوعا أوله وأنكر أن يكون فيه الوضوء عند كل صلاة ودل على ضعف حديث حبيب هذا أن رواية الزهري عن عروة عن عائشة قالت فكانت تغتسل لكل صلاة في حديث المستحاضة

1522 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا يزيد بن هارون ثنا أبو العلاء يعني أيوب بن أبي مسكين عن الحجاج بن أرطاة عن أم كلثوم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في المستحاضة تدع الصلاة أيام إقرائها ثم تغتسل مرة ثم تتوضأ إلى مثل أيام إقرائها فإن رأيت صفرة انتضحت وتوضأت وصلت قال وحدثنا العباس بن محمد ثنا يزيد بن هارون أنا أبو العلاء عن بن شبرمة عن امرأة مسروق عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله أخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا أحمد بن سنان القطان ثنا يزيد فذكرهما بالإسنادين إلا أنه جعل الأول من قول عائشة قال أبو داود وحديث أيوب أبي العلاء ضعيف لا يصح قال الشيخ رحمه الله تعالى وروي عن أبي يوسف مرفوعا

1523 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه حدثنا أبو محمد بن حيان الأصبهاني ثنا عبيد الله بن عقبة ثنا عبد الله بن عبد الصمد بن أبي خدّاش ثنا عمار بن مطر ثنا أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن قمير امرأة مسروق عن عائشة أن فاطمة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إني امرأة أستحاض فقال النبي صلى الله عليه وسلم إنما ذلك عرق فانظري أيام إقرائك فإذا جاوزت فاغتسلي واستدفري ثم توضئي لكل صلاة وأخبرنا أبو بكر بن الحارث ثنا علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن سليمان بن محمد الباهلي ثنا عبد الله بن عبد الصمد بن أبي خدّاش فذكره بنحوه قال علي تفرد به عمار بن مطر وهو ضعيف عن أبي يوسف والذي عند الناس عن إسماعيل بهذا الإسناد موقوفا المستحاضة تدع الصلاة أيام إقرائها وتغتسل وتتوضأ لكل صلاة

1524 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا مكرم بن أحمد ثنا إبراهيم بن إسحاق الحربي ثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن بيان قال سمعت الشعبي يحدث عن قمير عن عائشة أنها قالت في المستحاضة تدع الصلاة أيام حيضتها وتغتسل وتستدفر وتتوضأ عند كل صلاة وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق ثنا محمد بن أحمد بن يعقوب ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة ثنا بيان عن عامر فذكره وقال ثم تتوضأ لكل صلاة هكذا رواية عبد الملك بن ميسرة وبيان عن مغيرة وفراس ومجالد عن الشعبي عن قمير عن عائشة تتوضأ لكل صلاة ورواية داود بن أبي هند وعاصم عن الشعبي عن قمير عن عائشة تغتسل كل يوم مرة وكذلك في رواية عثمان بن سعد الكاتب عن بن أبي مليكة في قصة فاطمة بنت أبي حبيش عن النبي صلى الله عليه وسلم وعثمان بن سعد ليس بالقوي وروي عن الحجاج بن أرطاة عن بن أبي مليكة وليس بالقوي

1525 - أخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنا أبو عمرو بن مطر ثنا إبراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على شريك عن أبي اليقظان عن عدي بن ثابت عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المستحاضة تدع الصلاة أيام حيضتها وتغتسل وتتوضأ لكل صلاة وتصوم وتصلي وأخبرنا أبو نصر أنا أبو عمرو ثنا إبراهيم ثنا يحيى قال قرأت على شريك عن أبي اليقظان عن عدي بن ثابت عن أبيه عن علي مثله

1526 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت العباس بن محمد الدوري يقول سمعت يحيى بن معين يقول عدي بن ثابت عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يحيى وجده اسمه دينار قال أبو الفضل فرددته أنا على يحيى فقال هو هكذا اسمه دينار أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة قال قال أبو داود السجستاني حديث عدي بن ثابت هذا ضعيف لا يصح ورواه أبو اليقظان عن عدي بن ثابت عن أبيه عن علي

1527 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا أبو محمد بن حيان الأصبهاني قال أبو يعلى قرئ على بشر بن الوليد أخبرك أبو يوسف عن أبي أيوب الإفريقي عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر المستحاضة أن تتوضأ لكل صلاة تفرد به أبو يوسف عن عبد الله بن علي أبي أيوب الإفريقي وأبو يوسف ثقة إذا كان يروي عن ثقة وفيما أجاز لي أبو عبد الله الحافظ روايته عنه عن أبي العباس عن الربيع عن الشافعي أنه قيل له أما أنا روي أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر المستحاضة تتوضأ لكل صلاة قال الشافعي قلت نعم قد رويتم ذلك وبه نقول قياسا على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الوضوء مما خرج من دبر أو ذكر أو فرج قال ولو كان هذا محفوظا عندنا كان أحب إلينا من القياس

1528 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه ثنا محمد بن أيوب ثنا علي بن الحسن ثنا بن علي عن أيوب عن بن أبي مليكة عن بن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخلاء فقرب إليه طعام فعرضوا عليه الوضوء فقال إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة قال أبو بكر أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن الله تعالى أمره بالوضوء إذا قام إلى الصلاة لا دخول وقت أو خروجه

باب غسل المستحاضة

1529 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال حدثنا إسماعيل بن أحمد الجرجاني ثنا محمد بن الحسن بن قتيبة حدثنا حرملة بن يحيى أنا بن وهب

أخبرني عمرو بن الحارث عن بن شهاب عن عروة بن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة أن أم حبيبة بنت جحش كانت تحت عبد الرحمن بن عوف وأنها أستحيضت سبع سنين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها ليست بالحیضة ولكنها عرق فاغتسلي لفظ حديث الربيع وفي حديث حرمة أنها أستفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أن هذه ليست بالحیضة ولكن هذا عرق فاغتسلي وصلي قالت عائشة وكانت تغتسل عند كل صلاة في مكن في حجرة أختها زينب بنت جحش حتى تعلقو حمرة الدم الماء قال بن شهاب فحدثنا بذلك أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام فقال رحم الله هذا لو كانت سمعت بهذه الفتيا والله إن كانت لتبكي لأنها كانت لا تصلي ورواه مسلم في الصحيح عن محمد بن سلمة عن بن وهب بطوله وأخرجه البخاري من حديث بن أبي ذئب عن الزهري دون قصة هند وكذلك قاله الأوزاعي عن الزهري عنهما جميعا ورواه إبراهيم بن سعد عن الزهري عن عمرة عن عائشة أخبرناه أبو عبد الله الحافظ حدثني أبو أحمد بن أبي الحسن أنبا عبد الله بن محمد البغوي ثنا محمد بن جعفر الوركاني وكذلك رواه معمر ويونس وبن عيينة عن الزهري عن عمرة عن عائشة وربما قال معمر ويونس عن الزهري عن عمرة عن أم حبيبة ورواه الليث بن سعد عن الزهري عن عروة عن عائشة والحديث صحيح عنهما جميعا

1530 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار أنا إبراهيم بن ملحان ثنا يحيى يعني بن بكير حدثني الليث عن بن شهاب عن عروة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت أستفتت أم حبيبة بنت جحش رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت إني أستحاض فلا أطهر فقال إنما ذلك عرق فاغتسلي ثم صلي فكانت تغتسل عند كل صلاة قال الليث فلم يذكر بن شهاب أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أم حبيبة بنت جحش أن تغتسل يعني عند كل صلاة ولكنه شئ فعلته رواه مسلم في الصحيح عن قتيبة ومحمد بن رمح عن الليث وذكر كلام الليث بن سعد وبمعناه قاله بن عيينة أيضا وفيما أجاز لي أبو عبد الله روايته عنه عن أبي العباس عن الربيع عن الشافعي أنه قال إنما أمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تغتسل وتصلي وليس فيه أنه أمرها أن تغتسل لكل صلاة ولا أشك إن شاء الله تعالى أن غسلها كان تطوعا غير ما أمرت به وذلك واسع لها أخبرناه أبو عبد الله الحافظ قراءة عليه ثنا أبو العباس أنا الربيع قال قال الشافعي وقد روى غير الزهري هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرها أن تغتسل لكل صلاة ولكن رواه عن عمرة بهذا الإسناد والسياق والزهري أحفظ منه وقد روى فيه شيئا يدل على أن الحديث غلط قال تترك الصلاة قدر إقرائها وعائشة تقول الإقراء الإطهار وإنما أراد والله أعلم ما أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنا أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا إسحاق بن بكر بن مضر ثنا أبي حدثني بن الهاد حدثني أبو بكر بن محمد ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ واللفظ له أنبا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنبا العباس بن الفضل ثنا بن كاسب ثنا بن أبي حازم عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن أبي بكر بن محمد عن عمرة عن عائشة أن أم حبيبة أستحيضت فذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم ذلك فقال أنها ليست بحیضة ولكنها ركضة من الرحم فلتنظر قدر إقرائها التي كانت تحيض فتترك الصلاة ثم تغتسل عند كل صلاة وتصلي قال أبو بكر قال بعض مشائخنا خبر بن الهاد غير محفوظ قال الشيخ وقد رواه محمد بن إسحاق عن يسار عن الزهري عن عروة عن عائشة

1531 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا هناد عن عبدة عن بن إسحاق عن الزهري عن عروة عن عائشة أن أم حبيبة بنت جحش أستحيضت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرها بال غسل لكل صلاة قال وساق الحديث قال أبو داود ورواه أبو الوليد الطيالسي ولم أسمعه منه عن سليمان بن كثير عن الزهري عن عروة عن عائشة أستحيضت زينب بنت جحش فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اغتسلي لكل صلاة وساق الحديث قال أبو داود ورواه عبد الصمد يعني بن عبد الوارث عن سليمان بن كثير قال توضئي لكل صلاة وهذا وهم من عبد الصمد والقول قول أبي الوليد قال الشيخ ورواية أبي الوليد أيضا غير محفوظة فقد رواه مسلم بن إبراهيم عن سليمان بن كثير كما رواه سائر الناس عن الزهري

1532 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو أنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا أحمد بن محمد البرتي القاضي ثنا مسلم ثنا سليمان يعني بن كثير عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت أستحيضت أخت زينب بنت جحش سبع سنين فكانت تملأ مكنها ماء ثم تدخله حتى تعلقو الماء حمرة الدم فاستفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها إنه ليس بحیضة ولكنه

عرق فاغتسلي وصلي ليس فيه الأمر بال غسل لكل صلاة وهذا أولى لموافقته سائر الروايات عن الزهري ورواية محمد بن إسحاق عن الزهري غلط لمخالفتها سائر الروايات عن الزهري ومخالفتها الرواية الصحيحة عن عراك بن مالك عن عروة عن عائشة

1533 - أخبرنا أبو الحسن بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو الحسن علي بن محمد بن أحمد المصري ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا أبي وإسحاق بن بكر بن مضر والنضر بن عبد الجبار قالوا ثنا بكر بن مضر عن جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت أن أم حبيبة بنت جحش التي كانت تحت عبد الرحمن بن عوف شكت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الدم فقال لها امكثي قدر ما كانت تحبسك حيضتك ثم اغتسلي قال فكانت تغتسل عند كل صلاة من عند نفسها ففي هذه الروايتين الصحيحتين بيان أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمرها بال غسل عند كل صلاة وأنها كانت تفعل ذلك من عند نفسها فكيف يكون الأمر بال غسل عند كل صلاة ثابتاً من حديث عروة

1534 - وقد أخبرنا أبو أحمد المهرجاني ثنا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير ثنا ما لك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال ليس على المستحاضة إلا أن تغتسل غسلاً واحداً ثم تتوضأ بعد ذلك للصلاة وأخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس الأصم أنا الربيع أنبأ الشافعي أنبأ ما لك فذكره بمثله إلا أنه قال ثم توضأ بعد ذلك لكل صلاة ورواه أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه بمعناه

1535 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق أنبأ عبد الله ثنا محمد بن يحيى ثنا عمرو بن خالد عن بن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة عن عائشة أنها لم تكن ترى على المستحاضة إلا غسلاً واحداً وروينا فيما تقدم عن قمير امرأة مسروق عن عائشة ما يدل على هذا

1536 - أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج ح وأخبرنا أبو سهل محمد بن نصرويه المروزي أنا أبو بكر محمد بن أحمد بن خبيب ثنا أحمد بن محمد بن عيسى ثنا أبو معمر ثنا عبد الوارث ثنا حسين وفي رواية أبي داود عن الحسين بن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال أخبرتني زينب بنت أبي سلمة أن امرأة كانت تهراق الدم وكانت تحت عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرها أن تغتسل عند كل صلاة وتصلي كذلك رواه حسين المعلم وخالفه هشام الدستوائي فأرسله

1537 - أخبرنا أبو الحسين علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا هشام عن يحيى بن أبي سلمة أن أم حبيبة بنت جحش سألت النبي صلى الله عليه وسلم قالت إني أهراق الدم فأمرها أن تغتسل عند كل صلاة وتصلي ورواه الأوزاعي عن يحيى فجعل المستحاضة زينب بنت أم سلمة

1538 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله السوسي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا سعيد بن عثمان ثنا بشر بن بكر ثنا الأوزاعي ثنا يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو سلمة وعكرمة مولى بن عباس أن زينب بنت أم سلمة كانت تعتكف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تهريق الدم فأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تغتسل لكل صلاة وروي من وجه آخر عن عكرمة بخلاف هذا

1539 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن إسحاق ثنا إسماعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى أنا هشيم عن أبي بشر عن عكرمة أن أم حبيبة بنت جحش أستحيضت فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فأمرها أن تنتظر أيام إقرانها ثم تغتسل وتصلي فإذا رأت بعد ذلك شيئاً توضأت واستنقرت واحتشمت وصلت وهذا أيضاً منقطع أقرب من حديث عائشة في باب الغسل وحديث عائشة من الوجه الثابت عنها أولى أن يكون صحيحاً وقد روي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنها تغتسل غسلاً واحداً وتتوضأ وهو لا يخالف النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عنه

1540 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه ثنا عبد الله ثنا محمد بن عبد الأعلى ثنا عبد الرحمن ثنا أبو عوانة عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه قال تغتسل غسلا واحدا ثم تتوضأ وروي في ذلك من وجه آخر

1541 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا المجوز يعني الحسن بن سهل ثنا عاصم ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أن امرأة استحضت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم أن تؤخر الظهر وتعجل العصر وتغتسل لهما غسلا والمغرب والعشاء تعجل هذه وتؤخر هذه وتغتسل لهما غسلا وهكذا رواه أبو بكر بن إسحاق الفقيه عن الحسن بن سهل بن عبد العزيز وهو غلط من جهة الحسن

1542 - فقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنا عمر بن حفص ثنا عاصم بن علي ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أن امرأة استحضت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرت أن تؤخر الظهر وتعجل العصر وتغتسل لهما غسلا والمغرب والعشاء تؤخر هذه وتعجل هذه وتغتسل لهما غسلا وتغتسل للصباح غسلا وهكذا رواه جماعة عن شعبة وذكر جماعة منهم امتناع عبد الرحمن بن القاسم من رفع الحديث

1543 - أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت أستحضت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرت قلت من أمرها النبي صلى الله عليه وسلم قال لست أحدثك عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئا قالت فأمرت أن تؤخر الظهر وتعجل العصر وتغتسل لهما غسلا واحدا وتؤخر المغرب وتعجل العشاء وتغتسل لهما غسلا وتغتسل للصباح غسلا ورواه معاذ بن معاذ عن شعبة وفيه قال فقلت لعبد الرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا أحدثك عن النبي صلى الله عليه وسلم بشئ وكذلك قاله النضر بن شميل عن شعبة ورواه محمد بن إسحاق بن يسار عن عبد الرحمن فخالف شعبة في رفعه وسمى المستحاضة

1544 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر بن إسحاق أنبا العباس بن الفضل ثنا هناد بن السري ثنا عبدة عن محمد بن إسحاق وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا عبد العزيز بن يحيى حدثني محمد يعني بن مسلمة عن محمد بن إسحاق عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أن سهلة بنت سهيل أستحضت فأنت النبي صلى الله عليه وسلم فأمرها أن تغتسل عند كل صلاة فلما جهدها ذلك أمرها أن تجمع بين الظهر والعصر بغسل والمغرب والعشاء بغسل وتغتسل للصباح لفظ حديث أبي علي وفي حديث أبي عبد الله عن عائشة قالت إنما هي سهلة بنت سهيل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرها بالغسل عند كل صلاة فلما شق عليها أمرها الحديث قال أبو بكر بن إسحاق قال بعض مشائخنا لم يسند هذا الخبر غير محمد بن إسحاق وشعبة لم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم وأنكر أن يكون الخبر مرفوعا وأخطأ أيضا في تسمية المستحاضة قال أبو بكر وقد اختلف الرواة في إسناد هذا الخبر قال الشيخ رحمه الله تعالى فرواه شعبة ومحمد بن إسحاق كما مضى ورواه بن عيينة فأرسله إلا أنه وافق محمدا في رفعه

1545 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر بن إسحاق أنا عبد الله يعني بن محمد ثنا إسحاق أنبا سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أن امرأة من المسلمين استحضت فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وروي عن الثوري عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن زينب بنت جحش

1546 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبا سليمان بن أحمد الطبراني ثنا يحيى بن عثمان بن صالح ثنا نعيم بن حماد ثنا بن المبارك أخبرني سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد عن زينب بنت جحش قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم لحمنة فقالت أنها مستحاضة فقال لتجلس أيام إقرائها ثم تغتسل وتؤخر الظهر وتعجل العصر فتغتسل وتصلي وتؤخر المغرب وتعجل العشاء وتغتسل وتصليها وتغتسل للفجر وروي عن أسماء بنت عميس من وجه آخر

1547 - أخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا وهب بن بقية ثنا خالد ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنبا عبد الله بن محمد ثنا عبد الحميد بن بيان ثنا خالد عن سهيل عن الزهري عن عروة وفي

حديث أبي علي عن أسماء بنت عميس وفي حديث أبي عبد الله عن أسماء بنت أبي بكر ورواية أبي علي أصح قالت قلت يا رسول الله أن فاطمة بنت أبي حبيش أستحيضت منذ كذا وكذا فلم تصل فقال سبحانه الله هذا من الشيطان لتجلس في مكن فجلست فيه حتى رأينا الصفارة فوق الماء فقال تغتسل للطهر والعصر غسلا واحدا ثم تغتسل للمغرب والعشاء غسلا واحدا ثم تغتسل للفجر غسلا واحدا ثم تتوضأ ما بين ذلك لفظ حديث أبي عبد الله وفي حديث أبي علي لتجلس في مكن فإذا رأيت صفارة فوق الماء فلتغتسل وذكره هكذا رواه سهيل بن أبي صالح عن الزهري عن عروة وأختلف فيه عليه والمشهور رواية الجمهور عن الزهري عن عروة عن عائشة في شأن أم حبيبة بنت جحش كما مضى وروي في ذلك عن بن أبي مليكة

1548 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن تميم القنطري ببغداد ثنا أبو قلابة الرقاشي ثنا أبو عاصم النبيل ثنا عثمان بن سعد القرشي ثنا بن أبي مليكة قال جاءت خالتي فاطمة بنت أبي حبيش إلى عائشة فقالت إني أخاف أن أقع في النار إني أدع الصلاة السنة والسنين لا أصلي فقالت انتظري حتى يجيء النبي صلى الله عليه وسلم فجاء فقالت عائشة هذه فاطمة تقول كذا وكذا فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم قول لها فلتدع الصلاة في كل شهر أيام قرئها ثم لتغتسل في كل يوم غسلا واحدا ثم الطهور عند كل صلاة ولتنظف ولتحتشي وإنما هو داء عرض أو ركضة من الشيطان أو عرق انقطع ورواه عمر بن شبة عن أبي عاصم كذلك وقال ثم الطهور بعد ذلك لكل صلاة وخالفه غيره عن عثمان بن سعد

1549 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر بن إسحاق أنا عبد الله بن محمد ثنا عمرو بن زرارة أنا أبو عبيدة الحداد عن عثمان بن سعد عن بن أبي مليكة عن خالته فاطمة بنت أبي حبيش أنها استحاضت فأنت أم المؤمنين عائشة فذكرت ذلك لها فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله فاطمة ذكرت أنها تستحاض فقال النبي صلى الله عليه وسلم قولها لفاطمة تمسك عن الصلاة في كل شهر عداد إقراءها قبل أن يعرض لها هذا ثم تغتسل غسلة واحدة ثم الطهر عند كل صلاة

1550 - وأخبرنا أبو بكر بن الحارث أنا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن إسماعيل ثنا أبو الأشعث أحمد بن المقدم قال علي وحدثنا أبو ذر أحمد بن محمد بن أبي بكر ثنا حماد بن الحسن بن عنبسة قال ثنا محمد بن بكر البرساني ثنا عثمان بن سعد الكاتب أخبرني بن أبي مليكة أن فاطمة بنت أبي حبيش وفي حديث أبي الأشعث أن خالته فاطمة بنت أبي حبيش استحاضت فلبثت زمنا لا تصلي فأنت أم المؤمنين عائشة فذكرت ذلك لها فدخل النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله فاطمة ذكرت أنها تستحاض فقال النبي صلى الله عليه وسلم قولها لفاطمة تمسك عن الصلاة في كل شهر عدد إقراءها قبل أن يعرض لها هذا ثم تغتسل غسلة واحدة ثم الطهر عند كل صلاة

1551 - وأخبرنا أبو بكر بن الحارث أنا علي بن عمر الحافظ ثنا الحسين بن إسماعيل ثنا أبو الأشعث أحمد بن المقدم قال علي وثنا أبو ذر أحمد بن محمد بن أبي بكر ثنا حماد بن الحسن بن عنبسة قال حدثني محمد بن بكر البرساني ثنا عثمان بن سعد الكاتب أخبرني بن أبي مليكة أن فاطمة بنت أبي حبيش وفي حديث أبي الأشعث أن خالته فاطمة بنت أبي حبيش استحاضت فلبثت زمنا لا تصلي فأنت أم المؤمنين عائشة فذكرت ذلك لها وذكر قصة قالت فقال النبي صلى الله عليه وسلم قولها لفاطمة تمسك في كل شهر عن الصلاة عدد قروئها فإذا مضت تلك الأيام فلتغتسل غسلة واحدة تستدخل وتنظف وتستنثر ثم الطهور عند كل صلاة وتصلي فإن الذي أصابها ركضة من الشيطان أو عرق انقطع أو داء عرض لها قال عثمان بن سعد فسألت هشام بن عروة فأخبرني بنحوه عن أبيه عن عائشة قال الشيخ رحمه الله تعالى وروي عن الحجاج بن أرطاة عن بن أبي مليكة عن عائشة معنى الرواية الثانية عن عثمان بن سعد والحجاج بن أرطاة غير محتج به وثمان بن سعد الكاتب ليس بالقوي كان يحيى بن سعيد ويحيى بن معين يضعفان أمره وروي في ذلك عن جابر بن عبد الله

1552 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا علي بن عمر ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا قطن بن نسير الغبيري ثنا جعفر بن سليمان ثنا بن جريج عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله الأنصاري أن فاطمة بنت قيس سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المرأة المستحاضة كيف تصنع قال تقعد أيام إقراءها ثم تغتسل في كل يوم عند كل طهر وتصلي وكذلك رواه عبد السلام بن مطهر عن جعفر وقال وهبان بن بقية تغتسل عند كل طهر أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق ثنا موسى بن إسحاق ثنا وهبان بن بقية ثنا جعفر بن سليمان فذكره بإسناده عن فاطمة بنت قيس قالت سألت رسول الله صلى الله

عليه و سلم عن المستحاضة فقال تقعد أيام إقرائها ثم تغتسل عند كل طهر ثم تحتشي ثم تصلي قال أبو بكر بن إسحاق جعفر بن سليمان فيه نظر ولا يعرف هذا الحديث لابن جريج ولا لأبي الزبير من وجه غير هذا ويمثله لا تقوم حجة وأختلف عليه فيه قال الشيخ رحمه الله وروينا عن علي أنها تغتسل لكل يوم وفي رواية لكل صلاة وعن ابن عباس عند كل صلاة وفي رواية لما أشنت عليها الغسل أمرها أن تجمع بين الصلاتين وعن بن عمر وأنس بن مالك تغتسل من طهر إلى طهر وفي إحدى الروايات عن عائشة كذلك وفي الرواية الثانية كل يوم غسلًا وفي رواية أخرى عن علي وابن عباس وعائشة الوضوء لكل صلاة وفيما أجاز لي أبو عبد الله الحافظ روايته عنه عن أبي العباس عن الربيع عن الشافعي قال وفي حديث حمزة أن النبي صلى الله عليه و سلم قال لها إن قويت فاجمعي بين الظهر والعصر بغسل وبين المغرب والعشاء بغسل وصلي الصبح بغسل وأعلمها أنه أحب الأمرين إليه لها وأنه يجزئها الأمر الأول أن تغتسل عند الطهر من الحيض ثم لم يأمرها بغسل بعده قال وإن روي في المستحاضة حديث معلق فحديث حمزة بين أنه اختيار وأن غيره يجزئ منه

باب الرجل يبتلى بالمذي أو البول

1553 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب الفقيه ثنا العباس بن الفضل الأسفاطي أنبأ أبو الوليد ثنا زائدة عن أبي حصين عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي قال كنت رجلاً مذاء وكان عندي ابنة رسول الله صلى الله عليه و سلم فاستحييت أن أسأله فأمرت رجلاً فسأله فقال إذا وجدت ذلك فاعسل ذكرك وتوضأ رواه البخاري في الصحيح عن أبي الوليد

1554 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا بن جريج عن عطاء قال كان علي بن أبي طالب رجلاً مذاء فكان يأخذ الفتيلة فيدخلها في أظفاله أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل أنبأ أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير ثنا ما لك عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب قال أني لأجده ينحدر مني مثل الخزيرة فإذا وجد أحدكم ذلك فليغسل ذكره وليتوضأ وضوءاً للصلاة يعني المذي وبإسناده قال ثنا ما لك عن زيد بن أسلم عن جندب مولى عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي أنه قال سألت عبد الله بن عمر عن المذي فقال إذا وجدته فاعسل ذكرك وتوضأ وضوءاً للصلاة

1555 - أخبرنا عبد الخالق بن علي المؤذن أنبأ أبو بكر بن حبيب ثنا محمد بن إسماعيل الترمذي ثنا أيوب بن سليمان بن بلال حدثني أبو بكر بن أبي أويس حدثني سليمان بن بلال عن يونس بن يزيد عن الزهري عن خارجة بن زيد قال كان زيد بن ثابت قد سلسل منه البول فكان يداري منه ما غلب فلما غلبه أرسله قال وكان يصلي وهو يخرج منه

1556 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه ثنا عبد الله بن محمد ثنا إسحاق يعني الحنظلي أنا عبد الرزاق أنا معمر عن خارجة بن زيد بن ثابت قال كبر زيد حتى سلسل منه البول فكان يداريه ما استطاع فإذا غلبه توضأ وصلى وقد روي في معناه حديث بإسناد فيه ضعف

1557 - أخبرنا أبو حازم الحافظ أنا أبو أحمد الحافظ أنا أبو بكر محمد بن محمد بن سليمان الواسطي ببغداد ثنا هشام يعني بن عمار ثنا بقية بن الوليد ثنا عبد الملك بن مهران عن عمرو بن دينار عن عبد الله بن عباس أن رجلاً قال يا رسول الله أن بي بأسورا وكلما توضأت سألت فقال النبي صلى الله عليه و سلم إذا توضأت فسأل من قرئك إلى قدمك فلا وضوء عليك

1558 - وأخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد الصوفي أنا أبو أحمد بن عدي ثنا أبو يعلى ثنا سويد ثنا بقية عن عبد الملك فذكره بإسناده أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه و سلم فقال أن بي الناصور وأني أتوضأ فيسيل ثم ذكر الباقي بنحوه قال أبو أحمد هذا منكر لا أعلم أحداً رواه عن عمرو بن دينار غير عبد الملك بن مهران قال أبو أحمد وهو مجهول ليس بالمعروف

باب ما يفعل من غلبه الدم من رعاف أو جرح

1559 - أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل ثنا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير ثنا ما لك عن هشام عن عروة عن أبيه أن المسور بن مخرمة أخبره أنه دخل على عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعد أن صلى الصبح من الليلة التي طعن فيها فأوقف عمر فقيل له الصلاة الصبح فقال عمر نعم ولا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة فصلى عمر وجرحه يتعب دما

1560 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا أبو محمد بن حيان أنبأ إبراهيم بن محمد بن الحسن ثنا موسى بن عامر ثنا الوليد بن مسلم أخبرني شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة في الراعف لا يرقأ يسد أنفه ويتوضأ ويصلي قال الوليد وأخبرني عبد الرحمن بن نمر أنه سمع بن شهاب الزهري يقول مثل ذلك آخر كتاب الطهارة والحوض ويتلوه إن شاء الله تعالى

والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى آله وصحبه أجمعين أخبرنا الشيخان الإمامان الحافظ بهاء الدين أبو محمد القاسم بن علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي والقاضي جمال الدين أبو القاسم عبد الصمد بن محمد بن أبي الفضل الأنصاري رحمهما الله إجازة قالاً أنا الشيخان زاهر بن طاهر بن محمد الشحامي وأبو المعالي محمد بن إسماعيل الفارسي إجازة وقال الحافظ بهاء الدين أخبرني والدي أبو القاسم علي وقال القاضي جمال الدين أخبرني الإمام أبو الحسن علي بن أحمد بن سليمان المرادي قالاً أنا أبو القاسم الحافظ الشحامي وأبو المعالي الفارسي قالاً أخبرنا الإمام أبو بكر أحمد بن الحسن البيهقي رحمه الله تعالى [ص 358]

بسم الله الرحمن الرحيم

باب أصل فرض الصلاة

قال الله عز ثناؤه { وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة } مع عدة أي فيها ذكر فرض الصلاة

1561 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا أحمد بن مهران ثنا عبيد الله بن موسى ح وأخبرنا أبو محمد جناح بن نذير بن جناح المحاربي بالكوفة أنبأ أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة أنا عبيد الله بن موسى أنا حنظلة بن أبي سفيان قال سمعت عكرمة بن خالد يحدث طاوساً قال جاء رجل إلى بن عمر فقال يا أبا عبد الرحمن ألا تغزو فقال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة والحج وصوم رمضان رواه البخاري في الصحيح عن عبيد الله بن موسى ورواه مسلم عن بن نمير عن أبيه عن حنظلة

1562 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق قراءة وثنا أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد السراج إملاء قالاً أنبأ أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس الطراني ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ثنا هشام بن عمار ثنا مروان بن معاوية ثنا عمران بن حدير عن عبد الملك بن عبيد السدوسي عن حمران بن أبان عن عثمان بن عفان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من علم أن الصلاة حق واجب أو مكتوب دخل الجنة

باب أول فرض الصلاة

1563 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا محمد بن بشر العبدي ثنا سعيد بن أبي عروبة ثنا قتادة عن زرارة بن أبي أوفى عن سعد بن هشام أنه دخل على عائشة فقالت يا أم المؤمنين أنبئي عن قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ألسنت تقرأ يا أيها المزمّل قال قلت بلى قال فقالت فإن الله تعالى افترض القيام في أول هذه السورة فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه حولا حتى انتفخت أقدامهم وأمسك الله خاتمها اثني عشر شهرا في السماء ثم أنزل الله تعالى التخفيف في آخر السورة فصار قيام الليل تطوعا بعد فريضة رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن محمد بن بشر في حديث طويل وقد أشار الشافعي رحمه الله تعالى إلى معنى هذا دون الرواية وزاد فقال ويقال نسخ ما وصف في المزمّل بقول الله تعالى { أقم الصلاة لدلوك الشمس } ودلوك الشمس زوالها { إلى غسق الليل } وغسق الليل العتمة { وقرآن الفجر } وقرآن الفجر الصبح { إن قرآن الفجر كان مشهودا ومن الليل فتهد به نافلة لك } فأعلمه أن صلاة الليل نافلة لا فريضة وأن الفرائض فيما ذكر من ليل أو نهار

1564 - أخبرنا أبو محمد المهرجاني أنا أبو بكر بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم أنا بن بكير ثنا ما لك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول دلوك الشمس ميلها وبإسناده قال ثنا ما لك عن داود بن الحصين أنه قال أخبرني مخبر أن عبد الله بن عباس كان يقول دلوك الشمس إذا فاء الفياء وغسق الليل اجتمع الليل وظلمته

1565 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنبا سعيد عن قتادة في قوله تعالى لدلوك الشمس قال إذا زالت الشمس عن بطن السماء لصلاة الظهر إلى غسق الليل قال بدؤ الليل صلاة المغرب

1566 - أخبرنا علي بن محمد بن بشران ببغداد أنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن الهيثم الديرعاقولي ح وأنبا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني أنبا علي بن محمد بن عيسى قالوا ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تفضل صلاة الجميع صلاة أحدكم وحده بخمسة وعشرين جزءا وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الفجر ثم يقول أبو هريرة فاقروا إن شئتم { وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا } رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان ورواه مسلم عن أبي بكر بن إسحاق عن أبي اليمان

1567 - أخبرنا أبو صالح بن أبي طاهر أنا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا أحمد بن سلمة ثنا عمرو بن زرارة بن واقد الكلابي أنا مروان الفزاري ثنا إسماعيل بن أبي خالد ثنا قيس بن أبي حازم قال سمعت جرير بن عبد الله وهو يقول كنا جلوسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ نظر إلى القمر ليلة البدر فقال إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قال إسماعيل يقول لا تفوتنكم قبل طلوع الشمس وقبل غروبها يعني العصر والفجر ثم قرأ جرير فسيح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها رواه البخاري في الصحيح عن الحميدي ورواه مسلم عن زهير بن حرب كلاهما عن مروان إلا أن الحميدي أدرج القراءة في الحديث وقد أدرج جماعة من الثقات غير مروان بن معاوية القراءة في الحديث والله أعلم

1568 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا الشيخ أبو بكر بن إسحاق أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا سفيان عن عاصم عن أبي رزين قال جاء نافع بن الأزرق إلى بن عباس فقال الصلوات الخمس في القرآن فقال نعم فقرأ فسبحان الله حين تمسون قال صلاة المغرب وحين تصبحون صلاة الفجر وله الحمد في السماوات والأرض وعشيا صلاة العصر وحين تظهرون صلاة الظهر وقرأ { ومن بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم }

1569 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنبا عبد الوهاب بن عطاء أنا عمرو بن عبيد عن الحسن في قوله تعالى فسبحان الله حين تمسون قال صلاة المغرب والعشاء وحين تصبحون صلاة الغداة وله الحمد في السماوات والأرض وعشيا قال العصر وحين تظهرون قال الظهر قال وأخبرنا عبد الوهاب عن سعيد عن قتادة مثله قال وأخبرنا عبد الوهاب أنا عمرو عن الحسن في قوله تعالى أقم الصلاة طرفي النهار قال صلاة الفجر والطرف الآخر الظهر والعصر وزلفا من الليل المغرب والعشاء قال وأخبرنا عبد الوهاب قال وأنبا سعيد عن قتادة في قوله تعالى أقم الصلاة طرفي النهار قال صلاة الصبح وصلاة العصر وزلفا من الليل قال المغرب والعشاء قال أخبرنا عبد الوهاب أنبا سعيد عن قتادة قال كان بدء الصلاة ركعتين بالغداة وركعتين بالعشي

باب فرائض الخمس

1570 - أخبرنا محمد بن عبد الله بن محمد الحافظ أنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو بكر يحيى بن أبي طالب ثنا عبد الوهاب يعني بن عطاء الخفاف أنبا سعيد يعني بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس بن مالك عن مالك بن صعصعة عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر قصة المعراج وفيها قال وفرضت علي خمسون صلاة كل يوم أو قال أمرت بخمسين صلاة كل يوم الشك من سعيد فجنبت حتى أتيت على موسى فقال لي بما أمرت فقلت أمرت بخمسين صلاة كل يوم قال إني قد بلوت الناس قبلك وعالجت بني إسرائيل أشد المعالجة وإن أمتك لا يطبقون ذلك فارجع إلى ربك فسله التخفيف لأمتك فرجعت فحط عني خمس صلوات فما زلت أختلف بين ربي وبين موسى كلما أتيت عليه قال لي مثل مقالته حتى رجعت بخمس صلوات كل

يوم فلما أتيت على موسى قال لي بما أمرت قلت بخمس صلوات كل يوم قال إني قد بلوت الناس قبلك وعالجت بني إسرائيل أشد المعالجة وإن أمتك لا يطيقون ذلك فارجع إلى ربك فسله التخفيف لأمتك قلت لقد رجعت إلى ربي حتى استحيت ولكن أرضى وأسلم قال فنوديت أو ناداني مناد الشك من سعيد أن قد أمضيت فريضتي وخففت عن عبادي وجعلت بكل حسنة عشر أمثالها مخرج في الصحيحين من حديث سعيد بن أبي عروبة

1571 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف الأموي من أصل كتابه ثنا الربيع بن سليمان المرادي ثنا عبد الله بن وهب القرشي ثنا سليمان بن بلال ثنا شريك بن عبد الله بن أبي نمر قال سمعت أنس بن مالك يحدثنا عن ليلة أسري برسول الله صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة فذكر الحديث وفيه فأوحى إليه ما شاء فيما أوحى خمسين صلاة على أمتك كل يوم وليلة ثم هبط حتى بلغ موسى فاحتبسه فقال يا محمد ما عهد إليك ربك قال عهد إلى خمسين صلاة على أمتي كل يوم وليلة قال فإن أمتك لا تستطيع فارجع فليخفف عنك وعنهم فالتفت إلى جبريل عليه السلام كأنه يستشير في ذلك فأشار إليه أن نعم إن شئت فعلا به جبريل فقال يا رب خفف عنا فإن أمتي لا تستطيع هذا فوضع عنه عشر صلوات ثم رجع إلى موسى فاحتبسه ولم يزل يرده موسى إلى ربه حتى صار إلى خمس صلوات ثم احتبسه عند الخامسة فقال يا محمد قد والله راودت بني إسرائيل على أدنى من هذه الخمس فضيعوه وتركوه وأمتك أضعف أجسادا وقلوبا وأبصارا وأسماعا فارجع فليخفف عنك ربك فالتفت إلى جبريل ليشير عليه فلا يكره ذلك جبريل فرفعه عند الخامسة فقال يا رب أن أمتي ضعاف أجسادهم وقلوبهم وأسماعهم وأبصارهم فخفف عنا فقال إني لا يبذل القول لدي هي كما كتبت عليكم في أم الكتاب ولك بكل حسنة عشر أمثالها هي خمسون في أم الكتاب وهي خمس عليك وذكر الحديث أخرجه البخاري في الصحيح من حديث سليمان بن بلال وأخرجه مسلم عن هارون الأيلي عن بن وهب

1572 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني من أصل كتابه أنبا أبو سعيد بن الإعرابي ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عبد الله بن نافع ومحمد بن إدريس الشافعي قال ثنا ما لك عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل نجد ثائر الرأس نسمع دوي صوته ولا نفقه ما يقول حتى دنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هو يسأل عن الإسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس صلوات في اليوم والليلة فقال هل علي غيرهن قال لا إلا أن تطوع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وصيام شهر رمضان قال هل علي غيره قال لا إلا أن تطوع قال وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة قال هل علي غيرها قال لا إلا أن تطوع فأدبر الرجل وهو يقول والله لا أزيد علي هذا ولا أنقص منه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلح أن صدق قال الشافعي رضي الله عنه في حديثه وذكر الصدقة فقال هل علي غيرها مخرج في الصحيحين من حديث ما لك

1573 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار أنبا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله ثنا أبو عمرو الضرير ثنا حماد بن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عبد الله يعني بن محيريز عن رجل من كنانة قال سمعت عبادة بن الصامت يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خمس صلوات كتبهن الله عز وجل على عبادة فمن وافى بهن ولم يضيعهن كان له عند الله عهد أن يغفر له وأن يدخله الجنة ومن لم يواف بهن استخفافا بحقهن فليس له عند الله عهد إن شاء عذبه وإن شاء غفر له وقال ما لك عن يحيى بن سعيد في هذا الإسناد رجل من بني كنانة يدعى المخدجي

1574 - وأخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار أنا بن ملحان ثنا بن بكير ثنا الليث عن بن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رأيتم لو أن نهرا بباب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات ما تقولون يبقى من درنه قالوا لا يبقى من درنه شيء قال فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا رواه مسلم في الصحيح عن قتبية عن الليث وأخرجه البخاري من وجه آخر عن بن الهاد

باب عدد ركعات الصلوات الخمس

1575 - أنبا علي بن أحمد بن عبدان أنبا أحمد بن عبيد الصفار ثنا الأسفاطي يعني العباس بن الفضل ثنا إسماعيل بن أبي أويس ثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد عن أبي مسعود قال أتى جبريل عليه السلام النبي صلى الله عليه وسلم فقال قم فصل وذلك دلوك الشمس حين مالت الشمس فقام فصلى الظهر أربعاً ثم أتاه حين كان ظله مثله فقال قم فصل فصلى العصر أربعاً ثم أتاه حين غربت الشمس فقال قم فصل فصلى المغرب ثلاثاً ثم أتاه حين غاب الشفق فقال قم فصل فصلى العشاء الآخرة أربعاً ثم أتاه حين برق الفجر فقال قم فصل فصلى الصبح ركعتين ثم أتاه من الغد في الظهر حين صار ظل كل شيء مثله فقال قم فصل فصلى الظهر أربعاً ثم أتاه حين صار ظله مثله فقال قم فصل فصلى العصر أربعاً ثم أتاه الوقت بالأمس حين غربت الشمس فقال قم فصل فصلى المغرب ثلاثاً ثم أتاه بعد أن غاب الشفق وأظلم فقال قم فصل فصلى العشاء الآخرة أربعاً ثم أتاه حين أسفر الفجر فقال قم فصل فصلى الصبح ركعتين ثم قال ما بين هذين صلاة أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم لم يسمعه من أبي مسعود الأنصاري وإنما هو بلاغ بلغه وقد روي ذلك في حديث آخر مرسل

1576 - أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد ثنا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا محمد بن عبيد الله يعني بن المنادي ثنا يونس بن محمد المؤدب ثنا شيبان بن عبد الرحمن النحوي عن قتادة قال ثنا أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم لما جاء بهن إلى قومه خلا عنهم حتى إذا زالت الشمس عن بطن السماء نودي فيهم الصلاة جامعة قال ففرغ القوم لذلك فاجتمعوا فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أربع ركعات لا يقرأ فيهن علانية يقتدي الناس بنبي الله صلى الله عليه وسلم ويقتدي النبي صلى الله عليه وسلم بجبريل عليه السلام حتى إذا تصوبت الشمس عن بطن السماء وهي بيضاء نقية نودي فيهم بالصلاة جامعة ففرغ القوم لذلك فاجتمعوا فصلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم أربع ركعات لا يقرأ فيهن علانية يقتدي الناس بنبي الله صلى الله عليه وسلم ويقتدي النبي صلى الله عليه وسلم بجبريل عليه السلام حتى إذا غربت الشمس نودي فيهم بالصلاة جامعة فاجتمعوا فصلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث ركعات يقرأ في الأوليين ولا يقرأ في الواحدة يعني علانية يقتدي الناس بنبي الله صلى الله عليه وسلم ويقتدي النبي صلى الله عليه وسلم بجبريل عليه السلام حتى إذا غاب الشفق نودي فيهم بالصلاة جامعة فاجتمعوا فصلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم أربع ركعات يقرأ في الركعتين علانية ولا يقرأ في التنتين يقتدي الناس بنبي الله صلى الله عليه وسلم ويقتدي النبي صلى الله عليه وسلم بجبريل عليه السلام قال فبات القوم وهم لا يدرون أيزادون على ذلك أم لا حتى إذا طلع الفجر نودي فيهم الصلاة جامعة فاجتمعوا فصلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين يطيل فيهما القراءة يقتدي الناس بنبي الله صلى الله عليه وسلم ويقتدي النبي صلى الله عليه وسلم بجبريل عليه السلام وفي هذا الحديث وما روي في معناه دليل على أن ذلك كان بمكة بعد المعراج وأن الصلوات الخمس فرض حينئذ بأعدادهن وقد ثبت ذلك عن عائشة رضي الله عنها خلاف ذلك

1577 - أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب أنبا أبو بكر الإسماعيلي ثنا الحسن بن سفيان ثنا فياض بن زهير ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت فرضت الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بمكة ركعتين ركعتين فلما خرج إلى المدينة فرضت أربعاً وأقرت صلاة السفر ركعتين أخرجه البخاري في الصحيح عن مسدد عن يزيد بن زريع عن معمر قال وتابعه عبد الرزاق عن معمر قال الشيخ وهذا التقييد تفرد به معمر بن راشد عن الزهري وسائر الثقات أطلقوه

1578 - وقد أخبرنا إسحاق بن محمد بن يوسف بن يعقوب السوسني ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن عوف ثنا أبو المغيرة ثنا الأوزاعي قال سئل الزهري كيف كانت صلاة النبي صلى الله عليه وسلم بمكة قبل أن يهاجر إلى المدينة فقال أخبرني عروة بن الزبير عن عائشة قالت فرض الله الصلاة أول ما فرضها ركعتين ثم أتمها في الحضر وأقرت صلاة السفر على الفريضة الأولى وروي عن عامر الشعبي عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها

1579 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو محمد بن أبي حامد المقرئ قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن سنان ثنا بكار بن عبد الله بن محمد بن سيرين ثنا داود بن أبي هند عن عامر عن مسروق عن عائشة قالت أن أول ما فرضت

الصلاة ركعتين فلما قدم نبي الله صلى الله عليه و سلم المدينة واطمأن زاد ركعتين غير المغرب لأنها وتر وصلاة الغداة لطول قراءتها قالت وكان إذا سافر صلى صلاته الأولى

جماع أبواب المواقيت

1580 - أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ أنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ ثنا السري بن خزيمة ثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك ح وأبنا أبو عبد الله قال وحدثني أبو علي الحسين بن علي الحافظ أنا علي بن الحسين الصفار ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب ان عمر بن عبد العزيز أخر الصلاة يوماً فدخل عليه عروة بن الزبير فأخبره أن المغيرة بن شعبه أخر الصلاة يوماً وهو بالكوفة فدخل عليه أبو مسعود الأنصاري فقال ما هذا يا مغيرة أليس قد علمت أن جبريل عليه السلام نزل فصلى فصلى رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم صلى فصلى رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم صلى رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم صلى رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم صلى رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم صلى رسول الله صلى الله عليه و سلم وقت الصلاة فقال عروة كذلك كان بشير بن أبي مسعود يحدث عن أبيه قال عروة ولقد حدثتني عائشة زوج النبي صلى الله عليه و سلم أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يصلي العصر والشمس في حجرتها قبل أن تظهر رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن مسلمة ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى

1581 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني أملاء أنبأ أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري أن عروة بن الزبير قال عند عمر بن عبد العزيز قال رسول الله صلى الله عليه و سلم نزل جبريل عليه السلام فأما فصليت معه ثم نزل فأما فصليت معه حتى عد خمس صلوات فقال عمر بن عبد العزيز اتق الله وانظر ما تقول يا عروة فقال عروة أخبرني بشير بن أبي مسعود عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال نزل جبريل عليه السلام فأما فصليت معه ثم نزل فأما فصليت منه حتى عد خمس صلوات وكذلك رواه الجمهور من أصحاب الزهري نحو معمر وشعيب بن أبي حمزة والليث بن سعد وغيرهم لم يذكروا الوقت الذي صلى فيه ولم يفسروه وكذلك رواه أسامة بن زيد الليثي عن الزهري إلا أنه زاد ما أخبره أبو مسعود عما رآه يصنع بعد ذلك

1582 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب أخبرني أسامة أن ابن شهاب أخبره أن عمر بن عبد العزيز كان قاعدا على المنبر فأخر العصر شيئاً فقال له عروة بن الزبير أما أن جبريل عليه السلام أخبر محمداً صلى الله عليه و سلم بوقت الصلاة فقال له عمر أعلم ما تقول فقال عروة سمعت بشير بن أبي مسعود الأنصاري يحدث عن أبيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول نزل جبريل عليه السلام فأخبرني بوقت الصلاة فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه يحسب بأصابعه خمس صلوات ورأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يصلي الظهر حين تزول الشمس وربما أخرها حين يشتد الحر ورأيت يصلي العصر والشمس مرتفعه بيضاء قبل أن تدخلها الصفرة فينصرف الرجل من الصلاة فيأتي ذا الحليفة قبل غروب الشمس ويصلي المغرب حين تسقط الشمس ويصلي العشاء حين يسود الأفق وربما أخرها حتى يجتمع الناس وصلى الصبح بغلس ثم صلى مرة أخرى فأسفر بها ثم كانت صلاته بعد ذلك بغلس حتى مات لم يعد إلى أن يسفر وتفسير كيفية صلاة جبريل عليه السلام بالنبي صلى الله عليه و سلم في حديث أبي بكر بن حزم وهو في رواية بن عباس وغيره

1583 - أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد أنبأ علي بن محمد المصري ثنا عبد الله بن محمد بن أبي مريم ثنا الفريابي ثنا سفيان الثوري عن عبد الرحمن بن الحارث عن حكيم بن حكيم بن عباد عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم أمني جبريل عليه السلام مرتين عند البيت فصلى بي الظهر حين مالت الشمس فكانت بقدر الشراك ثم صلى بي العصر حين كان ظل كل شيء مثله ثم صلى بي المغرب حين أظلمت الصائم ثم صلى بي العشاء حين غاب الشفق ثم صلى بي الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصائم ثم صلى بي الظهر من الغد حين كان ظل كل شيء مثله ثم صلى بي العصر حين كان ظل كل شيء مثله ثم صلى بي المغرب حين أظلمت الصائم ثم صلى

بي العشاء لثلاث الليل الأول ثم صلى بي الفجر فأسفر فالتفت إلى فقال يا محمد هذا وقت الأنبياء من قبلك والوقت فيما بين هذين الوقتين وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا إبراهيم بن حمزة الزبيرى ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن عبد الرحمن وهو بن الحارث بن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي عن حكيم فذكره بمعناه وروينا عن جابر بن عبد الله وأبي مسعود الأنصاري وعبد الله بن عمر وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري في قصة إمامة جبريل عليه السلام النبي صلى الله عليه وسلم بمكة وثبت عن أبي موسى الأشعري وبريدة بن الحبيب وعبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم في مواقيت الصلاة في غير هذه القصة ونحن نأتي على روايتها إن شاء الله تعالى

باب أول وقت الظهر

قال الله جل ثناؤه { أقم الصلاة لدلوك الشمس } قال الشافعي رضي الله عنه دلوك الشمس زوالها

1084 - أنبأ علي بن محمد بن بشران العدل ببغداد أنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا الحسن علي بن عفان ثنا بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر قال دلوك الشمس ميلها بعد نصف النهار

1585 - أخبرنا عمر بن عبد العزيز بن عمر بن قتادة أنا أبو منصور العباس بن الفضل الضبي ثنا أحمد بن نجدة ثنا سعيد بن منصور ثنا أبو عوانة وخالد بن مغيرة عن الشعبي عن بن عباس قال دلوك الشمس زوالها

1586 - أنبأ أبو طاهر محمد بن محمد بن محمش الفقيه من أصل كتابه أنا أبو بكر محمد بن الحسين بن الحسن القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمى ثنا عمرو بن عبد الله بن رزين ثنا إبراهيم بن طهمان عن الحجاج بن الحجاج عن قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن وقت الصلاة فقال وقت صلاة الفجر ما لم يطلع قرن الشمس الأول ووقت صلاة الظهر إذا زالت الشمس عن بطن السماء ما لم يحضر العصر ووقت صلاة العصر ما لم تصفر الشمس ويسقط قرنها الأول ووقت صلاة المغرب إذا غابت الشمس ما لم يسقط الشفق ووقت صلاة العشاء إلى نصف الليل رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن أحمد بن يوسف السلمى

1587 - وأنبأ أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا تمام يعني محمد بن غالب ثنا أبو عمرو الحوضي ثنا همام بن يحيى ثنا قتادة عن أبي أيوب العتكي عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت صلاة الظهر إذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله ما لم يحضر العصر وذكر باقي الحديث بمعناه أخرجه مسلم عن الدورقي عن عبد الصمد عن همام

1588 - أنبأ أبو عبد الله الحافظ أنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني ثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة الغفاري ثنا عثمان ح وأخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنا أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا عبيدة بن حميد عن أبي مالك الأشجعي سعد بن طارق عن كثير بن مدرك عن الأسود أن عبد الله بن مسعود قال كان قدر صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصيف ثلاثة أقدام إلى خمسة أقدام وفي الشتاء خمسة أقدام إلى سبعة أقدام لفظ حديث أبي داود وهذا أمر يختلف في البلدان والأقاليم فيقدر في كل إقليم بالمعروف به بأمر الزوال

باب آخر وقت الظهر وأول وقت العصر

1589 - أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي أنا أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ إملاء ثنا محمد بن إسماعيل البخاري ثنا أيوب بن سليمان بن بلال حدثني أبو بكر بن أبي أويس حدثني سليمان بن بلال قال قال صالح بن كيسان سمعت أبا بكر بن حزم بلغه أن أبا مسعود قال نزل جبريل عليه السلام على النبي صلى الله عليه وسلم بالصلاة فأمره فصلى الظهر حين زالت الشمس ثم صلى العصر حين صار ظل كل شيء بقدره مرة ثم صلى المغرب حين غابت الشمس ثم صلى

العتمة وهي العشاء حين غاب الشفق ثم صلى الصبح حين طلع الفجر ثم جاءه من الغد فأخر الظهر إلى قدر ظله وأخر العصر إلى قدر ظله مرتين ثم صلى المغرب حين وجبت الشمس ثم أتم بالعشاء ثم أصبح بالصبح ثم قال ما بين هذين صلاة قال صالح بن كيسان وكان عطاء بن أبي رباح يحدث عن جابر بن عبد الله في وقت الصلاة نحو ما كان أبو مسعود يحدث قال صالح وكان عمرو بن دينار وأبو الزبير المكي يحدثان مثل ذلك عن جابر بن عبد الله السلمي

1590 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان ثنا عبد الرحمن بن عياش بن أبي ربيعة قال حدثني حكيم بن حكيم بن عباد بن سهل بن حنيف عن نافع بن جبير عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمني جبريل عليه السلام عند البيت مرتين فصلى بي الظهر حين زالت الشمس وكانت بقدر الشراك ثم صلى بي العصر حين صار ظل كل شيء مثله وذكر الحديث قال فيه ثم صلى بي الغد الظهر حين كان ظل كل شيء مثله ثم صلى بي العصر حين صار ظل كل شيء مثله وذكر الحديث وفي آخره ثم التفت إلي فقال يا محمد إن هذا وقت الأنبياء من قبلك والوقت فيما بين هذين الوقتين وكان الشافعي رضي الله عنه يذهب إلى أن أول وقت العصر ينفصل من آخر وقت الظهر وأن قول بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بي العصر حين كان ظل كل شيء مثله يعني حين تم ظل كل شيء جاوز ذلك بأقل مما يجاوزه قال وبلغني عن بعض أصحاب بن عباس معنى ما وصفته وأحسبه ذكره عن بن عباس

1591 - قال الشيخ وكأنه أراد ما أخبرني أبو بكر محمد بن إبراهيم الحافظ ثنا أبو نصر أحمد بن عمرو أخبرنا سفيان بن محمد الجوهرى ثنا علي بن الحسن ثنا عبد الله بن الوليد عن سفيان عن ليث عن طاوس عن بن عباس قال وقت الظهر إلى العصر والعصر إلى المغرب والمغرب إلى العشاء والعشاء إلى الفجر تابعه حبيب بن أبي حبيب صاحب الأنماط عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد عن بن عباس في وقت الظهر فقال ووقت صلاة الظهر حين تزول الشمس إلى صلاة العصر أي وقت ما صليت فقد أدركت وموجود في السنة الثابتة يعني ما وصف الشافعي رحمه الله تعالى وهي ما أنبأ أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة وهمام عن قتادة عن أبي أيوب الأزدي عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال وقت الظهر إذا زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله ما لم يحضر العصر ووقت العصر ما لم يصفّر الشمس ووقت المغرب ما لم يغب الشفق وقال شعبة ما لم يقع ثور الشفق ووقت العشاء ما بينك وبين نصف الليل ووقت الصبح إذا طلع الفجر ما لم تطلع الشمس قال أبو داود قال شعبة أحيانا يرفعه وأحيانا لا يرفعه أخرجه مسلم في الصحيح من حديث شعبة وهمام وفيه البيان أن وقت الظهر يمتد إلى وقت العصر فإذا جاء وقت العصر ذهب وقت الظهر

1592 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أنبأ أبو محمد حاجب بن أحمد الطوسي ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع ثنا بدر بن عثمان ثنا أبو بكر بن أبي موسى الأشعري عن أبيه وأنبأ أبو عبد الله الحافظ أنبأ عبد الله بن محمد الكعبي ثنا إسماعيل بن قتيبة ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع عن بدر بن عثمان عن أبي بكر بن أبي موسى سمعه منه عن أبيه أن سائلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن مواقيت الصلاة فلم يرد عليه شيئا ثم أمر بلالا فأقام حين انشق الفجر فصلى ثم أمره فأقام الظهر والقائل يقول قد زالت الشمس أو لم تزل وهو كان أعلم منهم ثم أمره فأقام العصر والشمس مرتفعه ثم أمره فأقام المغرب حين وقعت الشمس ثم أمره فأقام العشاء عند سقوط الشفق قال ثم صلى الفجر من الغد والقائل يقول قد طلعت الشمس أو لم تطلع وهو كان أعلم منهم وصلى الظهر قريبا من وقت العصر بالأمس وصلى العصر والقائل يقول قد احمرت الشمس وصلى المغرب قبل أن يغيب الشفق وصلى العشاء ثلث الليل الأول ثم قال أين السائل عن الوقت ما بين هذين الوقتين وقت أخرجه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة ورواه عبد الله بن نمير عن بلال بن عثمان وقال في الحديث ثم أخر الظهر حتى كان قريبا من وقت العصر بالأمس وفي ذلك دليل على صحة تأويل الشافعي رحمه الله تعالى

باب آخر وقت الاختيار للعصر

1593 - أنبأ أبو الحسن بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا إبراهيم بن حمزة الزبيري ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن عبد الرحمن بن حكيم عن نافع بن جبير عن عبد الله بن عباس أن النبي صلى الله عليه و سلم قال أتاني جبريل عند باب الكعبة مرتين فذكر الحديث وفيه يعني في المرة الأخرى ثم صلى العصر حين صار ظل كل شئ مثليه

باب آخر وقت الجواز لصلاة العصر

1594 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى وعمران بن موسى قالوا ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا شعبة عن قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه و سلم قال وقت الظهر ما لم يحضر العصر ووقت العصر ما لم تصفر الشمس ووقت المغرب ما لم يسقط ثور الشفق ووقت العشاء إلى نصف الليل ووقت صلاة الفجر ما لم تطلع الشمس رواه مسلم في الصحيح عن عبيد الله بن معاذ العنبري ورواه الحجاج بن الحجاج عن قتادة وقال في الحديث ووقت صلاة العصر ما لم تصفر الشمس ويسقط قرنهما الأول وقد مضى بإسناده

1595 - أنبأ أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ علي بن وهب أخبرك ما لك بن أنس ح وأخبرنا أبو زكريا وأبو بكر قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي أنبأ ما لك بن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار وعن بسر بن سعيد وعبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر لفظ حديث بن وهب مخرج في الصحيحين من حديث ما لك

1596 - وأنبأ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا زكريا بن عدي وكان من خيار خلق الله تعالى ثنا عبد الله بن مبارك ح وأنبأ محمد بن عبد الله وثنا أبو بكر بن إسحاق إملاء ثنا محمد بن أحمد بن النضر ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن مبارك أنبأ معمر بن طائوس عن أبيه عن بن عباس عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من أدرك من العصر ركعة قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك ومن أدرك من الفجر ركعة قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك لفظ حديث أبي العباس رواه مسلم في الصحيحين عن الحسن بن الربيع

باب وقت المغرب

1597 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان ثنا عبد الرحمن بن عياش حدثني حكيم بن حكيم عن نافع بن جبير عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم أمني جبريل عليه السلام عند البيت مرتين فذكر الحديث وفيه قال ثم صلى بي المغرب حين أفطر الصائم وقال في المرة الأخرى ثم صلى بي المغرب حين أفطر الصائم

1598 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو العباس القاسم بن القاسم السيارى وأبو محمد الحسن بن حليم المروزيان قالوا أنا أبو الموجه محمد بن عمرو الفزاري ثنا عبدان بن عثمان أنبأ عبد الله بن مبارك أنا الحسين بن علي بن الحسين أنا وهب بن كيسان ثنا جابر بن عبد الله الأنصاري قال جاء جبريل عليه السلام إلى النبي صلى الله عليه و سلم حين زالت الشمس فقال قم يا محمد فصل الظهر فقام فصلى الظهر حين زالت الشمس ثم مكث حتى كان فيء الرجل مثله فجاءه فقال قم يا محمد فصل العصر فقام فصلى العصر ثم مكث حتى غابت الشمس فقال قم فصل المغرب فقام فصلاها حين غابت سواء ثم مكث حتى ذهب الشفق فجاءه فقال قم فصل العشاء فقام فصلاها ثم جاءه حين سَطع الفجر للصبح فقال قم يا محمد فصل فقام فصلى الصبح ثم جاءه من الغد حين كان فيء الرجل مثله فقال قم يا محمد فصل الظهر فقام فصلى الظهر ثم جاءه حين كان فيء

1605 - أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا بن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن القعقاع بن حكيم عن جابر بن عبد الله قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه و سلم المغرب ثم نأتي بني سلمة فلو رمينا لرأينا مواقع نبلنا وبإسناده قال ثنا بن أبي ذئب عن صالح مولى التوأمة عن زيد بن خالد الجهني قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه و سلم المغرب ثم نأتي السوق فلو رمينا بالنبل لرأينا مواقعها

1606 - أنبأ أبو عبد الله الحافظ أنا عبد الله بن الحسين القاضي بمرورنا ثنا الحارث بن أبي أسامة ثنا يزيد بن هارون ثنا محمد بن إسحاق ح قال وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي واللفظ له ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا إسماعيل وهو بن عليبة عن محمد بن إسحاق قال حدثني يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني قال قدم علينا أبو أيوب غازيا وعقبة بن عامر يومئذ على مصر فأخبرنا المغرب فقام إليه أبو أيوب فقال ما هذه الصلاة يا عقبة فقال شغلنا فقال أما والله ما آسى إلا أن يظن الناس أنك رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم تصنع هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول لا تزال أمتي بخير أو على الفطرة ما لم يؤخروا المغرب حتى تشتبك النجوم

1607 - أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي أنا جدي أبو عمرو بن بجد أنا محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير ثنا ما لك عن عمه أبي سهيل بن ما لك عن أبيه أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى الأشعري أن صل الظهر إذا زالت الشمس والعصر والشمس بيضاء نقية قبل أن تدخلها صفرة والمغرب إذا غربت الشمس والعشاء ما لم تتم وصل الصبح والنجوم بادية وقرأ فيه سورتين طويلتين من المفصل

1608 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو زكريا العنبري ثنا محمد بن عبد السلام أنا إسحاق أنا جرير عن الأعمش عن إبراهيم و عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد قال كان عبد الله يعني بن مسعود يصلي المغرب ونحن نرى أن الشمس طالعة قال فنظرنا يوما إلى ذلك فقال ما تنظرون قالوا إلى الشمس قال عبد الله هذا والذي لا إله غيره ميقات هذه الصلاة ثم قال { أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل } فهذا دلوك الشمس

باب من قال للمغرب وقتان

وقد ذكره الشافعي رحمه الله تعالى معلقا على ثبوت الخبر

1609 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أحمد بن سلمان قال قرئ على عبد الملك بن محمد أنا أبو نعيم ح وحدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصفهاني أنا أبو بكر أحمد بن سعد الأحميمي بمكة ثنا موسى بن الحسن ثنا أبو نعيم الفضل بن دكين ثنا بدر بن عثمان ثنا أبو بكر بن أبي موسى الأشعري عن أبيه عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه أتاه سائل فسأله عن مواقيت الصلاة فلم يرد عليه شيئا فأمر بلالا فأقام الفجر حين انشق الفجر والناس لا يكاد يعرف بعضهم بعضا ثم أمره فأقام الظهر حين زالت الشمس والقائل يقول انتصف النهار وهو كان أعلم منهم وأمره فأقام العصر والشمس مرتفعة ثم أمره فأقام المغرب حين وقعت الشمس ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق ثم أقر الفجر من الغد حتى انصرف منها والقائل يقول طلعت الشمس أو كادت ثم أقر الظهر حتى كان قريبا من العصر ثم أقر العصر حتى انصرف منها والقائل يقول أحمرت الشمس ثم أقر المغرب حتى كان عند سقوط الشفق ثم أقر العشاء حتى كان ثلث الليل الأول ثم أصبح فدعا السائل ثم قال الوقت فيما بين هذين لفظ حديث بن يوسف رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير عن أبيه عن بدر بن عثمان بهذا اللفظ

1610 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أنا أحمد بن سلمان ثنا محمد بن إسماعيل السلمي ثنا قبيصة ثنا سفيان ح وأخبرنا أبو صالح بن أبي طاهر العنبري من أصل سماعه ثنا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا أحمد بن سلمة ثنا أبو قدامة عبيد الله بن سعيد اليشكري وأبو أيوب النهرواني ثنا أحمد بن عبد الصمد الأنصاري ثنا إسحاق بن يوسف الأزرق ثنا سفيان الثوري عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال أتى النبي صلى الله عليه و سلم رجل فسأله عن وقت الصلاة فقال صل معنا هذين اليومين فلما زالت الشمس أمر بلالا فأذن ثم أمره فأقام يعني الظهر ثم أمره فأقام العصر والشمس مرتفعة بيضاء نقية ثم أمره فأقام المغرب حين غاب حاجب الشمس ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق ثم أمره فأقام الفجر حين طلع الفجر

فلما كان من الغد أمره فأقام الظهر فأبرد بها فأنعم أن يبرد بها وأمره فأقام العصر والشمس بيضاء فأخرها فوق ذلك الذي كان وأمره فأقام المغرب قبل أن يغيب الشفق وأمره فأقام العشاء حين ذهب ثلث الليل وأمره فأقام الفجر فأسفر بها ثم قال وقت صلاتكم كما رأيتم زاد أبو أيوب في حديثه ثم قال أين السائل عن وقت الصلاة فقال الرجل أنا يا رسول الله قال وقت صلاتكم بين ما رأيتم لفظ حديث أبي صالح رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن أبي قدامة عبيد الله بن سعيد وفي علل أبي عيسى الترمذي عن البخاري أنه قال حديث أبي موسى حسن وحديث الثوري عن علقمة بن مرثد عن بن بريدة عن أبيه في المواقيت هو حديث حسن

1611 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق الإسفرائيني ثنا يوسف بن يعقوب الفاضي ثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو قال شعبة وكان أحيانا يرفعه وأحيانا لا يرفعه قال وقت الظهر ما لم يحضر العصر ووقت العصر ما لم يحضر المغرب ووقت المغرب ما لم يسقط ثور الشفق ووقت العشاء ما لم ينتصف الليل ووقت الصبح ما لم تطلع الشمس أخرجه مسلم في الصحيح من أوجه عن شعبة وفي بعضها لم يرفعه مرتين ورفعه مرة وقد رواه هشام الدستوائي وهمام بن يحيى والحجاج بن الحجاج عن قتادة

1612 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا عمران بن موسى ثنا محمد بن المثني ثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا صليتم الفجر فإنه وقت إلى أن يطلع قرن الشمس الأول ثم إذا صليتم الظهر فإنه وقت إلى أن يحضر العصر فإذا صليتم العصر فإنه وقت إلى أن تصفر الشمس فإذا صليتم المغرب فإنه وقت إلى أن يسقط الشفق فإذا صليتم العشاء فإنه وقت إلى نصف الليل رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثني

1613 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الله بن الحارث المخزومي حدثني ثور بن يزيد عن سليمان بن موسى عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله قال سألت رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن وقت الصلاة فقال صل معنا فذكر الحديث وفيه ثم صلى المغرب حين وجبت الشمس وقال في اليوم الثاني ثم صلى المغرب قبل غيبوبة الشفق ورواه برد بن سنان عن عطاء فذكر قصة إمامة جبريل النبي صلى الله عليه وسلم وذكر وقت المغرب واحدا وتلك قصة وسؤال السائل عن أوقات الصلوات قصة أخرى كما نظن والله أعلم وروينا عن بن عباس من قوله وقت المغرب إلى العشاء

باب السنة في تسمية المغرب بصلاة المغرب دون العشاء

1614 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ أخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثني أبي ثنا حسين المعلم عن عبد الله بن بريدة قال حدثني عبد الله المزني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يغلبنكم الأعراب على اسم صلاة المغرب فقال تقول الأعراب هي العشاء رواه البخاري في الصحيح عن أبي معمر عن عبد الوارث وبمعناه رواه هارون بن عبد الله عن عبد الصمد

1615 - وأخبرنا أبو عمرو الأديب أنا أبو بكر الإسماعيلي أنبأ الفريابي ثنا أبو مسعود أنا عبد الصمد أنا أبي عن حسين المعلم عن بن بريدة عن عبد الله بن المغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم فإن الأعراب تسميها عتمة قال الشيخ أبو بكر الإسماعيلي حديث أبي مسعود يدل على أنه في صلاة عشاء الآخرة وكذلك روي عن بن عمر في العشاء الآخرة قال الشيخ إلا أن الذين رووه عن عبد الصمد على اللفظ الأول أكثر

باب السنة في تسمية العشاء بصلاة العشاء دون العتمة

1616 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا ثنا أبو العباس بن يعقوب أنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي أنبأ سفيان بن عيينة عن بن أبي ليبيد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن بن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم هي العشاء إلا أنهم يعتمون بالإبل رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن حرب وغيره عن سفيان

1617 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنا الحسين بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يحيى بن سعيد عن عبد العزيز بن أبي رواد عن رجل من أهل الطائف عن غيلان بن شرحبيل عن عبد الرحمن بن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم فإنها في كتاب الله عز وجل العشاء وإنما سميتها الأعراب العتمة من أجل إيلها لحلابها

باب أول وقت العشاء

1618 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أنا حاجب بن أحمد الطوسي ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة الزرقي عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف عن نافع بن جبيرة بن مطعم عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمني جبريل عليه السلام عند البيت مرتين فذكر الحديث وقال فيه صلى بي العشاء حين غاب الشفق

باب دخول وقت العشاء بغيوبة الشفق

1619 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنا الحسن بن علي بن زياد ثنا أبو مصعب ثنا الدراوردي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر قال الشفق الحمرة قال أبو مصعب قال ما لك الشفق الحمرة

1620 - وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبأ عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر قال الشفق الحمرة وكذلك رواه عبد الله بن نافع عن أبيه عن بن عمر موقوفاً وروي عن عتيق بن يعقوب عن ما لك عن نافع مرفوعاً والصحيح موقوف

1621 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنا عبد العزيز بن محمد ثنا علي بن عبد الصمد ثنا هارون بن سفيان عن عتيق بن يعقوب بن صديق عن ما لك عن نافع عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفق الحمرة فإذا غاب الشفق وجبت الصلاة

1622 - وأخبرنا أبو الحسين بن بشران أنا أبو عمرو بن السماك ثنا حنبل بن إسحاق قال سمعت أبا عبد الله يعني أحمد بن حنبل ثنا هشيم عن عبد الرحمن بن يحيى قال قال أبو عبد الله هو أخو معاوية بن يحيى الصدفي عن حبان بن أبي جبلة عن بن عباس قال الشفق الحمرة وروينا عن عمر وعلي وأبي هريرة أنهم قالوا الشفق الحمرة

1623 - وأخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا علي بن عمر الحافظ أنا أبو بكر الشافعي ثنا محمد بن شاذان ثنا معلي ثنا يحيى بن حمزة عن ثور بن يزيد عن مكحول عن عبادة بن الصامت وشداد بن أوس قالوا الشفق شفقان الحمرة والبياض فإذا غابت الحمرة حلت الصلاة والفجر فجران المستطيل والمعترض فإذا انصدع المعترض حلت الصلاة وروي عن سفيان عن ثور عن مكحول أنه قال إذا ذهب الحمرة فصل قال سفيان وهو أحب إلينا وذلك الشفق عندنا لأن البياض لا يذهب حتى يمضى الليل قال الشيخ والذي رواه سليمان بن موسى عن عطاء بن أبي رباح عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم في أوقات الصلاة ثم صلى العشاء قبل غيوبة الشفق مخالف لسائر الروايات وأخبرنا أبو طاهر الفقيه أنا أبو عبد الله الصفار ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الله بن الحارث المخزومي حدثني ثور بن يزيد عن سليمان فذكره ورواه أبو عبد

الرحمن النسائي عن عبيد الله بن سعيد عن عبد الله بن الحارث المخزومي فقال في الأول والعشاء حين غاب الشفق وقال في الثاني قال عبد الله بن الحارث ثم قال في العشاء أرى إلى ثلث الليل

1624 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو النعمان محمد بن الفضل ثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن بشير بن ثابت عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال إني لأعلم الناس بوقت هذه الصلاة صلاة العشاء الآخرة كأن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلها لسقوط القمر لثالثة وكذلك رواه شعبة عن أبي بشر ورواه هشيم بن بشير ورقبة بن مصقلة عن أبي بشر عن حبيب بن سالم

باب آخر وقت العشاء وفيه قولان أحدهما ثلث الليل والآخر نصفه فمن قال بالأول احتج بما

1625 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي أنا حاجب بن أحمد الطوسي ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث عن حكيم بن حكيم عن نافع بن جبير عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أمني جبريل عليه السلام عند البيت مرتين فذكر الحديث وفيه وصلى بي العشاء ثلث الليل الأول يعني في المرة الآخرة

1626 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا مسدد ثنا عبد الله بن داود عن بدر بن عثمان ثنا أبو بكر بن أبي موسى عن أبي موسى أن سائلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه شيئا حتى أمر بلالا فأقام فذكر الحديث قال فيه وأمر بلالا فأقام العشاء حين غاب الشفق فلما كان من الغد فذكر الحديث قال فيه وصلى العشاء إلى ثلث الليل ثم قال أين السائل عن وقت الصلاة الوقت فيما بين هذين أخرجه مسلم في الصحيح من أوجه عن بدر بن عثمان

1627 - أخبرنا أبو القاسم عبيد الله بن عمر بن علي الفقيه في مسجد الرصافة ببغداد ثنا أحمد بن سلمان النجاد ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا علي بن عبد الله ثنا حرمي بن عمارة بن أبي حفصة ثنا شعبة عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن مواقيت الصلاة فقال اشهد معنا الصلاة فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فأذن بغلس فصلى الصبح ثم أمره بالظهر حين زالت الشمس عن بطن السماء ثم أمره بالعصر والشمس مرتفعة ثم أمره بالمغرب حين وجبت الشمس ثم أمره بالعشاء حين وجب الشفق ثم أمره بالغد فنور بالصبح ثم أمره بالظهر فأبرد ثم أمره بالعصر والشمس بيضاء نقية لم يخالطها صفرة ثم أمره بالمغرب قبل أن يقع الشفق ثم أمره بالعشاء عند ذهاب ثلث الليل أو بعضه شك أبو روح فلما أصبح قال أين السائل ما بين ما رأيت وقت رواه مسلم في الصحيح عن إبراهيم بن محمد بن عرعة عن حرمي بن عمارة أبي روح وقد روينا من حديث الثوري عن علقمة بن مرثد قال فأقام العشاء حين ذهب ثلث الليل

1628 - وأنبأ أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني أنا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة قالت أعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرة حتى ناداه عمر فقال الصلاة نام النساء والصبيان فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما ينتظرها أحد من أهل الأرض غيركم ولا تصلى يومئذ إلا بالمدينة وكانوا يصلون العمرة فيما بين أن يغيب شفق الليل إلى ثلث الليل الأول رواه البخاري عن أبي اليمان وكذلك أخرجه من حديث صالح بن كيسان عن الزهري

1629 - ومن قال بالقول الثاني احتج بما أخبرنا أبو الحسن بن عیدان أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا تمام ثنا أبو عمرو الحوضي ثنا همام بن يحيى ثنا قتادة عن أبي أيوب العتكي عن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال فيه وقت صلاة العشاء إلى نصف الليل أخرجه مسلم في الصحيح من حديث همام وغيره عن قتادة وقال في الحديث إلى نصف الليل الأوسط وفي حديث هشام عن قتادة فإذا صليت العشاء فإنه وقت إلى نصف الليل

1630 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أخبرنا أبو طاهر محمد بن الحسن المحمدي أخبرنا إبراهيم بن عبد الله السعدي ثنا يزيد بن هارون أنا حميد الطويل عن أنس بن مالك أنه سئل هل اصطنع رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما فقال نعم أخر الصلاة صلاة العشاء ذات ليلة إلى شطر الليل فلما صلى أقبل علينا بوجهه فقال الناس قد صلوا ورددوا وإنكم لن تزالوا في

الصلاة منذ انتظرت الصلاة فكأنني أنظر إلى وبيص خاتمه رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن منير عن يزيد بن هارون

1631 - أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود ثنا قره ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن محمد بن سختويه ثنا أبو عمرو أحمد بن نصر وعبد الله بن محمد قالوا ثنا عبد الله بن الصباح العطار ثنا عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي ثنا قره ح عن قتادة عن أنس بن مالك قال نظرنا النبي صلى الله عليه وسلم ليلة حتى كان قريبا من نصف الليل فجاء نبي الله صلى الله عليه وسلم فصلى قال فكأنما أنظر إلى وبيص خاتمه حلقة فضة وفي رواية أبي داود حتى مضى شطر الليل والباقي بمعناه رواه مسلم في الصحيح عن عبد الله بن الصباح

1632 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا هشام بن علي ثنا محمد بن كثير ثنا حماد عن ثابت عن أنس قال سئل هل كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاتم قال نعم أخر رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء ذات ليلة وقد كاد يذهب شطر الليل أو عند شطر الليل ثم جاء فقال إن الناس قد صلوا وناموا وإنكم لن تزالوا في الصلاة ما انتظرت الصلاة قال أنس كأنني أنظر إلى وبيص خاتمه من فضة وأشار بيده اليسرى ووصف أخبرنا أبو صالح بن أبي طاهر أنا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا أحمد بن سلمة ثنا أبو بكر محمد بن نافع ثنا زيد العمي ثنا حماد بن سلمة عن ثابت أنهم سألوا أنس بن مالك عن خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره بمعناه إلا أنه قال ورفع أصبعه اليسرى الخنصر رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن نافع

1633 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي أنا أبو محمد عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم بن الخرساني العدل ثنا يحيى يعني بن جعفر بن الزبير قال ثنا علي بن عاصم أنا داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال أخر رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء الآخرة إلى قريب من شطر الليل ثم خرج فصلى فقال أنكم لن تزالوا في الصلاة ما انتظرتموها ولولا كبر الكبير وضعف الضعيف أحسبه قال وذو الحاجة لأخرت هذه الصلاة إلى شطر الليل هكذا رواه بشر بن المفضل وغيره عن داود بن أبي هند وخالفهم أبو معاوية الضرير عن داود فقال عن جابر بن عبد الله

1634 - أخبرنا أبو محمد بن يوسف الأصفهاني أنا أبو سعيد بن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن جابر بن عبد الله قال أخر رسول الله صلى الله عليه وسلم على أصحابه وهم ينتظرون العشاء فقال صلوا وركدوا وأنتم تنتظرونها أما إنكم في الصلاة ما انتظرتموها ولولا ضعف الضعيف وكبر الكبير لأخرت هذه الصلاة إلى شطر الليل وفي رواية أم كلثوم بنت أبي بكر عن عائشة في هذه القصة حتى ذهب عامة الليل وحتى نام أهل المسجد وفي حديث أبي موسى الأشعري حتى أهبأ الليل وفي حديث بن عباس حتى رقد الناس واستيقظوا وركدوا واستيقظوا وفي رواية الحكم بن عتيبة عن نافع عن بن عمر فخرج علينا حين ذهب ثلث الليل أو بعده وفي حديث أبي المنهال عن أبي برزة الأسلمي وكان لا يبالي بتأخير العشاء إلى ثلث الليل ثم قال إلى شطر الليل وقال معاذ قال شعبة ثم لقيته مرة فقال أو ثلث الليل وقال خالد بن الحارث عن شعبة إلى نصف الليل وقال حماد بن سلمة عن أبي المنهال إلى ثلث الليل

1635 - وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ أنا الحسن بن محمد بن إسحاق الإسفرائيني ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو موسى ثنا محمد بن فضيل بن غزوان عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن للصلاة أولا وآخرا وإن أول وقت صلاة الظهر حين تزول الشمس وإن آخر وقتها حين يدخل وقت العصر وإن أول وقت العصر حين يدخل وقتها وإن آخر وقتها حين تصفر الشمس وإن أول وقت المغرب حين تغرب الشمس وإن آخر وقتها حين يغيب الأفق وإن أول وقت العشاء حين يغيب الأفق وإن آخر وقتها حين ينتصف الليل وإن أول وقت الفجر حين يطلع الفجر وإن آخر وقتها حين تطلع الشمس أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب قال سمعت العباس بن محمد الدوري يقول سمعت يحيى بن معين يضعف حديث محمد بن فضيل عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أحسب يحيى يريد إن للصلاة أولا وآخرا وقال إنما يروى عن الأعمش عن مجاهد وقال في موضع آخر من التاريخ

حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم إن للصلاة أولا وآخرا رواه الناس كلهم عن الأعمش عن مجاهد مرسلا قال الشيخ وبمعناه ذكره البخاري رحمه الله تعالى

1636 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنا أحمد بن محمد بن النضر ثنا معاوية عن عمرو ثنا زائدة عن الأعمش عن مجاهد قال كان يقال أن للصلاة أولا وآخرا فذكره وكذلك رواه أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الفزاري وأبو زبيد عبثر بن القاسم عن الأعمش عن مجاهد

1637 - وأخبرنا أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد أنا الحسين بن يحيى بن عياش القطان أنبا أبو الأشعث ثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي ثنا أيوب عن محمد بن سيرين عن مجاهد كان يقول انظروا يوافق حديثي ما سمعتم من الكتاب أن عمر رضي الله عنه كتب إلى أبي موسى الأشعري أن صلوا الظهر حين ترتفع الشمس يعني تزول وصلوا العصر والشمس بيضاء نقية وصلوا المغرب حين تغيب الشمس وصلوا العشاء إلى نصف الليل الأول وصلوا الصبح بغلس أو بسواد وأطيلوا القراءة

باب آخر وقت الجواز لصلاة العشاء

1638 - رويانا عن بن عباس أنه قال وقت العشاء إلى الفجر وعنه وعن عبد الرحمن بن عوف في المرأة تطهر قبل طلوع الفجر صلت المغرب والعشاء وعن عبيد بن جريح أنه قال لأبي هريرة ما أفراط صلاة العشاء قال طلوع الفجر ورويانا عن عائشة قالت أعتم رسول الله صلى الله عليه و سلم ذات ليلة بالعشاء حتى ذهب عامة الليل وقد نام أهل المسجد ثم خرج إليهم فصلى بهم وقال إنه لوقتها لولا أن أشق على أمتي وهذا يرد في باب تأخير العشاء

1639 - أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصفهاني ثنا أبو بكر محمد بن الحسن القطان ثنا إبراهيم بن الحارث البغدادي ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا سليمان بن المغيرة حدثني ثابت البناني عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه و سلم في حديث طويل قال ليس في النوم تقريط إنما التقريط على من لم يصل الصلاة حتى يجيء وقت الأخرى رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن شيبان عن سليمان بن المغيرة

باب السنة في تسمية صلاة الصبح بالفجر والصبح

قال الله تعالى { وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهودا } ورويانا عن أبي هريرة ما دل على أنه أراد به صلاة الفجر وقال رسول الله صلى الله عليه و سلم من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح وذلك قد مضى بإسناده باب أول وقت صلاة الصبح

1641 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ثنا حاجب بن أحمد ثنا عبد الله بن هاشم ثنا وكيع ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث عن حكيم بن حكيم عن نافع بن جبير عن بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم أمني جبريل عليه السلام عند البيت مرتين فذكر الحديث قال فيه في المرة الأولى وصلى بي الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصائم وقال في المرة الآخرة فصلى بي الفجر فاسفر ورويانا في حديث وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله في هذه القصة قال ثم جاءه يعني جبريل عليه السلام رسول الله صلى الله عليه و سلم حين سطر الفجر للصبح وقال قم يا محمد فصل فقام فصلى الصبح وقال في المرة الثانية حين أسفر جدا

باب الفجر فجران ودخول وقت الصبح بطلوع الآخر منهما

1642 - أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن حاتم الداربردي بمرو ثنا عبد الله بن روح المدائني ثنا يزيد بن هارون أنبا بن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم الفجر فجران فأما الفجر الذي يكون كذنب السرحان فلا يحل الصلاة ولا

يحرم الطعام وأما الذي يذهب مستطيلا في الأفق فإنه يحل الصلاة ويحرم الطعام هكذا روي بهذا الإسناد موصولا وروي مرسلا وهو أصح

1643 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر أحمد بن إسحاق ثنا عمر بن حفص ثنا عاصم بن علي قال وثنا أبو نصر أحمد بن سهل ثنا صالح بن محمد ثنا علي بن الجعد قال أنا بن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم الفجر فجران فذكر الحديث مثله سواء وقد روي من وجه آخر مسندا وموقوفا

1644 - أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطان ببغداد أنا أبو الحسن أحمد بن عثمان بن يحيى الأدمي ثنا أحمد بن عبد الرحمن بن مرزوق الطبري ثنا عمرو بن محمد يعني الناقد ثنا أبو أحمد الزبيري ثنا سفيان عن بن جريج عن عطاء عن بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال الفجر فجران فجر يحل فيه الطعام ويحرم فيه الصلاة وفجر يحل فيه الصلاة ويحرم فيه الطعام هكذا رواه أبو أحمد مسندا ورواه غيره موقوفا والموقوف أصح

1645 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالنا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان عن بن جريج عن عطاء عن بن عباس قال الفجر فجران فجر يطلع بليل يحل فيه الطعام والشراب ولا يحل فيه الصلاة وفجر يحل فيه الصلاة ويحرم فيه الطعام والشراب وهو الذي ينتشر على رؤوس الجبال

باب آخر وقت الاختيار لصلاة الصبح

1646 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه ثنا أبو طاهر محمد بن الحسن المحمد آبادي أنا إبراهيم بن عبد الله السعدي أنا يزيد بن هارون ثنا حميد الطويل عن أنس بن مالك أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن وقت صلاة الفجر فأمر بلالا فأذن حين طلع الفجر ثم أقام فصلى فلما كان من الغد آخر حتى أسفر ثم أمره أن يقيم فأقام فصلى ثم دعا الرجل فقال أشهدت الصلاة أمس واليوم قال نعم قال ما بين هذا وهذا وقت وروينا معناه في حديث بريدة بن الحصيبي عن النبي صلى الله عليه و سلم وهو حديث صحيح

باب آخر وقت الجواز لصلاة الصبح

1647 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا تمام محمد بن غالب ثنا أبو عمرو الحوضي ثنا همام بن يحيى ثنا قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو بن العاصي قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم فذكر الحديث قال فيه ووقت صلاة الصبح من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس فإذا طلعت الشمس فأمسك عن الصلاة فإنها تطلع بين قرني شيطان أخرجه مسلم عن أحمد بن إبراهيم الدورقي عن عبد الصمد عن همام إلا أنه قال فإذا طلعت الشمس فأمسك عن الصلاة فإنها تطلع بين قرني شيطان أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أحمد بن جعفر ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا عبد الصمد يعني بن عبد الوارث ثنا همام فذكره بإسناده

باب إدراك صلاة الصبح بإدراك ركعة منها

1648 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر قال قرئ على بن وهب أخبرك يونس بن يزيد وأخبرنا أبو عبد الله ثنا محمد بن يعقوب يعني الشيباني الحافظ ثنا تميم بن محمد ثنا حرملة بن يحيى ثنا بن وهب أخبرني يونس عن بن شهاب أن عروة بن الزبير حدثه عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من أدرك من العصر سجدة قبل أن تغرب الشمس أو من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدركهما رواه مسلم في الصحيح عن حرملة وزاد في الحديث والسجدة إنما هي الركعة

1649 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد ثنا أبو علي إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الصفار ثنا عباس الدوري ثنا محمد بن عبيد ثنا عبيد الله بن عمرو وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو الوليد ثنا عبد الله بن محمد ثنا محمد بن المثني ثنا عبد الوهاب ثنا عبيد الله عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أدرك من الصبح ركعة فقد أدركها كلها رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثني

باب الدليل على أنها لا تبطل بطلوع الشمس فيها

1650 - أخبرنا أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي المحاربي بالكوفة ثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم ثنا محمد بن الحسين بن أبي الحسين ثنا الفضل يعني بن دكين ثنا شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أدرك أحدكم أول سجدة من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس فليتم صلاته وإذا أدرك أول سجدة من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس فليتم صلاته رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم الفضل بن دكين أخبرنا أبو صالح بن أبي طاهر بن ابنة يحيى بن منصور القاضي ثنا جدي ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ثنا عبد العزيز بن محمد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ح قال أحمد بن سلمة وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي ثنا عبد العزيز بن محمد أخبرني زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار ويسر بن سعيد وعن الأعرج يحدثونه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أدرك من الصبح ركعة قبل أن تطلع الشمس وركعة بعد ما تطلع فقد أدرك الصبح ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس وثلاثا بعد ما تغرب فقد أدرك العصر وبمعناه رواه مسلم بن خالد الزنجي عن زيد بن أسلم عن الأعرج وعطاء في صلاة الصبح

1651 - وأخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو جعفر محمد بن عمرو بن البختري الرزاز ثنا جعفر بن محمد بن شاكر ثنا عفان ثنا همام قال سئل قتادة عن رجل صلى ركعة ثم طلع قرن الشمس قال فقال حدثني خلاص عن أبي رافع أن أبا هريرة حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يتم صلاته

1652 - أخبرنا أبو نصر محمد بن أحمد بن إسماعيل البزار بالطبران ثنا عبد الله بن أحمد بن منصور الطوسي ثنا محمد بن إسماعيل الصائغ ثنا روح ثنا سعيد يعني بن أبي عروبة عن قتادة عن خلاص عن أبي رافع عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلى من صلاة الصبح ركعة قبل أن تطلع الشمس فطلعت فليصل إليها أخرى

1653 - أخبرنا أبو الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا معاذ بن هشام ثنا أبي عن قتادة عن عزرة بن تميم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا صلى أحدكم ركعة من صلاة الصبح ثم طلعت الشمس فليصل إليها أخرى

1654 - أخبرنا أبو الحسن بن أبي المعروف الفقيه ثنا أبو سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب الرازي ثنا محمد بن أيوب ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا هشام ثنا قتادة عن أنس قال صلى بنا أبو بكر صلاة الصبح فقرأ آل عمران فقالوا كادت الشمس تطلع قال لو طلعت لم تجدنا غافلين

1655 - أخبرنا أبو محمد بن يوسف الأصبهاني ثنا أبو سعيد بن الأعرابي ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن عاصم الأحول عن أبي عثمان النهدي قال صليت خلف عمر رضي الله عنه الفجر فما سلم حتى ظن الرجال ذو العقول أن الشمس قد طلعت فلما سلم قالوا يا أمير المؤمنين كادت الشمس تطلع قال فتكلم بشئ لم أفهمه فقلت أي شئ قال فقالوا قال لو طلعت الشمس لم تجدنا غافلين

باب مراعاة أدلة المواقيت

1656 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق وعلي بن حمشاذ قال ثنا بشر بن موسى ثنا عبد الجبار بن العلاء العطار بمكة ثنا سفيان بن عيينة عن مسعر عن إبراهيم السكسكي عن بن أبي أوفى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن خيار عباد الله الذين يراعون الشمس والقمر والنجوم والأظلة لذكر الله عز وجل تفرد به عبد الجبار بن العلاء بإسناده هكذا وهو ثقة

1657 - وقد أخبرناه أبو زكريا بن أبي إسحاق أنبأ أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الوهاب ثنا جعفر بن عون أنا مسعر عن إبراهيم السكسكي حدثني أصحابنا عن أبي الدرداء أنه قال إن أحب عباد الله إلى الله الذين يحبون الله ويحبون الله إلى الناس والذين يراعون الشمس والقمر والنجوم والأظلة لذكر الله روي موقوفا على أبي هريرة في معناه

1658 - أخبرناه أبو بكر بن الحارث أنا أبو محمد بن حيان أنبأ بن أبي عاصم ثنا محمد بن أحمد أبو يوسف نا محمد بن سلمة عن واصل بن أيوب الأسواري عن أبي هريرة قال ألا إن خيار أمة محمد صلى الله عليه وسلم الذين يراعون الشمس والقمر والنجوم لمواقيت الصلاة

باب السنة في الأذان لصلاة الصبح قبل طلوع الفجر

1659 - أخبرنا الفقيه أبو الحسن محمد بن يعقوب بن أحمد بن يعقوب بالطابران أنبأ أبو النضر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه ثنا عثمان بن سعيد ثنا القعني فيما قرأ على ما لك عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادى بن أم مكتوم قال بن شهاب وكان بن أم مكتوم رجلا أعمى لا ينادي حتى يقال له أصبحت أصبحت رواه البخاري في الصحيح عن القعني وأرسله الشافعي وجماعة من الرواة عن ما لك والحديث في الأصل موصول وقد وصله جماعة عن ما لك منهم بن وهب وروح بن عبادة وعبد الرزاق وكامل بن طلحة ووصله أيضا جماعة عن الزهري

1660 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد محمد بن موسى قال ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا عبد الله بن وهب قال أخبرني يونس والليث بن سعد عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان بن أم مكتوم قال يونس في الحديث وكان بن أم مكتوم هو الأعمى الذي أنزل الله عز وجل فيه { عبس وتولى أن جاءه الأعمى } كان يؤذن مع بلال قال سالم وكان رجلا ضرير البصر ولم يكن يؤذن حتى يقول له الناس حين ينظرون إلى بزوغ الفجر أذن رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى عن الليث وعن حرمة بن وهب دون القصة

1661 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أحمد بن سلمان النجاد ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي ثنا القعني عن ما لك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي بن أم مكتوم رواه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن ما لك

1662 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب القاضي ثنا أبو الربيع ثنا حماد بن زيد ثنا عبد الله بن سواد القشيري عن أبيه عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغرنكم من سحوركم أذان بلال ولا بياض الأفق المستطيل حتى يستطير هكذا وحكاه حماد بيده يعني معترضا رواه مسلم في الصحيح عن أبي الربيع أخبرنا أبو الحسن بن الفضل القطان ببغداد أنا عبد الله بن جعفر بن درستويه ثنا يعقوب بن سفيان ثنا

1663 - أبو عبد الرحمن يعني عبد الله بن يزيد المقرئ ح وأخبرنا أبو أحمد الحسين بن علوشا بأسدأباز همذان أنا أحمد بن جعفر القطيعي أنبأ أبو علي بشر بن موسى الأسيدي ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا عبد الرحمن بن زياد حدثني زياد بن نعيم الحضرمي قال سمعت زياد بن الحارث الصدائي يحدث قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعته على الإسلام وذكر حديثاً طويلاً قال فلما كان أذان صلاة الصبح أمرني فأذنت فجعلت أقول أقيم يا رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر إلى ناحية المشرق إلى الفجر فيقول لا حتى إذا طلع الفجر نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فتبرز ثم انصرف إلي وقد تلاحق أصحابه قال هل من ماء يا أخا صداء فقلت لا إلا شئ قليل لا يكفيك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعله في إناء ثم إيتني به ففعلت فوضع كفه في الماء قال الصدائي فرأيت بين أصبعين من أصابعه عينا تفور فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا أنني أستحيي من ربي لسقينا وأسقينا ناد بأصحابي من كان له حاجة في الماء فناديت فيهم فأخذ من أراد منهم ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الصلاة فأراد بلال أن يقيم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم إن أخا صداء هو أذن ومن أذن فهو يقيم قال الصدائي فأقمت الصلاة أخرجه أبو داود في السنن عن عبد الله بن مسلمة عن عبد الله بن عمر بن غانم عن عبد الرحمن بن زياد مختصراً وقال في الحديث لما كان أول أذان الصبح أمرني النبي صلى الله عليه وسلم فأذنت

باب ذكر المعاني التي يؤذن لها بلال بليل

1664 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا أزهري بن سعد بن اليمان ثنا سليمان التيمي ح قال وأنبأ أحمد بن جعفر القطيعي واللفظ له ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا إسماعيل عن سليمان عن أبي عثمان عن بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعن أحدنا منكم أذان بلال أو قال نداء بلال من سحوره فإنه يؤذن أو قال ينادي ليرجع قائمكم أو لينبه نائمكم ثم قال ليس أن يقول هكذا أو قال هكذا حتى يقول هكذا رواه البخاري من وجه عن سليمان ورواه مسلم عن زهير بن حرب عن إسماعيل بن عليّة

باب القدر الذي كان بين أذان بلال وبين أم مكتوم ورواية من قدم أذان بن أم مكتوم على أذان بلال

1665 - أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله بن أحمد الأديب ثنا أبو بكر الإسماعيلي أنا جعفر بن محمد الفريابي ثنا إسحاق بن موسى ثنا عبدة بن سليمان ثنا عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة وعن نافع عن بن عمر قالوا كان للنبي صلى الله عليه وسلم مؤذنان بلال وبين أم مكتوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن بن أم مكتوم قال القاسم لم يكن بين أذانها إلا أن ينزل هذا ويرقى هذا رواه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم عن عبدة ورواه البخاري من أوجه أخر عن عبد الله

1666 - حدثنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة عن حبيب بن عبد الرحمن قال حدثتني عمتي أنيسة قالت كان بلال وبين أم مكتوم يؤذنان للنبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن بن أم مكتوم وكنا نحبس بن أم مكتوم عن الأذان فنقول كما أنت حتى نتسحر ولم يكن بين أذانها إلا أن ينزل هذا ويصعد هذا هكذا رواه عمرو بن مرزوق وجماعة عن شعبة

1667 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن إسحاق الفقيه أنا محمد بن أيوب ثنا أبو الوليد وأبو عمرو قالوا ثنا شعبة عن حبيب بن عبد الرحمن قال سمعت عمتي أنيسة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن بن أم مكتوم ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي بلال هكذا رواه محمد بن أيوب الرازي عنهما ورواه محمد بن يونس الكديمي عن أبي الوليد كما رواه الطيالسي وعمرو بن مرزوق ورواه سليمان بن حرب وجماعة بالشك

1668 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا إبراهيم بن عبد الله ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة حدثني حبيب بن عبد الرحمن قال سمعت عمتي وكانت قد حجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن بن أم مكتوم أو قال إن بن أم مكتوم يؤذن بليل فكلوا

وأشربوا حتى يؤذن بلال قالت وكان يصعد هذا وينزل هذا فكنا نتعلق به فنقول كما أنت حتى نتسحر وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه قال فإن صح رواية أبي عمرو وغيره فقد يجوز أن يكون بين بن أم مكتوم وبين بلال نوب فكان بلال إذا كانت نوبته أذن بليل وكان بن أم مكتوم إذا كانت نوبته أذن بليل وهذا جائز صحيح وإن لم يصح فقد صح خبر بن عمر وابن مسعود وسمرة وعائشة أن بلالا كان يؤذن بليل قال الشيخ وقد روي في حديث عروة عن عائشة تقديم أذان بن أم مكتوم

1669 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا يعقوب بن محمد بن عيسى المدني ثنا عبد العزيز بن محمد ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن بن أم مكتوم رجل أعمى فإذا أذن فكلوا وأشربوا حتى يؤذن بلال قالت عائشة وكان بلال يبصر الفجر قال هشام وكانت عائشة تقول غلط بن عمر كذا روي بإسناده وحديث عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة أصح ورواه الواقدي وليس بحجة بإسناد له عن زيد بن ثابت

1670 - أخبرنا أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى وأبو صادق محمد بن أحمد بن أبي الفوارس قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا محمد بن عمر الواقدي ثنا أسامة بن زيد عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أن بن أم مكتوم يؤذن بليل فكلوا وأشربوا حتى يؤذن بلال

1671 - أخبرنا أبو سعيد يحيى بن محمد بن يحيى بن الحاكم ثنا أبو بحر البربهاري ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي أنا سفيان ثنا شبيب بن غرقدة أنه سمع حبان بن الحارث يقول أتيت علي بن أبي طالب وهو معسكر بدير أبي موسى فوجدته يطعم فقال أذن فكل فقلت إني أريد الصوم فقال وأنا أريد الصوم فلما فرغ من طعامه قال لابن التياح أقم الصلاة

باب رواية من روى النهي عن الأذان قبل الوقت

1672 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا أبو مسلم ثنا أبو عمر الضرير ثنا حماد بن سلمة ح وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه ثنا محمد بن أيوب نا موسى ثنا حماد عن أيوب عن بن عمر أن بلالا أذن قبل طلوع الفجر فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يرجع فينادي ألا إن العبد نام ألا إن العبد نام ثلاثا زاد موسى بن إسماعيل في حديثه فرجع فنادى ألا إن العبد نام هذا حديث تفرد بوصله حماد بن سلمة عن أيوب وروي أيضا عن سعيد بن زربي عن أيوب إلا أن سعيدا ضعيف ورواية حماد منفردة وحديث عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أصح منها ومعها رواية الزهري عن سالم عن أبيه أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا أبو محمد بن حيان أبو الشيخ نا عبدان ثنا هذبة وطالوت قالوا ثنا حماد بن سلمة فذكر الحديث نحو حديث أبي عمر الضرير ثم قال قال علي بن المديني أخطأ حماد في هذا الحديث والصحيح حديث عبيد الله يعني عن نافع وحديث الزهري عن سالم

1673 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه قال سمعت أبا بكر المطرز يقول سمعت محمد بن يحيى يقول حديث حماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن بن عمر أن بلالا أذن قبل طلوع الفجر شاذ غير واقع على القلب وهو خلاف ما رواه الناس عن بن عمر قال الشيخ وقد رواه معمر بن راشد عن أيوب قال أذن بلال مره بليل فذكره مراسلا وروي عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع موصولا وهو ضعيف لا يصح

1674 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد الصفار نا أحمد بن علي الخراز ثنا محمد بن بكر بن خالد النيسابوري نا إبراهيم بن عبد العزيز بن أبي محذورة عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن بن عمر أن بلالا أذن بليل فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما حملك على ذلك قال استيقظت وأنا وسنان فظننت أن الفجر قد طلع فأذنت فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن ينادي في المدينة ثلاثا إن العبد رقد ثم أقعده إلى جنبه حتى طلع الفجر ثم قال قم الآن ثم ركع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتي الفجر ورواه أيضا عامر بن مدرك عن عبد العزيز موصولا مختصرا وهو وهم

والصواب رواية شعيب بن حرب أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود السجستاني ثنا أيوب بن منصور ثنا شعيب بن حرب عن عبد العزيز بن أبي رواد ثنا نافع عن مؤذن لعمر يقال له مسروح أذن قبل الصبح فأمره عمر ذكر نحوه يعني نحو حديث حماد بن سلمة قال أبو داود رواه حماد بن زيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع أو غيره أن مؤذنا لعمر يقال له مسروح أو غيره ورواه الدراوردي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر قال كان لعمر مؤذن يقال له مسعود فذكر نحوه قال أبو داود وهذا أصح من ذلك يعني حديث بن عمر أصح قال الشيخ وقد روي عن عمر بن الخطاب أنه قال عجلوا الأذان بالصبح يدلج المدلج ويخرج العامرة

1675 - أخبرنا أبو طاهر الإمام ثنا أبو حامد بن بلال ثنا أبو الأزهر ثنا محمد بن يوسف الفريابي ثنا سفیان عن جعفر بن برقان عن شداد مولى عياض قال جاء بلال إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتسحر فقال لا تؤذن حتى ترى الفجر ثم جاءه من الغد فقال لا تؤذن حتى يطلع الفجر ثم جاءه من الغد فقال لا تؤذن حتى ترى الفجر هكذا وجمع بين يديه ثم فرق بينهما وهذا مرسل قال أبو داود السجستاني شداد مولى عياض لم يدرك بلالا وأخبرنا بذلك أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة عن أبي داود قال الشيخ وقد روي من أوجه أخر كلها ضعيفة قد بينا ضعفها في كتاب الخلاف وإنما يعرف مرسلًا من حديث حميد بن هلال وغيره أخبرناه محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنبا بشر بن موسى ثنا المقرئ أنا سليمان بن المغيرة عن حميد قال أذن بلال بليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجع إلى مقامك فنأدى ثلاثًا إلا إن العبد قد نام وهو يقول ليت بلالا لم تلده أمه وابتل من نضح دم جبينه فنأدى ثلاثًا إن العبد قد نام هكذا رواه جماعة عن حميد بن هلال مرسلًا والأحاديث الصحاح التي تقدم ذكرها مع فعل أهل الحرمين أولى بالقبول منه وبالله التوفيق

1676 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد ثنا أبو عمرو بن السماك ثنا إسحاق حدثني أبو عبد الله يعني أحمد بن حنبل ثنا شعيب بن حرب قال قلت لمالك بن أنس أليس قد أمر النبي صلى الله عليه وسلم بلالا أن يعيد الأذان فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا قلت أليس قد أمره أن يعيد الأذان قال لا لم يزل الأذان عندنا بليل

باب السنة في الأذان لسائر الصلوات بعد دخول الوقت

1677 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا أبو النضر ثنا أبو خيثمة ثنا أبو إسحاق ثنا سماك ثنا جابر بن سمرة قال كان بلال يؤذن إذا دحضت الشمس ثم لا يقيم حتى يرى النبي صلى الله عليه وسلم فإذا رآه أقام حين يراه أخرجه مسلم في الصحيح من حديث أبي خيثمة

1678 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الرحمن بن حمدان الهمداني ثنا هلال بن العلاء الرقي ثنا معلي بن أسد ثنا وهيب بن خالد عن أيوب عن أبي قلابة عن مالك بن الحويرث قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر من قومي فأقمنا عنده عشرين ليلة وكان رحيما رقيقا فلما رأى شوقنا إلى أهلنا قال ارجعوا فكونوا فيهم وعلموهم وصلوا فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم وليؤمكم أكبركم رواه البخاري في الصحيح عن معلي بن أسد

1679 - أخبرنا أبو أحمد المهرجاني نا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير قال قال مالك لم يزل الصبح ينادي بها قبل الفجر فأما غيرها من الصلوات فإنما لم نرها ينادي بها إلا بعد أن يحل وقتها

1680 - أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا الربيع بن سليمان قال قال الشافعي لا يؤذن لصلاة غير الصبح إلا بعد وقتها لأنني لم أعلم أحدا حكى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أذن لصلاة قبل وقتها غير الفجر ولم نر المؤذنين عندنا يؤذنون إلا بعد دخول وقتها إلا الفجر

باب ما يستدل به على ترجيح قول أهل الحجاز وعملهم

وإنما أوردته ها هنا لأن الشافعي أشار إليه في مسألة الأذان وهو بتمامه مخرج في كتاب المدخل

1681 - أخبرنا أبو علي الحسن بن محمد الروذباري الفقيه بنيسابور وأبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد قالنا ثنا إسماعيل بن محمد الصفار نا سعدان بن نصر ثنا إسحاق بن يوسف الأزرق ثنا بن عون عن بن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاكم أهل اليمن هم أرق أفئدة الإيمان يمان والفقه يمان والحكمة يمانية رواه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن إسحاق الأزرق وأخرجه البخاري من حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال الشافعي ومكة والمدينة يمانيان مع ما دل به على فضلهم في علمهم وذكر الحديث الذي حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي إملاء وقراءة أنا أبو حامد بن الشرقي ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم ثنا سفيان عن بن جريج عن أبي الزبير عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك أن تضربوا أكباد الإبل فلا تجدون عالما أعلم من عالم المدينة رواه الشافعي في القديم عن سفيان بن عيينة

1682 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري ثنا بن أبي فديك حدثني بن أبي ذئب ح وأخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنا أبو جعفر الرزاز ثنا يحيى بن جعفر أنا زيد بن الحباب أنا بن أبي ذئب عن الزهري عن طلحة بن عبد الله بن عوف عن عبد الرحمن بن أزهر عن جبير بن مطعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للقرشي مثل قوة الرجلين من غير قریش لفظ حديث بن أبي فديك زاد زيد في روايته فقيل للزهري ما تريد بذلك قال نبل الرأي

باب الصبي يبلغ والكافر يسلم والمجنون يفيق والحائض تطهر قبل مضي الوقت فيدرك من وقت الصلاة شيئا

1683 - أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان ثنا أحمد بن عبيد ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا القعنبى عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار وعن بشر بن سعيد وعن الأعرج يحدثونه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر رواه البخاري في الصحيح عن القعنبى ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما عن مالك

باب قضاء الظهر والعصر بإدراك وقت العصر وقضاء المغرب والعشاء بإدراك وقت العشاء

1684 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر بن إسحاق أنا إسماعيل بن قتيبة ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك بن أنس عن بن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة رواه البخاري عن بن يوسف ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك

1685 - أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي ثنا أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ سنة خمس وعشرين وثلثمائة ثنا محمد بن يحيى وعلي بن سعيد قالنا ثنا عثمان بن عمر ثنا سفيان قال علي يعني الثوري عن عمرو بن دينار عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء عام تبوك وقال علي بن سعيد في غزوة تبوك مخرج في الصحيح من حديث أبي الزبير عن أبي الطفيل وهو من حديث عمرو بن دينار غريب تفرد به عثمان بن عمر

1686 - أخبرنا أبو حازم الحافظ ثنا أبو أحمد الحافظ أنا أبو القاسم البغوي ثنا شريح بن يونس ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن محمد بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع عن جده عبد الرحمن عن مولى لعبد الرحمن بن عوف عن عبد الرحمن بن عوف قال إذا طهرت الحائض قبل أن تغرب الشمس صلت الظهر والعصر جميعا وإذا طهرت قبل الفجر صلت المغرب والعشاء جميعا

1687 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه ثنا محمد بن أحمد بن النضر ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة ثنا يزيد بن أبي زياد عن طائوس عن ابن عباس قال إذا طهرت المرأة في وقت صلاة العصر فلتبتدء بالظهر فلتصلها ثم لتصل العصر فإذا طهرت في وقت العشاء الآخرة فلتصل المغرب والعشاء ورواه ليث بن أبي سليم عن طائوس وعطاء عن ابن عباس قال وإذا طهرت قبل الفجر صلت المغرب والعشاء وهو فيما أجاز لي أبو عبد الله روايته عنه أنا أبو الوليد ثنا الشاماتي ثنا أبو سعيد الأشج ثنا حفص عن ليث فذكره وقيل عنه عنهما من قولهما وروياه عن جماعة من التابعين سواهما وعن الفقهاء السبعة من أهل المدينة

باب المغمى عليه يفريق بعد ذهاب الوقتين فلا يكون عليه قضاؤهما

1688 - أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل أنا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي ثنا محمد بن إبراهيم ثنا بن بكير ثنا مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر أغمى عليه فذهب عقله فلم يقض الصلاة قال وقال مالك ذلك أن الوقت قد ذهب وأما من أفاق وهو في وقت فإنه يصلي هكذا في رواية جماعة عن نافع وفي رواية عبيد الله بن عمر عن نافع يوم وليلة وفي رواية أيوب عن نافع ثلاثة أيام

1689 - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن يوسف البغدادي الرفاء أنا أبو عمرو عثمان بن محمد بن بشر ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا إسماعيل بن أبي أويس ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد أن أباه قال كان من أدركت من فقهاءنا الذين ينتهي إلى قولهم يعني من تابعي أهل المدينة يقولون فذكر أحكاما وفيها المغمى عليه لا يقضي الصلاة إلا أن يفريق وهو في وقت صلاة فليصلها وهو يقضى الصوم والذي يغمى عليه يفريق قبل غروب الشمس يصلي الظهر والعصر وإن أفاق قبل طلوع الفجر صلى المغرب والعشاء قالوا وكذلك تفعل الحائض إذا طهرت قبل غروب الشمس أو طلوع الفجر وروي فيه حديث مسند في إسناده ضعف والله أعلم

1690 - أخبرنا أبو سعد الماليني ثنا أبو أحمد بن عدي الحافظ ثنا محمد بن عبد الرحمن الدغولي ثنا خارجة بن مصعب ثنا مغيث بن بديل ثنا خارجة عن عبد الله بن عطاء هو بن يسار عن الحكم بن عبد الله الأيلي عن القاسم أنه سأل عائشة عن الرجل يغمى عليه فيترك الصلاة اليوم واليومين وأكثر من ذلك فقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بشئ من ذلك قضاء إلا أن يغمى عليه في صلاته يفريق وهو في وقتها فيصليها

1691 - وأخبرنا أبو سعد أنا أبو أحمد ثنا محمد ثنا خارجة ثنا مغيث ثنا خارجة عن عبد الله بن عطاء عن الحكم عن نافع عن بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ذلك وكذلك رواه أحمد بن خالد عن خارجة الأكبر وكذلك روي عن سليمان بن بلال عن أبي حسين وهو عبد الله بن حسين بن عطاء بن يسار ذكره البخاري في التاريخ وقال فيه نظر والحكم بن عبد الله الأيلي تركوه كان بن المبارك يوهنه ونهى أحمد بن حنبل عن حديثه

1692 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه أنا علي بن عمر الحافظ أنا علي بن عبد الله بن مبشر ثنا أحمد بن سنان ثنا عبد الرحمن بن سفيان عن السدي عن يزيد مولى عمار أن عمار بن ياسر أغمى عليه في الظهر والعصر والمغرب والعشاء فأفاق نصف الليل فصلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء

باب المرأة تدرك من أول الوقت مقدار الصلاة ثم حاضت أو أغمى عليها

1693 - أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق أنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذروني ما تركتكم وإنما هلك الذين من قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بالأمر فأتوا منه ما استطعتم رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق

1694 - أخبرنا أبو الحسن بن الفضل القطان ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يعقوب بن سفيان ثنا يحيى بن حماد ثنا شعبة عن عقبة وهو بن أبي ثبيت الراسبي وهو ثقة عن أبي الجوزاء أن عمر بن الخطاب نهى النساء أن يبتن عن العشاء مخافة أن يحضن يريد صلاة العشاء

1695 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق ثنا أبو الجواب ثنا بن شبرمة عن الشعبي قال إذا فرطت المرأة في الصلاة حتى تحيض قضت تلك الصلاة

باب لا يقرب الصلاة سكران

1696 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا إسحاق بن منصور السلولي أبو عبد الرحمن الكوفي ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عمرو بن شريحيل قال قال عمر رضي الله عنه سمعت منادي النبي صلى الله عليه وسلم ينادي إذا أقيمت الصلاة فلا يقرب الصلاة سكران

1697 - أخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا عباد بن موسى الختلي ثنا إسماعيل بن جعفر عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عمرو بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في قصة تحريم الخمر فذكر الحديث وفيه فنزلت الآية التي في النساء { يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون } فكان منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ينادي أن لا يقرب الصلاة سكران

باب صفة أقل السكر

1698 - أخبرنا أبو علي الروذباري أنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا مسدد عن يحيى عن سفيان عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمى عن علي رضي الله عنه أن رجلا من الأنصار دعاه وعبد الرحمن بن عوف فسقاها قبل أن يحرم الخمر فأمهم علي في المغرب وقرأ { قل يا أيها الكافرون } فخطب فيها فنزلت { لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون }

باب زوال العقل بالسكر لا يكون عذرا في سقوط الفرض عنه

1699 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أنا بن وهب حدثني عمرو بن الحارث أن عمرو بن شعيب حدثه عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ترك الصلاة سكرًا مرة واحدة فكأنما كانت له الدنيا وما عليها فسلبها ومن ترك الصلاة سكرًا أربع مرات فكان حقا على الله أن يسقيه من طينة الخبال قالوا ما طينة الخبال يا رسول الله قال عصارة أهل جهنم

1700 - أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أبو بكر محمد بن محمود العسكري بالأهواز ثنا أبو الفضل جعفر بن محمد بن حماد القلانسي بالرملة ثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا زهير بن محمد عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا تقبل لهم صلاة ولا تصعد لهم حسنة العبد الأبق حتى يرجع إلى مواليه فيضع يده في أيديهم والمرأة الساخط عليها زوجها والسكران حتى يصحو تفرد به زهير هكذا

ذكر جماع أبواب الأذان والإقامة

باب بدء الأذان

1701 - أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد ثنا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز ثنا أحمد بن الوليد الفحام ثنا حجاج بن محمد قال قال بن جريج أخبرني نافع مولى بن عمر عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحننون الصلوات وليس ينادي بها أحد فتكلموا يوما في ذلك فقال بعضهم نتخذ ناقوسا مثل ناقوس النصرى وقال بعضهم بل قرنا مثل قرن اليهود فقال عمر رضي الله عنه أفلا تبعثون رجلا ينادي بالصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قم يا بلال فناد بالصلاة رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن عبد الله عن حجاج وأخرجه البخاري من وجه آخر عن بن جريج

1702 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه أنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن إبراهيم ثنا عبد الوهاب ثنا خالد عن أبي قلابة عن أنس قال ذكروا أن يعلموا وقت الصلاة بشئ فيعرفونه فذكروا أن يضربوا ناقوسا أو ينوروا ناراً فأمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة رواه البخاري عن محمد بن عبد الوهاب الثقفي ورواه مسلم عن إسحاق بن إبراهيم

1703 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه أنبا محمد بن شاذان الجوهري ثنا محمد بن يحيى القطيعي ثنا روح بن عطاء بن أبي ميمونة ثنا خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أنس قال كانت الصلاة إذا حضرت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سعى رجل في الطريق فنادى الصلاة الصلاة فاشتد ذلك على الناس فقالوا لو اتخذنا ناقوسا يا رسول الله فقال ذلك للنصارى فقالوا لو اتخذنا بوقا قال ذلك لليهود قال فأمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة

1704 - أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري أنبا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا عباد بن موسى الختلي وزيد بن أيوب وحديث عباد أتم قال ثنا هشيم عن أبي بشر قال زياد أنا أبو بشر عن أبي عمير بن أنس عن عمومة له من الأنصار قال اهتم النبي صلى الله عليه وسلم للصلاة كيف يجمع الناس لها فقبل له انصب راية عند حضور الصلاة فإذا رآها أذن بعضهم بعضا فلم يعجبه ذلك قال فذكر له القنع يعني الشبور وقال زياد شبور اليهود فلم يعجبه ذلك وقال هو من أمر اليهود قال فذكر له الناقوس فقال هو من أمر النصرى فانصرف عبد الله بن زيد وهو مهتم لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأري الأذان في منامه قال فغدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال يا رسول الله إني لبين نائم ويقظان إذ أتاني آت فأراني الأذان قال وكان عمر بن الخطاب قد رآه قبل ذلك فكتمه عشرين يوما قال ثم أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له ما منعك أن تخبرنا فقال قد سبقني عبد الله بن زيد فاستحييت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فانظر ما يأمرك به عبد الله بن زيد فافعله قال فأذن بلال قال أبو بشر أخبرني أبو عمير أن الأنصار تزعم أن عبد الله بن زيد لولا أنه كان يومئذ مريضا لجعله رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذنا

1705 - أخبرناه أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو يحيى أحمد بن محمد بن إبراهيم السمرقندي ثنا أبو عبد الله محمد بن نصر ثنا عبيد الله بن سعد الزهري ثنا عمى يعقوب بن إبراهيم ثنا أبي عن بن إسحاق قال حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال حدثني أبي عبد الله بن زيد قال لما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناقوس يعمل ليضرب به للناس في الجمع للصلاة أطاف بي وأنا نائم رجل يحمل ناقوسا في يده فقلت له يا عبد الله أتبيع الناقوس قال وما تصنع به فقلت ندعو به إلى الصلاة قال أفلا أدلك على ما هو خير من ذلك قلت بلى قال تقول الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله ثم استأخر غير بعيد قال ثم تقول إذا أقيمت الصلاة الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الفلاح قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله فلما أصبحت أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته ما رأيت فقال إنها لرؤيا حق إن شاء الله تعالى فقم يا بلال فألق عليه ما رأيت فليؤذن به فإنه أئدى صوتا منك فقامت مع بلال فجعلت ألقه عليه ويؤذن

به فسمع بذلك عمر بن الخطاب وهو في بيته فخرج يجر رداءه ويقول والذي بعثك بالحق يا رسول الله لقد رأيت مثل ما رأى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فله الحمد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أحمد بن جعفر القطيعي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا يعقوب فذكره بإسناده مثله إلا أنه ذكر التكبير في صدر الأذان مرتين وكذلك ذكر محمد بن سلمة عن بن إسحاق وأخبرنا أبو علي الروذباري ثنا أبو بكر بن داسة قال قال أبو داود وهكذا رواه الزهري عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن زيد يعني قصة الرؤيا في تنبيه الأذان وانفراد الإقامة وقال فيه بن إسحاق عن الزهري الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر وقال فيه معمر ويونس عن الزهري الله أكبر الله أكبر لم يثنيا أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ قال سمعت الإمام أبا بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب يقول سمعت أبا بكر محمد بن يحيى المطرز يقول سمعت محمد بن يحيى يقول ليس في أخبار عبد الله بن زيد في قصة الأذان خبر أصح من هذا يعني حديث محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم التيمي عن محمد بن عبد الله بن زيد لأن محمدا سمع من أبيه وابن أبي ليلى لم يسمع من عبد الله بن زيد وفي كتاب العلل لأبي عيسى الترمذي قال سألت محمد بن إسماعيل البخاري عن هذا الحديث يعني حديث محمد بن إبراهيم التيمي فقال هو عندي حديث صحيح

باب استقبال القبلة بالأذان والإقامة

1706 - أخبرنا أبو صالح بن أبي طاهر بن بنت يحيى بن منصور القاضي أنبا جدي يحيى بن منصور ثنا أبو بكر عمر بن حفص السدوسي ثنا عاصم بن علي ثنا المسعودي ثنا عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ بن جبل قال أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال فذكر أولا حال القبلة فذكر آخرها حال المسبوق ببعض الصلاة وذكر بين ذلك حال الأذان فقال كانوا يجتمعون للصلاة يؤذن بعضهم بعضا حتى نقسوا أو كادوا أن ينقسوا ثم أن رجلا يقال له عبد الله بن زيد أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله بيننا أنا وبين النائم واليقظان رأيت شخصا عليه ثوبان أخضران قائم فاستقبل القبلة فقال الله أكبر الله أكبر الله أكبر حتى فرغ من الأذان مرتين مرتين ثم قال في آخر أذانه الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله ثم أمهل شيئا ثم قام فقال مثل الذي قال غير أنه زاد قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم علمها بلالا فكان أول من أذن بها بلال وجاء عمر بن الخطاب فقال يا رسول الله قد طاف بي مثل الذي طاف بعبد الله بن زيد غير أنه سبقني إليك وبمعناه رواه جماعة عن عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي غير أن عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يذكر معاذ فهو مرسل

باب القيام في الأذان والإقامة

1707 - أخبرنا أبو بكر بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق ثنا حجاج بن محمد قال قال بن جريج أخبرني نافع مولى بن عمر عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول كان المسلمون حين قدموا المدينة فذكر الحديث في بدء الأذان وفي آخره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فناد بالصلاة أخرجه مسلم كما مضى

1708 - أخبرنا أبو الحسن بن الفضل القطان ببغداد أنا أبو محمد جعفر بن هارون ثنا عبد الله بن محمد بن سنان ثنا سلمة بن سليمان الضبي ثنا صدقة بن عبيد الله المازني ثنا الحارث بن عتبة عن عبد الجبار بن وائل عن أبيه قال حق وسنة مسنونة أن لا يؤذن الرجل إلا وهو طاهر ولا يؤذن إلا وهو قائم

باب الأذان راكبا وجالسا

1709 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء ثنا عبد الله العمري عن نافع قال كان بن عمر ربما أذن على راحلته الصبح ثم يقيم بالأرض

1710 - وأخبرنا أبو عبد الله ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو قلابة ثنا سعيد بن عامر ثنا شعبة عن سفيان الثوري عن أبي طعمة أن بن عمر كان يؤذن على راحلته وروي فيه حديث مرسل

1711 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن أبي طالب أنا عبد الوهاب ثنا إسماعيل عن الحسن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بلالا في سفر فأذن على راحلته ثم نزلوا فصلوا ركعتين ركعتين ثم أمره فأقام فصلى بهم الصبح

1712 - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن مكرم ثنا عثمان بن عمر ثنا إسماعيل بن مسلم عن الحسن بن محمد قال دخلت على أبي زيد الأنصاري فأذن وأقام وهو جالس قال وتقدم رجل فصلى بنا وكان أعرج أصيب رجله في سبيل الله تعالى وروينا عن عطاء بن أبي رباح أنه قال يكره أن يؤذن قاعدا إلا من عذر

باب الترجيع في الأذان

1713 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا الإمام أبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب أنا الحسن بن محمد بن زياد ثنا عبد الله بن سعيد ثنا معاذ بن هشام ثنا أبي عن عامر الأحول عن مكحول عن عبد الله بن محيريز عن أبي محذورة أن النبي صلى الله عليه وسلم علمه هذا الأذان الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله ثم يعود فيقول أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة مرتين حي على الفلاح مرتين الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله رواه مسلم بن الحجاج في الصحيح عن إسحاق بن إبراهيم عن معاذ بن هشام

1714 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي أنا مسلم بن خالد عن بن جريج قال أخبرني عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة أن عبد الله بن محيريز أخبره وكان يتيما في حجر أبي محذورة حتى جهزه إلى الشام فقلت لأبي محذورة أي عم إني خارج إلى الشام وإني أخشى أن أسئل عن تأديتك فأخبرني فقال نعم خرجت في نفر فكنا ببعض طريق حنين ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من حنين فلقينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض الطريق فأذن مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلاة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعنا صوت المؤذن ونحن متنكبون فصرخنا نحكيه ونستهزئ به فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسل إلينا إلى أن وقفنا بين يديه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيكم الذي سمعت صوته قد ارتفع فأشار القوم كلهم إلي وصدقوا فأرسل كلهم وحبسني فقال قم فأذن بالصلاة فقامت ولا شئ أكره إلي من النبي صلى الله عليه وسلم ولا مما يأمرني به فقامت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فألقى علي رسول الله صلى الله عليه وسلم والتأذين هو بنفسه فقال قل الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله ثم قال لي ارجع فامدد من صوتك ثم قال قل أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح حي على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله ثم دعاني حين قضيت التأذين فأعطاني صرة فيها شئ من فضة ثم وضع يده على ناصية أبي محذورة ثم أمرها على وجهه ثم من بين تدييه ثم على كعبه ثم بلغت يده سراة أبي محذورة ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بارك الله فيك وبارك عليك فقلت يا رسول الله مرني بالتأذين بمكة فقال قد أمرتك به وذهب كل شئ كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم من كراهية وعاد ذلك كله محبة للنبي صلى الله عليه وسلم فقدمت على عتاب بن أسيد عامل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذنت بالصلاة عن أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بن جريج وأخبرني بذلك من أدركت من آل أبي محذورة على نحو ما أخبرني بن محيريز قال الشافعي رحمه الله وأدركت إبراهيم بن عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة يؤذن كما حكى بن محيريز وسمعت يحدث عن أبيه عن بن محيريز عن أبي محذورة عن النبي صلى الله عليه وسلم معنى ما حكاه بن جريج وبمعناه رواه حجاج بن محمد وأبو عاصم وروح بن عباد عن بن جريج .